


تحرير الأَقْـوال

في آداب الجـوال

مدعمة بالأدلة من الكتاب والسنة

مع فتاوى لكبار العلماء

ويليه قصص مأساوية واقعية



تأليف / أبي عبد الرحمن موفق بن أحمد بن علي الفاضلي

تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث /

أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

مقدمة الشيخ العلامة المحدث يحيى الحجوري حفظه الله

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم .

أما بعد:

فقد تصفحت هذه الرسالة في أدب الجوال للأخ موفق بن أحمد الفاضلي وفقه الله؛ فرأيت ذكر فيها مما يتعلق بهذا الموضوع ما عسى أن ينفع الله به في حكم هذا الجهاز وأدب استعماله وجزاه الله خيرا.

كتبه يحيى بن علي الحجوري - جماد ثاني ١٤٣١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

أما بعد

فإن من محاسن الإسلام التحلي بالآداب السامية والأخلاق الفاضلة التي أمر الله بها ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم في جميع معاملتنا الدينية والدنيوية، فعلينا أن ننظر إلى أمورنا بالمنظار الشرعي وأن نزنها بميزان الشرع لأننا ملك لله سبحانه وتعالى ولا يجوز لنا أن نتصرف في ملك الله بما لا يريد، قال سبحانه { قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين } [الأنعام: ١٦١-١٦٢] .

فإن من الأمور التي سنسأل عنها والتي نستخدمها ونتعامل عن طريقها هو جهاز الجوال الذي لا يكاد يخلو منه بيت في العالم أجمع .

فهذه آداب جمعتها مدعمة بالأدلة من الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم حول كيف يستخدم هذا الجهاز ؛ منبهاً على بعض الأخطاء والمخالفات التي تحصل من كثير من المتصلين ومرشداً إلى الاستخدام الصحيح لهذه الأجهزة وقد أسميت هذه الرسالة " تحرير الأقوال في آداب الجوال " وقد كنت أسميتها (المورد الزلال في آداب الجوال) فأشار عليّ شيخنا يحيى حفظه الله بتسميتها بالاسم المتقدم.

وخصصت الجوال بالذكر لأن استخدامه أكثر و شره أعم وأطم من الهاتف؛ وإلا فأحكام الهاتف الأرضي تدخل تحت أحكام الجوال من باب أولى؛ لأن كل ما في الهاتف موجود في الجوال في الغالب وليس كل ما في الجوال موجودا في الهاتف.

والذي حملني على كتابة هذه الرسالة ما نسمع من منكرات في الجوالات من بعض مستخدميها مما لا يسع المسلم السكوت عليه ، فقد جاء في صحيح مسلم رقم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فمن لم يستطع فبلسانه فمن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " فانه أسأل أن ينفعني بهذا البحث وإخواني المسلمين .

فأقول مستعيناً بالله: الحمد لله القائل { وما بكم من نعمة فمن الله } [النحل: ٥٣] ، والقائل { وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار } [إبراهيم: ٣٤] ، وقوله { وأما بنعمة ربك فحدث } [الضحى: ١١] .

فحمد الله على نعمائه وآلائه التي لا تعد ولا تحصى ، الظاهرة والخفية ، التي نشاهدها والتي لا نشاهدها، فلو أن الإنسان عبد الله ليلاً ونهاراً ما وفى بنعمة واحدة فضلاً عن سائر النعم؛ وأعظم هذه النعم نعمة الإسلام ومنها نعمة السنة والعلم والتعليم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ومن هذه النعم :

نعمة الجوال

إن من النعم التي أسداها الله إلينا في هذا الزمان والتي لم توجد في أسلافنا ؛ نعمة تسهيل المواصلات والاتصالات ومن ذلك الجّوال ، النعمة التي غفل عنها كثير من الناس فلم يعرفوا لها قدراً ولم يشكروا الله عليها إلا من رحم الله ، فقد وفرت هذه الجوالات- بحمد الله - كثيراً من الجهد والوقت والمال ، فبإمكان المتصل أن يقضي الكثير من المهام بأقل تكلفة وأقصر وقت وأيسر جهد بينما كان الناس قبل خروجها يسافرون المسافات الطويلة ويقضون الأوقات الكثيرة وينفقون الأموال الطائلة في قضاء حوائجهم، فيسر الله بهذه الأجهزة فله الحمد والمنة؛ إضافة إلى اشتغالها على العديد من الخدمات كالمنبه والمسجل والساعة والتاريخ والحاسبة وغير ذلك من الإيجابيات التي يغني الجوال عن شرائها .

فالجوال نعمة وربما صار نقمة إذا استخدم فيما يغضب الله ؛كما سنشير إلى ذلك في طيات هذا البحث إن شاء الله تعالى .

فيجب على كل مسلم شكر هذه النعم ، فلو وجد السلف الصالح هذه النعمة لازدادوا شكراً لله ولصرفوها حيثما يرضى الله سبحانه وتعالى .

شكر نعمة الجوال :

يجب على المسلم أن يشكر الله على نعمه وذلك بنسبتها إليه والاعتراف بذلك والثناء عليه ، و صرفها في طاعة الله لتدوم وتبقى ويزيد الله شاكرها من فضله ، فهذه هي أركان الشكر، فمن لم يشكرها قد يسلبها وتحل محلها النقم ويسأل عنها يوم القيامة ، قال تعالى : **{ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ، وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ }** [إبراهيم:٧] ، وقال تعالى : **{ ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ }** [التكاثر:٨] .

فمن شكر نعمة الجوال حمد الله عليها والثناء عليه ونسبتها إليه سبحانه وتعالى لا إلى البشر، فالله هو الذي علّم الإنسان ما لم يعلم وهو الذي هداه لصناعتها ويسر له السبل لمعرفة تفاصيلها حتى وصلت إلينا بحمده وإرادته سبحانه وتعالى ، وقد أشار القرآن إلى ذلك قبل أربعة عشر قرناً بقوله تعالى : **"وَيَخْلُقْ مَا لَا تَعْلَمُونَ"** [النحل : ٨] فالله خلق الإنسان وخلق أعماله كما قال سبحانه : **"وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ"** [الصافات/٩٦] ؛ فشكر الله عليها صرفها فيما أراد ، في المباحات والمستحبات وفي طاعة الله وعدم استخدامها في المعصية ؛كأن تسجل فيها المحاضرات النافعة والقرآن الكريم والنصائح بين المتصلين وسؤال أهل العلم حول ما أشكل في مسائل

الدين ، وصلة ذوي الأرحام وتفقدتهم ومراعاة حق الأخوة وغير ذلك مما أمر الله به سبحانه وتعالى وحث ورغب ، فنسأل الله أن يوفقنا لشكر نعمه.

قال ابن عثيمين رحمه الله كما في كتب و رسائل له - (٩ / ١٣٧):

"و«الشكر» يكون بالقلب، وباللسان، وبالجوارح؛ ... وعليه قول الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة
يدي ولساني والضمير المحجبا

ف«يدي» هذا الشكر بالجوارح؛ و«لساني» هذا الشكر باللسان - يعني القول؛ و«الضمير المحجبا» يعني القلب والشكر بالقلب أن يعتقد الإنسان بقلبه أن هذه النعمة من الله عزّ وجلّ وحده؛ فيحب الله سبحانه وتعالى لهذا

الإنعام؛... فإن الإنسان إذا شعر بأن هذه النعمة من الله أحب الله سبحانه وتعالى لأن النفوس مجبولة على محبة من يحسن إليها.

وأما الشكر باللسان فإن يتحدث الإنسان بنعمه لا افتخاراً؛ بل شكراً؛ قال الله تعالى: {وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ} [الضحى: ١١] ؛ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر» (١). وأما الشكر بالجوارح فإن يقوم الإنسان بطاعة الله، ويصرف هذه النعمة لما جعلت له؛ فإن هذا من شكر النعمة. "اهـ

كفران نعمة الجوال :

يجب على المسلم أن يتنزه عن كفران النعم لأنها صفة مذمومة تنافي العدل والوفاء وهي من صفات المشركين الذين أنكروا نعم الله سبحانه وتعالى ونسبوها إلى غيره كما قال تعالى : " يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها وأكثرهم الكافرون " [النحل: ٨٣] .

وكفر النعمة هو إنكارها أو نسبتها إلى غير أهلها أو صرفها في غير مرضاة معطيها ، فليس من العدل نسبة الفضل إلى غير أهله وليس من العدل مقابلة الإحسان بالإساءة ، فنرى كثيراً من المسلمين أساءوا في استخدام هذه النعمة أعني نعمة الجوال فصرفوها فيما حرم الله وأضافوها إلى السبب ونسوا المسبب -وهو خالق السبب سبحانه- إلا من رحم الله .

فكفر هذه النعمة نسبتها إلى غير الله كاليهود والنصارى أو إلى الصينيين ، والقول :لولا هم ما وجدناها ، كما كان المشركون يقولون ورثنا هذه النعم عن آبائنا وأجدادنا ولولا شفاعة آلهتنا إلى غير ذلك .

ومن كفرها استخدامها في ما حرم الله من المعاصي التي سنذكر بعضها لفي هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

قال ابن باز رحمه الله كما في مجموع فتاواه - (٩ / ١٥٥) - (٩ / ١٥٤) " وإن من خير ما تحلى به أنبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام وأتباعهم من الصفات الفاضلة هو شكرهم للنعمة وطلبهم التوفيق لذلك ،

قال الله تعالى عن نبيه سليمان عليه الصلاة والسلام : { رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ } (١٩ : النمل) وقال مثنيا على نبيه نوح عليه الصلاة والسلام : { إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا } (٣ : الإسراء) ومن علامات شكر النعمة استعمالها في طاعة الله سبحانه وتعالى وعدم الاستعانة بها على شيء من معاصيه ، وكذا التحدث بها على وجه الاعتراف بها لله والثناء عليه ، لا تطاولا وفخرا على من حُرِمها ، ولا رياء وسمعة ، وعلى العكس من ذلك كفران النعمة وعدم شكرها فهو نكران للجميل وجدد لفضل المنعم وعامل من عوامل زوالها عمن أنعم الله بها عليه وهو ظلم للنفس يجازى عليها أسوأ العواقب قال الله سبحانه وتعالى : { قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا }

(١) صحيح :صححه الألباني في صحيح الترمذي رقم (٢٨٥٩) وأصله في الصحيحين

(١٠٤٩: الشمس) أي دنسها بالمعاصي ، ويتقوى الله سبحانه وتعالى وطاعته بامتنثال أوامره واجتناب نواهيه تحصل الخيرات وتندفع الشرور والمكروهات وتدوم النعم ، قال الله تعالى : { وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ } (٩٧: الأعراف) وقال تعالى : { إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ } (١١: الرعد). اهـ

وقال ابن عثيمين رحمه الله كما في فتاوى نور على الدرب - (٣٥ /) : "فالمال نعمة من النعم يبتي الله بها العبد هل يشكر الله عز وجل على هذه النعمة ويستعملها في طاعة الله أم يكفر هذه النعمة ويستعملها في معاصي الله فإن كان الأول فإنه شاكر والله سبحانه وتعالى يجزي الشاكرين يجزيهم فضلاً في الدنيا وفي الآخرة كما قال سبحانه وتعالى (وَإِذ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ) (٧: إبراهيم) وإن كان الثاني وهو الذي كفر النعمة واستعملها في معصية الله فإنه كفور بها والله عز وجل يقول (وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ) (٧: إبراهيم) وليعلم من أنعم الله عليه بالمال ثم كفر هذه النعمة وبقي متمتعاً بها أن هذا لا يدل على رضا الله عنه بل إن هذا استدراج من الله تعالى له والله سبحانه وتعالى له حكمة قد يمهّل الظالم ويستدرجه بالنعم حتى إذا أخذه لم يفلته كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته) ^(١) وتلا قوله تعالى (وَكَذَٰلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ) (١٠٢: هود) فليحذر الذي أنعم الله عليه بالمال أن يستعمله في معصية الله عز وجل وليكن شاكراً لربه قائماً بما أوجب الله عليه في هذا المال من زكاة ونفقات واجبة وغير ذلك مما تقتضيه الأدلة الشرعية". اهـ

ومن كفر نعمة الجوال استماع الأغاني فيها وتصوير ذوات الأرواح وإدخال الصور الخليعة فيها واستخدام النغمات الموسيقية تنبيهاً على المكالمات وإدخال العلاقات المحرمة عن طريقها؛ وغير ذلك من المخالفات التي سنذكرها هنا عند بعض المتصلين التي تنافي شكر الله عز وجل .

فإننا لا نحرم الجوال على الناس ،فهو من نعم الله على الناس كما تقدم، لكن إذا اتخذ في معصية الله صار نعمة ووبالاً على صاحبه، فإن الجوال سلاح ذو حدين كالمسجل كيفما استخدم يكون الحكم عليه، فإن استخدم في المباحات فهو مباح وهذا هو الأصل ، وإن استخدم في الطاعات فهو مستحب ، وإن استخدم في المعاصي فهو حرام تبعا لاستخدامه ،فإن العلة تدور حول استخدامه تحليلاً أو تحريماً .

حكم استخدام الموسيقى للتنبيه وضابط استخدام النغمات :

إن الغرض من الجوال هو إرسال واستقبال المكالمات فهذا ينبغي استخدام نغمة عادية و تنبيه هادئ ليس فيه محذور شرعي ليعلم المستقبل أن هناك رجلاً يتصل به فيجيب ، فلا يجوز استخدام نغمات محرمة كأصوات المعازف والموسيقى والأغاني ، لما روى البخاري تعليقا مجزوماً به ^(٢) برقم (٥٥٩٠) من حديث أبي مالك

(١) أخرجه البخاري رقم (٤٤٠٩) ومسلم رقم (٦٧٤٦)

(٢) قال ابن القيم الجوزية رحمه الله في إغاثة اللهفان ٢٥٩/١: "هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في صحيحه محتجاً به، وعلقه تعليقا مجزوماً به" اهـ

الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " سيأتي زمان يستحل فيه الحر والحريير والخمر والمعارف ... " الحديث . و قد وصله غير البخاري وهو صحيح . وهذا الحديث من أدلة تحريم الأغاني وأصوات المعازف من عدة وجوه ، منها : أنها كانت حراما فاستحلوها كما هو مفهوم الحديث ، ومنها : أنها ذكرت مع أشياء محرمة وعطفت عليها وهي الزنا والخمر والحريير ، وغير ذلك .

قال ابن القيم رحمه الله كما في تحريم آلات الطرب - (١ / ٩٥)
" ولو كانت حلالا لما ذمهم على استحلالها ولما قرن استحلالها باستحلال الخمر والحر .. وقد تواعد مستحلي (المعازف) فيه بأن يخسف الله بهم الأرض ويمسخهم قردة وخنازير وإن كان الوعيد على جميع هذه الأفعال فكل واحد قسط في الذم والوعيد " اهـ

وأدوات الموسيقى داخلية تحت هذا الحديث لأنها أدوات معازف ، فعلى صاحب الجوال أن يتخذ نغمة عادية لتنبيه المكالمات أو يتخذ الهزاز أو صوت عصافير أو دبكة أو غير ذلك مما لا محذور فيه شرعا .

قال ابن القيم رحمه الله في إغاثة اللهفان ١/٢٦٠ : " المعازف هي آلات اللهو كلها لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك " . اهـ

قال علماء اللجنة الدائمة رحمه الله - المجموعة الأولى - (٢٦ / ٢٦١) فتوى رقم (٢٠٨٤٢)

: " لا يجوز استعمال النغمات الموسيقية في الهواتف أو غيرها من الأجهزة ؛ لأن استماع الآلات الموسيقية محرم ، كما دلت عليه الأدلة الشرعية ، ويستغنى عنها باستعمال الجرس العادي .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم " اهـ .

والمراد بالجرس العادي الخالي من المحاذير الشرعية .

وقال الشيخ عبد المحسن العباد - حفظه الله - كما في شرح سنن أبي داود - - (٢٨ / ٢٣٣) : " الواجب على الإنسان أن يتقي الله عز وجل ، وإذا استعمل مثل هذا الجهاز وهذه الآلة للاستفادة منها فليحذر أن يضع فيها أو يجعلها على هيئة محرمة ، كأن تكون رنة الهاتف موسيقى ، فإن هذا غير سائغ للإنسان ، ويزداد الأمر خطورة إذا حصل ذلك في المسجد ، ... " اهـ

نصيحة لأصحاب الحاسوب (الكمبيوتر) وشركات الجوال.

وننصح أصحاب الحاسوب ، وكذلك أصحاب شركات الجوال أن يتقوا الله بأن يكفوا عن إدخال النغمات المحرمة وإرسالها إلى الجوال فإن الدال على المعصية كفاعلها ومشارك في آثامها والمكسب المترتب عليها حرام ، فقد جاء في صحيح مسلم برقم " ٦٩٨٠ " عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا " . كما ننصحهم أيضا بالكف عن إدخال صور ذوات الأرواح والمسلسلات والأغاني إلى الجوال . لأن هذا تعاون على الإثم والعدوان والله تعالى يقول : " وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب " (المائدة ٢)

فمن صنع النغمات المحرمة وأدخل الصور والمسلسلات إلى الجوالات وغيرها من الأجهزة فهو داع إليها وتلك ضلالة ومن ابتكرها وكان أول من اخترعها فتلك مصيبة أعظم لأنه يحمل أوزار كل من عمل بها إلى يوم القيامة أو إلى أن تترك ، فقد جاء من حديث جرير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء " رواه مسلم برقم (١٠١٧) فمن السنن السيئة إدخال النغمات والمسلسلات وصور ذوات الأرواح إلى الجوالات ونشرها بين الناس لأن هذا فتح باب شر ، فقد روى ابن ماجه عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن هذا الخير خزان لتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لعبد جعله الله عز وجل مفتاحاً للخير مغلاقاً للشر وويل لعبد جعله الله مفتاحاً للشر مغلاقاً للخير " رواه ابن ماجه برقم (٢٣٤) وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم : (٤١٠٨) .

فلا تكن أيها المسلم مفتاحاً للشر مغلاقاً للخير ، فإن كثيراً من أصحاب الكمبيوترات- هدامهم الله- صاروا مفاتيح للشر لإدخالهم النغمات الموسيقية والأغاني إلى الجوالات وتناقل الصور المحرمة والمسلسلات الخليعة في أجهزتهم ، فبعضهم -إلا من رحم الله- ليس له هم إلا جمع المال ، فيفكر أحدهم كيف يتكسب ولا يبالي أمن حلال أم من حرام، والنبي صلى الله عليه وسلم قال كما في البخاري رقم (١٩٤٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : " لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالُ مِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ ... " ونسي أنه مشارك في الإثم ، بل ويظن بعضهم أنهم يحسنون صنعا ويعتبرون ذلك تطورا كما يزعمون! فلا بارك الله بالتطور إذا كان فيه مخالفة لشرع الله وانهايار للأخلاق ومحاربة للفضيلة ونشر للردية .

وننصح شركات الجوال وجميع الشركات في شتى المجالات بعدم توظيف النساء مع الرجال فإن الله حرم الاختلاط ؛لأنه مدعاة للفتنة وذريعة إلى الزناء والعياذ بالله، وقد حصلت فواحش كثيرة بسبب الاختلاط مما لا يخفى على كثير من الناس ؛بل بعضهم ربما قتل ابنته أو أخته لما رأى ما حصل بسبب الاختلاط، فقد جاء في صحيح مسلم رقم (٥٨٠٣) والبخاري رقم (٤٩٣٤) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ قَالَ « الْحَمَوُ الْمَوْتُ ». والحمو : أخو الزوج وما أشبهه من أقاربه كابن العم ونحوه.

فلا يجوز لأصحاب الشركات وغيرها من الجهات والحكومات أيضا توظيف النساء في أماكن عمل الرجال فإنهم فعلوا ذلك فقد أعانوا على المنكر وتعاونوا على الإثم والعدوان ، فقد فتن كثير من الموظفين في أماكن الاختلاط ، وقد وصلت الفتنة إلى أصحاب الجوالات بسبب توظيف الشركات نساء يجبن على استفسارات المتصلين ، فإلى الله المشتكى.

وستأتي إن شاء الله نصائح متفرقة لأصحاب الشركات حول التنجيم وأخذ أموال المشتركين بغير حق.

حكم استخدام الجرس منبهاً على المكالمات

قال العلامة محمد بن صالح العثيمين- رحمه الله- في شرح رياض الصالحين (٣٧٥/٤) عند شرحه لحديث " لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس " : " وأما ما يكون في المنبهات من الساعات وشبهها فلا يدخل في النهي لأنه لا يعلق على البهائم وإنما هو مؤقت بوقت معين للتنبيه وكذلك ما يكون عند الأبواب يستأذن به فلا بأس به فلا يدخل في النهي لأنه ليس معلقاً على بهيمة وشبهها ولا يحصل به الطرب الذي يكون مما نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم .

أما ما كان يوجد في بعض التلفونات عند الانتظار إذا اتصلت عليه ولم يكن حاضراً قال انتظر ثم تسمع موسيقى هذا هو الحرام لأن الموسيقى وآلات المعازف محرمة ، لكن إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يتصل بمن يريد إلا بهذا فالإثم على من وضعه . اهـ

ففتوى ابن عثيمين رحمه الله ، تدل عل جواز استخدام الجرس الذي خلا من المحاذير منبهاً على المكالمات ؛ وإلا فيجب الابتعاد عن الجرس وعدم اتخاذه منبها على المكالمات لما ثبت في صحيح مسلم برقم " ٥٦٧٠ " من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **"الجرس مزامير الشيطان"** . فالذي ننصح به اتخاذ غيره من النغمات العادية ، ما دام أنه بالإمكان استخدام ما هو أحسن منه وأبعد عن الريبة والحمد لله .

حكم استخدام آيات قرآنية وأدعية للتنبيه على المكالمات

اعلم أخي المسلم وفقني الله وإياك أن القرآن كلام الله سبحانه وتعالى أنزله الله عبادة و هداية ورحمة للبشر ، وكذلك الدعاء من أجل العبادات كما صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : **" الدعاء هو العبادة "** رواه أبو داود برقم (١٢٦٤) عن النعمان بن بشير؛ وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم : (٤٣٠٧) . ، فهاتان العبادتان العظيمتان أمر الله بالتعبد له بهما ولم يأمرنا أن نجعلهما تنبيهات ودعايات وإعلانات وشعارات ، فليس من تعظيم شعائر الله أن نجعل القرآن والأدعية والأذان وسائل للتنبيه ، مكالمات أو غيرها بل هذا امتهان لشعائر الله سبحانه وتعالى حيث وضعناها في غير ما وضعت له؛ وكذلك ما يفعله بعض الناس بأن يجعل القرآن إعلاناً للموت أو إيقاضاً للنائمين آخر الليل أو إعلاناً ليوم الجمعة وغير ذلك ؛ فهذه بدع ما أنزل الله بها من سلطان .

فليس من السنة جعل القرآن والأدعية والأذان تنبيهات للمكالمات بل لا يجوز ذلك ؛ أرأيت لو أن إنساناً أتى إلى باب شخص آخر يريد الاستئذان فإن من السنة أن يطرق الباب ثلاثاً وليس من السنة أن يأتي على الباب ويقرأ قرآناً أو يدعو دعاءً أو يؤذن أذاناً، فمن فعل ذلك سيرمى بالجنون لأنه خالف الطريقة الشرعية والعرفية في آداب الاستئذان.

أضف إلى ذلك أن الآيات القرآنية والأدعية المأثورة إذا جعلت تنبيهات فإنها تتعرض للامتهان وذلك عند دخول الخلاء ونحوه فما يدري صاحب الجوال إلا والقرآن يتلى في أماكن النجاسات، بالإضافة إلى أن الآية أو الكلمة تقطع من نصفها عند الرد ؛ وأن القرآن والدعاء لا يصير له أهمية وتعظيم في نفس المستمع فيصير عند الناس لا مبالاة بالذكر، إلى غير ذلك من المحاذير . والله تعالى يقول: **{ ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه [الحج : ٣٠] . وقال تعالى { ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب } [الحج : ٢٣] ، ومن الامتهان الذي تصنعه الشركات وبعض أصحاب المحلات التي همها المال ، أنهم يحشرون الأدعية والأذكار والقرآن بين أربعين أو خمسين أغنية ماحنة عند أن يشترك صاحب الجوال في النغمات فيبحث عن نغمة تناسبه فيرى ما يحزنه من الإهانة للقرآن الكريم وللأذكار .**

حكم جعل القرآن الكريم والأدعية في لحظات الانتظار

تقدم أنه لا يجوز استخدام القرآن والأدعية تنبيهات على المكالمات الواردة وذلك بمسمع من المستقبل ؛ وأما إذا كان ذلك بمسمع من المرسل في حالة الانتظار، أي أن الذي يريد الاتصال بشخص يسمع آيات وأدعية عنده حتى

يجيب وغير ذلك من حالات الانتظار فهذا لا ينبغي والأولى اجتنابه ، وإليكم فتوى العلامة ابن عثيمين رحمه الله :

قال رحمه الله في شرح رياض الصالحين (٣٧٦/٤) : "وأما جعل الانتظار في الهاتف من قراءة القرآن أحياناً إذا اتصلت سمعت آيات من القرآن ثم يقول انتظر ثم تسمع آيات من القرآن فهذا فيه ابتذال لكلام الله عز وجل حيث يجعله كأداة يعلم بها الانتظار ، والقرآن نزل لما هو أشرف من هذا وأعظم ، نزل لإصلاح القلوب والأعمال ، لم ينزل ليحفظ وسيلة للانتظار في الهاتف وغيره ، ثم إنه قد يتصل إنسان لا يعظم القرآن ولا يهتم به ويثقل عليه أن يسمع شيئاً من كتاب الله ، ثم قد يأذن عليك نصراني أو كافر أو يهودي فيسمع هذا القرآن فيظنه أغنية لأنه لا يعرفه قد لا يكون عربياً أيضاً ، فلا شك أن هذا ابتذال للقرآن وأن من وضع القرآن من أجل الانتظار ينصح ويقال له اتق الله ، كلام الله أشرف من أن يجعل أداة للانتظار ، أما إذا جعل في هذا الانتظار حكمة مأثورة أو حديثاً مأثوراً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، هذا لا بأس به" اهـ

حكم استخدام واستماع الأغاني في الجوال

اعلم رحمك الله أن حكم الأغاني حرام بالكتاب والسنة وإجماع أهل العلم المعتبرين ، وإذا كانت الأغاني حراماً فلا يجوز استماعها لا عن طريق الجوال ولا المسجل ولا الراديو ولا التلفاز ولا غير ذلك وسأقول لك هنا جملة من الآيات والأحاديث الدالة على تحريم الأغاني، فلا تغتر بمن أباح الأغاني فإنه صاحب هوى ، وقد ألقت المؤلفات في تحريم الأغاني؛ وللشيخ الألباني رسالة في ذلك فراجعها إن شئت.

فمن الآيات الدالة على تحريمها قوله تعالى : { ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين } [لقمان : ٦] .

ذكر ابن كثير رحمه الله في تفسير القرآن العظيم عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم : "أن لهو الحديث هو الأغاني وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول : " والذي لا إله إلا هو إن لهو الحديث هو الغناء ثلاث مرات" اهـ تفسير القرآن العظيم (١٨٨/٦) .

ومن الأدلة على تحريم الأغاني قوله تعالى : { واستفزز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد وعدهم وما يعدهم الشيطان إلا غروراً } [الإسراء : ٦٤] .

قال ابن كثير في تفسيره : " قيل هو الغناء وقال مجاهد : باللغو والغناء أي استخفهم بذلك " اهـ تفسير القرآن العظيم (٧٢/٢) .

فمضمون هذا التفسير أن صوت الشيطان هو الغناء. وانظر في معنى هذه الآية تفسير الطبري - (ج ١٧ / ص ٤٩٠) وتفسير البغوي - (ج ٥ / ص ١٠٥) وغيرها من التفسيرات.

وهناك آيات أخر في تحريم الغناء تركتها اختصاراً ، وأما الأحاديث فكثيرة منها:

ما رواه البخاري من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه ، في تحريم أدوات المعازف وقد تقدم الحديث في حكم استخدام الموسيقى وأدوات المعازف .

ومنها ما رواه الترمذي برقم (٢٢/٢) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يكون في أمتي قذف ومسح وخسف " قيل يا رسول الله ، ومتى ذاك : قال : " إذا ظهرت المعازف وكثرت القينات وشربت الخمر " والحديث حسنه الألباني رحمه الله في كتابه "تحريم آلات اللهو والطرب" رقم (٦٣) . والقينات : هن المغنيات كما فسرهما كثير من أهل العلم .

وبقي هناك أحاديث كثيرة تدل دلالة قاطعة على تحريم الأغاني وآلات اللهو والمعارف اكتفينا هنا بذكر ثلاثة منها وهناك أقوال للسلف في تحريم الأغاني وعليه اتفاق الأئمة الأربعة الإمام مالك والإمام الشافعي والإمام أحمد بن حنبل والإمام أبي حنيفة رحمهم الله ، فلا عبرة بمن يفتي بجواز الأغاني فإنه مخالف للكتاب والسنة والإجماع ؛ ومن الطوام والدواهي العظام أننا نسمع بين الحين والآخر أغاني في المساجد ، وفي صفوف المصلين أثناء الصلاة من بعض الجوالات التي قد برمجت على نغمات موسيقية وأغاني عند بعض المغفلين من المسلمين ونخشى أن يكون ذلك من دسائس اليهود والنصارى وغيرهم من أعداء الإسلام حيث يسعون جاهدين في إفساد المسلمين حتى أوصلوا الأغاني إلى مساجدهم بل أثناء صلاتهم، فلا يجوز استماع الأغاني لا في الجوال ولا في غيره سواء كان عن طريق التخزين في الذاكرة ، أو عن طريق الرنات للتنبيه على الاتصال، وسواء كان ذلك بمسمع من المستقبل صاحب الجوال أو بمسمع من المرسل أعني في حالة الانتظار- قبل الرد عليه-؛ إلا أن يكون المتصل غير راض بما يسمع من جوال الآخر من الأغاني فالإثم على من وضعه ورضيه؛ لكن على المتصل إن يبعد الجوال عن أذنه حتى يكون الرد ؛ولا يبقى أذنه على سماعة الجوال فيسمع الحرام فإن للأغاني تأثيراً بالغاً على قلوب السامعين ولو كانوا كارهين؛ والمعصوم من عصمه الله ؛ ويكون مع هذا النصح لصاحب الجوال الذي سمع من جواله الأغنية.

قال ابن باز- رحمه الله- كما في مجموع فتاواه (٣ / ٤٣٦): "الموسيقى وغيرها من آلات اللهو كلها شر وبلاء ، ولكنها مما يزين الشيطان التلذذ به والدعوة إليه حتى يشغل النفوس عن الحق بالباطل ، وحتى يلهيها عما أحب الله إلى ما كره الله وحرّم؛ فالموسيقى والعود وسائر أنواع الملاهي كلها منكر ولا يجوز الاستماع إليها وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف »^(١)

والحر هو:الفرج الحرام - يعني الزنا - والمعارف هي : الأغاني وآلات الطرب .وأوصيكم بالإكثار من قراءة القرآن الكريم والاستماع لبرنامج [نور على الدرب] ، ففيهما فوائد عظيمة وشغل شاغل عن سماع الأغاني وآلات الطرب ، وفق الله الجميع لكل ما يحب ويرضى إنه سميع قريب مجيب " .اهـ

تنبيه آخر في حكم استماع الأناشيد الإسلامية في الجوال

اعلم أخي القاري ، كما أنه لا يجوز استخدام الأغاني في الجوال وفي غيرها ، فلا يجوز استخدام الأناشيد التي تسمى بأناشيد إسلامية بزعمهم؛ فإن الإسلام يحرم الأغاني مهما غيروا أسماءها، فتغيير الأسماء لا يدل على تغيير المسميات ولا يقتضي تغيير الحكم عليها ؛فهذه مغالطة صوفية إخوانية ،فهي أناشيد إجرامية لا تكاد تفرق بينها وبين الأغاني الشيطانية ، فالحكم واحد والعلة واحدة ، بالإضافة إلى أنها بدعة محدثة؛ لأن هذه الأناشيد

(١) تقدم تخريجه قريباً.

تشتمل على أدوات معازف ، وأصوات مفتنة وصور أحداث مردان وألحان ورقص وكلمات المغنين وغير ذلك من المفسد . إلا إذا كانت قصائد شعرية مجردة عن المخالفات الشرعية ، كالأهازيج وما يسمى بالزوامل الترحيبية والأبيات الشعرية ونحوها فهذه لا بأس بها ؛ فالشعر لم يحرم مطلقاً لا سيما إذا كان فيه نصرة للإسلام والسنة كما هو صنيع حسان بن ثابت رضي الله عنه ؛ فقد قال تعالى: "وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ (٢٢٤) أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ (٢٢٥) وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ (٢٢٦) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (٢٢٧) [الشعراء : ٢٢٤ - ٢٢٧].

وسئل ابن عثيمين رحمه الله كما في دروس للشيخ العثيمين - (٢ / ٧٠) عن حكم الأناشيد التي تسمى بالأناشيد الإسلامية؟ فأجاب : "هل هي أناشيد إسلامية في إنشاد شعر حسان بن ثابت أو عبد الله بن رواحة ؟ فأجاب رحمه الله : "إذا كانت تؤدي كما تؤدي الملحقات الهابطة السافلة فهذا لا يجوز من أجل الصيغة، وأما أنه يتغنى به فالتغني به لا بأس به، ألم تر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يقول: (وإن أرادوا فتنة أبينا أبينا)^(١) ويمد بها صوته، فإذا جعلها على النغمات المعروفة هذه الهابطة السافلة فلا يجوز؛ لأن هذا يجعلها كالأغاني كما قال الله عز وجل: { وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُوءُونَ آلِسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ } [آل عمران: ٧٨] فجعل الذي يقرأ الأشياء على صفة قراءة القرآن ممن يلوي لسانه بالقرآن ليحسبه من القرآن، كذلك هذا الذي يغنيها على صيغة الأغاني يجعلها كالأغاني الهابطة السافرة. على كل حال إذا لم تتضمن محذوراً - هذا الضابط - فلا بأس بها " . اهـ .

وقال أيضا كما في فتاوى نور على الدرب - - (٢٩ / ٣): "أما الأناشيد الإسلامية فتححتاج إلى أن نسمعها لأن بعض الأناشيد الإسلامية تسمى إسلامية لكن فيها بعض الأخطاء هذا إذا كانت مجردة عن الموسيقى والطبول والدقوف أما إذا صاحبها شيء من آلات المعازف فهي حرام لما صاحبها منها من آلات العزف فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: " ليكون أقوام من أمتي يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف)^(٢) وهذا نص صريح في أن المعازف حرام " . اهـ . وقول ابن عثيمين : "تحتاج إلى أن نسمعها" لقصد الحكم عليها والله أعلم .

وقال أيضا كما في دروس الحرم المدني للعثيمين - (١ / ٣١): "أرى الأناشيد الإسلامية تغيرت عن مجراها سابقاً، كانت بأصوات غير فاتنة، لكنها صارت الآن بأصوات فاتنة، وأيضاً فحمت على أنغام الأناشيد الخبيثة الفاسدة، وقالوا: إنها تصحبها الدف، وهذا كله يقتضي أن الإنسان ينبغي أن يبتعد عنها، لكن لو جاءنا إنسان ينشد أناشيد لها هدف وليس فيها شيء من سفاسف الأمور وبصوته وحده بدون آلات لهو، هذا لا بأس به، وقد كان حسان بن ثابت ينشد الشعر في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم" اهـ .

ومما يؤسف أنك تجد المروجين لها والداعين إليها بعض من يزعمون العلم والصلاح وهم في منأى عن ذلك كالإخوان المسلمين والصوفية وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا !!

(١) صحيح البخاري - رقم (٣٨٧٨)

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

وبعضهم يترخص بقوله :إن الأناشيد هي البديل للأغاني !! فنقول: البديل هو التوبة إلى الله ،ولا يجوز استبدال معصية ببدعة فلسنا مفوضين في دين الله بأهواننا فنتنبهوا..

فإن الصحابة رضوان الله عليهم لما قال لهم الرسول صلى الله عليه وسلم كما في مسلم رقم(١٢٦):"قولوا سمعنا وأطعنا وسلمنا"استجابوا وسلموا لأمر رسولهم صلى الله عليه وسلم ولم يقولوا كما قال أصحاب الجماعات المنحرفة والمتحزبة:"نريد البديل حتى استبدلوا بالغناء غناء،بل هو شر منه". وفي كتاب الله غنى وكفاية قال تعالى:" أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ" [العنكبوت : ٥١].

إهداء الأغنيات في الأعياد والمناسبات

تقوم بعض الشركات أيام الأعياد والمناسبات والأعياد المحدثه بإهداء رنات موسيقية وأغاني إلى الجوالات بحيث تصل إلى خط صاحب الجوال فيسمع المتصل به أغاني عنده وتقدم الكلام على هذا بالتفصيل بأنه لا يجوز ، وقد يكون صاحب الجوال الذي أهديت له هذه الأغنية رجلاً صالحاً يكره ذلك ، أو عالماً أونحو ذلك !!.

فهذه خطط شيطانية ؛ لحيث وأنهم وصلوا إلى حد إدخال الأغاني إلى أجهزة العلماء فصارت فتنة دهماء وتشويه لأهل الخير والصالح ولا حول ولا قوة إلا بالله .

فهل هذا من الأدب ؛ وهل هذا من الاحترام لأهل العلم ، بل هذا من الإهانة لهم، وهذا من عدم تعظيم شعائر الله ، إذ أن من تعظيم الله تعظيم ماعظمه الله وتحقير ماقره الله، فمن تعظيم شعائر الله احترام العلماء لأجل علمهم والخير الذي يحملونه للمسلمين ويدافعون به عن الإسلام فقد عظم الله شأنهم ورفع درجاتهم ورزقهم حبه وخشيته وأشهدهم على توحيده ، قال تعالى { شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط } الآية [آل عمران : ١٨] .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث أبي موسى رضي الله عنه ،" إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشبهة المسلم ، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط " رواه أبو داود (٤٨٤٣) وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم (٢١٩٩)

فليس من إكرام المسلم والعالم إهداء الأغاني إلى جواله ، بل هذا يعد احتقاراً لهم وسبب هذا كله الجهل الذي هو رأس كل شر. وأيضاً لا يجوز إهداء رنات الأغاني من الأشخاص إلى أصدقائهم ولا يجوز إهداء الأغاني حتى للفسقة ، ولا يجوز قبول هذه الهدية ، بل يجب مسحها وتغييرها ، ولا كرامة للمرسل .وصار ذلك ذريعة للتشويه بالصالحين، فيعمد بعضهم إلى إرسال رنة موسيقية أو أغنية إلى جوال رجل صالح فيسمعها المتصلون فيقعون فيه باللمز والكلام وهذا جمع محذورين كلاهما محرم .

حكم استخدام الجوال للتصوير

اعلم أخي القارئ وفقني الله وإياك أن الصور على قسمين : صور فيها روح ، وصور ليس فيها روح ، فأما الصور المحرمة هي الصور التي فيها روح كصور الإنسان والحيوان وغيرها، وأما الصور التي ليس فيها روح كالجماادات من أشجار وبيوت ومراكب ومناظر طبيعية فهذه لا بأس بها .

سئل علماء اللجنة الدائمة بفتوى رقم (٤٨٠/١) حول حكم التصوير بالكاميرا صوراً عائلية وما شابهها من أجل الذكرى والتسلية فقط لا غير ؟

فأجابوا : " الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد : تصوير الأحياء حرام بل من كبائر الذنوب سواء اتخذ الصور ذلك مهنة له أم لم يتخذها مهنة ، وسواء كان المصور نقشاً أم رسماً بالقلم ونحوه أم عكساً بالكاميرا ونحوها من الآلات أو نحتاً لأحجار ونحوها إلخ ، وسواء كان ذلك للذكرى أم لغيرها للأحاديث الواردة في ذلك وهي عامة في أنواع التصوير والصور للأحياء ولا يستثنى من ذلك إلا ما دعت إليه الضرورة وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم " اهـ

- وسئل الشيخ عبد المحسن العباد- حفظه الله - كما في شرح سنن أبي داود - (٦ / ٣٢٢): "عن حكم التصوير بكاميرا الفيديو؟ فأجاب : التصوير لا يسوغ إلا عند الحاجة مثل رخصة القيادة أو حافظة النفوس أو الجواز أو ما إلى ذلك من الأمور التي يحتاج إليها ويضطر إليها" :اهـ

وستأتي فتوى العلامة ابن باز قريباً عن حكم التصوير إن شاء الله .

فالوعيد شديد في تصوير ذوات الأرواح والمصور ملعون على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فلا يجوز تصوير ذوات الأرواح لا بالرسم ولا بالنحت ولا عن طريق الأجهزة الفوتوغرافية- إلا للضرورة -ولا أجهزة الجوال ولا غير ذلك لعموم الأدلة في تحريم ذلك فمن هذه الأدلة :

١- ما رواه البخاري (٣٤٥/٤) ومسلم (٢١١٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس فيعذبه في جهنم " قال ابن عباس فإن كنت لابد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا روح فيه " .

٢- و جاء في البخاري (٣٣٠/١٠) ومسلم (٢١١٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافع " .

٣ - ما رواه مسلم (٩٦٩) من حديث أبي الهياج حيان بن الحصين قال : قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ألا تدع صورة إلا طمسها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته .

٤- وجاء في البخاري (٣٢٥/١٠) ومسلم (١٦٦٨/٣) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم تلون وجهه وقال : " يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة الذين يظاهون بخلق الله " قالت : فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين " . وفي رواية " أنها اشترت ثمرقة فيها تصاوير " .

قال النووي رحمه الله : القرام هو الستر ، والسهوة هي الصُفة تكون بين يدي البيت وقيل هي الطاق النافذ في الحائط ، والتمرقة قال المنذري هي المخدة .

و قال الحافظ ابن حجر رحمه الله كما في فتح الباري - (١٠ / ٣٨٧): " قوله: (فيه تماثيل) بمثناة ثم مثناة جمع تمثال وهو الشيء المصور أعم من أن يكون شاخصاً أو يكون نقشاً أو دهاناً أو نسجاً في ثوب وفي

رواية بكير بن الأشج عن عبد الرحمن بن القاسم عند مسلم أنها نصبت سترا فيه تصاوير، قوله: (هتكه): أي نزع... قوله: (أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاؤون بخلق الله) أي يشبهون ما يصنعونه بما يصنعه الله ووقع في رواية الزهري عن القاسم عند مسلم الذين يشبهون بخلق الله... "اه

٥- وجاء في البخاري (٣٢١/١٠) ومسلم (٢١٠٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون".

٦- وفي البخاري (٣٢٨/١٠) ومسلم (٢٦٠٦) من حديث أبي طلحة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة".

٧ - وفي البخاري (٢٠٨٦) من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب والدم ونهى عن الواشمة والموشمة وأكل الربا وموكله ولعن المصور" وفي رواية برقم (٥٠٣٢) "ولعن المصورين".

فإن قال قائل هذه الأحاديث في الصور المنحوتة فقط التي هي التماثيل على هيئة كائن حي ، أما الرسم لا يدخل في التحريم .

أجيب عنه بالحديث الثالث ، حديث أبي الهياج أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ولا صورة إلا طمستها " ولم يقل " إلا كسرتها " والطمس غير التفسير إذا أن معنى الطمس في اللغة المحي أو الإمحاء والتغيير. انظر مختار الصحاح (٢٩٧) .

فتبين من لفظ الحديث أن الرسم يدخل في الحديث من حيث أنه يطمس وأيضاً يدخل تحت العموم كما في الحديث الأول والثاني ففي حديث ابن عباس " كل مصور في النار " ومن المعلوم في اللغة أن لفظة " كل " من ألفاظ العموم فيدخل في الحديث جميع المصورات ، وأيضاً الحديث الثاني " من صور صورة " فمعلوم في اللغة أن الأسماء الموصولة وأسماء الشرط من ألفاظ العموم و"من" اسم موصول تضمن معنى الشرط ؛ ولفظة " صورة " نكرة في سياق الشرط تقيد العموم أيضاً؛ فيدخل في الوعيد جميع المصورين من رسم أو نحت أو غيره ، والتصوير بالرسم لا يخرج عن مسمى الصورة فيدخل في النهي.

ونرد عليه أيضاً بالحديث الرابع الذي فيه أن عائشة رضي الله عنها سترت نافذة لها أو نحوها بقرام فيه تصاوير والقرام كما قال صاحب مختار الصحاح (٥٣٢) "هو ستر فيه رقم ونقوش وكذا المقرم والمقرمة " اهـ. فالذي يفهم من هذا الحديث أن القرام فيه صور مرسومة أو منقوشة ولا يفهم منه أن فيه صور منحوتة ، فيحرم التصوير عن طريق الرسم وغيره من حديث عائشة ومن أحاديث العموم التي تقدم ذكرها ، وأما ما جاء في البخاري " إلا رقماً في ثوب " فليس فيه صراحة على صور ذوات الأرواح؛ وأنه يحمل على ما يمتن كالفرش والبسط ؛ أو يحمل على النقوش والأعلام ومالا روح فيه والله أعلم .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٨٨/١٠؛ ٣٩٠) : " قال النووي: والجمع بين الأحاديث ما كانت الصورة فيه من غير ذوات الأرواح كصورة الشجر ونحوها .. اهـ وقال الحافظ ويحتمل أن يكون ذلك قبل النهي ... أو أن الذي رخص فيه من ذلك ما يمتن لا ما كان منصوباً .. اهـ بتصرف فيه.

وقال النووي رحمه الله كما في شرح مسلم - (١٤ / ٨١) : " قَالَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاء : تَصْوِيرُ صُورَةِ الْحَيَوَانِ حَرَامٌ شَدِيدُ التَّحْرِيمِ ، وَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ ؛ لِأَنَّهُ مَتَوَعَّدٌ عَلَيْهِ بِهَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ الْمَذْكُورِ فِي الْأَحَادِيثِ ،

وَسَوَاءَ صَنَعَهُ بِمَا يُمْتَنُّ أَوْ يَغْيَرُهُ ، فَصَنَعْتَهُ حَرَامَ كُلِّ حَالٍ ؛ لِأَنَّ فِيهِ مُضَاهَاةَ لِحَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَسَوَاءَ مَا كَانَ فِي ثَوْبٍ أَوْ بِسَاطٍ أَوْ دِرْهَمٍ أَوْ دِينَارٍ أَوْ فُلْسٍ أَوْ إِنَاءٍ أَوْ حَائِطٍ أَوْ غَيْرِهَا" اهـ
وإن قال قائل : التحريم في النحت والرسم فقط أما الصور الفوتوغرافية والمتحركة لا يدخل في التحريم .

أجيب عليه بحديث عائشة المتقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهاون بخلق الله " فهذه مضاهاة ومشابهة لخلق الله سبحانه وتعالى فعلة التحريم واحدة .

وأيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه في البخاري (٣٢٤/١٠) ومسلم (٢١١١) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " قال الله تعالى ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة " .

والذرة هي : النملة ، بالإضافة إلى أحاديث العموم المتقدمة فإن الصور الفوتوغرافية والمتحركة داخلية فيها ولا تخرج عن مسمى الصور ، وعليه كثير من أهل العلم . وارجع إلى فتوى اللجنة الدائمة في أول هذا الفصل وسيأتي كلام ابن باز في ذلك قريباً .

والصور الفوتوغرافية أكثر مشابهة للصور الحقيقية التي خلقها الله ، وأي مضاهاة أعظم من هذا ؟!!
فإذا اتفقت العلة صار الحكم واحداً ، وقد تكون هذه الصور ذريعة إلى الشرك كما فعل قوم نوح عليه الصلاة والسلام ، حين عبدوا الأصنام لما صوروها بصور الصالحين كما أخبر الله عنهم في سورة نوح .

فإن قال قائل : الصور الفوتوغرافية هي مجرد ظل تلتقطها الآلة وليس من عمل الإنسان . أجيب عنه بأن المحرك لهذا الآلة هو الإنسان ولا يمكن للآلة أن تلتقط صورة من ذات نفسها بل الإنسان هو الذي صنعها بالإضافة إلى أن المصور وصاحب الصورة راضيان بالمعصية والراضي كالفاعل ، فلا مفر ولا مخرج إلا بالتترك وعدم التحايل على الشرع . فلا يجوز تصوير ذوات الأرواح في الجوالات ولا في غيرها وإبقاؤها فيها ، ولا يجوز عرض الصور على شاشة الجوال أو تخزينها فيها أو إرسالها إلى جوال آخر للأدلة المتقدمة .

وأما إذا كانت الصورة ثابتة في الجوال لا يستطيع الشخص مسحها فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، وليحاول إخفاءها ونصح بعدم شراء الجوال الذي فيه صور لاسيما الجوال الذي فيه ذاكرة داخلية قد ملئت بالصور التي يتعذر مسحها من أصلها ولو مسحت لا يزال أصلها موجوداً يستطيع إخراجها متى شاء فهذا ذريعة إلى محرم لاسيما إذا كانت الصور لنساء ، كما ننصح بعدم شراء الجوال الذي فيه كاميرا تصوير لأن ذلك ذريعة للوقوع في التصوير المحرم ، والمصور ملعون كما في البخاري من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه وقد تقدم .

وليس معنى هذا أن الجوال الذي فيه كاميرا حرام أو أن التصوير محرم مطلقاً فإنه لا مانع أن يصور الشخص في جواله أشجاراً أو مناظر طيبة وما لا روح فيه وإنما نصحننا بعدم شراء الجوال الذي فيه كاميرا من باب سد الذرائع فربما سولت له نفسه يوماً أن يصور أو أن يأخذ الجوال أهله أو أولاده فصوروا ذوات الأرواح فتنبه ، وإلا فالحرمة تترتب على الاستخدام غير المشروع ؛ فلو أن العبد ضغط على زر التصوير لذي روح عمداً دخل في اللعن ولو مسح بعد ذلك ؛ فيجب اجتناب المحرمات والذرائع المفضية إليها . وقد صارت عامة الجوالات لا تخلو من كاميرا التصوير ، وهذه بلوى ، فالواجب أخذ الحذر والحيلة قدر المستطاع والله المستعان .

وأحسن طريقة هي تعطيل الكامرا أو كسر شاشتها واستخدام الجهاز بدون كاميرا وإن أبقاها فلا بأس مع الحذر الشديد.

ومما يؤسف أنك ترى بعض الصالحين- ممن يتوسم فيهم الخير- يتناقلون صوراً لبعض المشائخ الذين قد ماتوا وأخذت تلك الصور من جوازاتهم و نحوها ولو كانوا أحياء لأنكروا ذلك أشد الإنكار؛ ومنهم من يصور صورة ويجعلها على شاشة جواله وربما كانت الصورة لإحدى بناته الصغار !! ومنهم من يدخل صور ذوات الأرواح إلى الكمبيوتر الخاص به بحجة التعليم أو أنها عبرة أو صوراً لمجرمين للتحذير منهم وغير ذلك من الأعذار التي هي أوهى من خيوط العنكبوت !! فإذا كان الأمر كذلك فما ظنك بالعوام ؟!

إذا كان رب البيت بالدفع ضارباً فشيمة أهل البيت كلهم الرقص

فننصح هؤلاء بأن يتقوا الله ونبههم بأن الحجة قائمة عليهم أكثر من غيرهم لأنهم قد عرفوا الحكم مع أدلته بالتفصيل والله المستعان .

فتوى العلامة ابن باز في حكم التصوير الفوتوغرافي وغيره

قال العلامة ابن باز رحمه الله في رسالته القيمة " الجواب الكافي في حكم التصوير " ص (١٠) بعد أن ذكر خمسة عشر حديثاً في تحريم التصوير تركتها اختصاراً - قال: " وفي الباب من الأحاديث غير ما ذكرنا كثير . وفي هذه الأحاديث وما جاء في معناها دلالة ظاهرة على تحريم التصوير لكل ذي روح ، وأن ذلك من كبائر الذنوب المتوعد عليها بالنار .

وهي عامة لأنواع التصوير ، سواء كان للصورة ظل أم لا ، وسواء كان التصوير في حائط ، أو ستر ، أو قميص ، أو مرآة ، أو قرطاس - يعني الورق - أو غير ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين ماله ظل وغيره ، ولا بين ما جعل في ستر أو غيره ، بل لعن المصور وأخبر أن المصورين أشد الناس عذاباً يوم القيامة ، وأن كل مصور في النار ، وأطلق ولم يستثن شيئاً . ويؤيد العموم ، أنه لما رأى التصوير في الستر الذي عند عائشة رضي الله عنها هتكه وتلون وجهه ... " اهـ

ثم ذكر مجموعة من أقوال أهل العلم في تحريم تصوير ذوات الأرواح؛ فقال- ص (١٨) -:- "وبما ذكرناه في الجواب من الأحاديث وكلام أهل العلم يتبين لمريد الحق أن توسع الناس في تصوير ذوات الأرواح في الكتب والمجلات والجرائد والرسائل خطأ بين ، ومعصية ظاهرة ، يجب على من نصح نفسه الحذر منها وتحذير إخوانه من ذلك بعد التوبة النصوح مما سلف " اهـ

وقال- رحمه الله- ص (٢٤) - حينما سئل عن التصوير الفوتوغرافي " الشمسي " وهو التصوير بالكاميرا الثابتة والمتحركة - والتصوير في الجوال داخل في ذلك - . قال : " التصوير الفوتوغرافي " الشمسي " من أنواع التصوير المحرم ، فهو والتصوير عن طريق النسيج ، والصبغ بالألوان ، والصور المجسمة سواء في الحكم ، والاختلاف في وسيلة التصوير وآلته ، لا يقتضي اختلافاً في الحكم ، وكذا لا أثر للاختلاف فيما يبذل من جهد في التصوير صعوبة وسهولة في الحكم أيضاً ، وإنما المعتبر الصورة ، فهي محرمة ، وإن اختلفت وسيلتها وما يبذل فيها من جهد " وقال ص (٢٧) : " نعم إن صور جميع الأحياء من آدمي أو حيوان حرام سواء كانت مجسمة ، أم رسوماً وألواناً في ورق ونحوه أو نسيجاً في

قماش ، أم صوراً شمسية ، وإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة لعموم الأحاديث الصحيحة التي دلت على ذلك ويرخص فيما دعت إليه الضرورة ... " اهـ ، وقال ص (٢٥) في حكم النظر إلى التلفاز : " لا يجوز وضع التلفاز في المصلى لما فيه من اللهو الباطل ، ولا يجوز النظر إلى ما فيه من الصور العارية والخليعة " اهـ

قلت : ويدخل في حكم التلفاز الجوال فإنه صار فرعاً عنه من حيث الصور والمسلسلات ونحو ذلك . وانظر رسالة العلامة مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله : (حكم التصوير) .

مسألة : هل يدخل في اللعن المصور (بفتح الواو) صاحب الصورة الذي التقطت صورته ؟

الجواب : إن كان راضٍ بالتصوير متواطئاً مع المصور فيدخل في اللعن إلا ما كان للضرورة فلا يدخل فيه ، وإن كان غير راضٍ ولا يشعر بالمصور له فلا يدخل في ذلك .

قال ابن باز في المصدر السابق ص (٢٦) : " كما أن الأدلة وردت في لعن المصورين وتوعدهم في النار في الدار الآخرة ، فكذلك الذي يقدم نفسه من أجل أخذ الصورة له داخل في ذلك ، فالراضي كالفاعل ، ولا يدخل في ذلك من اقتضت الضرورة أن يأخذ صورة له وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . اهـ مختصراً . ويعني بالضرورة الصور التي يحتاج إليها الشخص لجواز سفر أو حج أو بطاقة شخصية ونحو ذلك .

خدمة الوسائط المتعددة

هذه الطريقة يسمونها خدمة وهي في الحقيقة ربما تكون نقمة ، لأنها تسمح بإرسال الصور من جوال إلى آخر داخل وخارج البلد ، بتكلفة أقل وبطريقة أسهل ، وقد استحدث مؤخراً خدمة الواتس آب وهذا شره أطم، فينجم عن هذه الطرق مفسد وفواحش والعياذ بالله ، حيث أنها يسرت تنقل الصور الإباحية بين الشباب والشابات داخل البلد وخارجه ، فربما سافر الشاب من بلد إلى آخر ليلتقي بتلك الشابة التي رأى صورتها في جواله أو أخذ رقمها من الشبكة فيتواصل معها، فتحصل أمور لاتحمد عقباها ، وربما أخذ تلك الصورة التي في جواله وأرسلها إلى جوال صديقه الذي في بلده فيفتن بها ويزداد الشر وهكذا ينشر الفساد ، وهذا مؤذن بشر كبير وفساد مستطير إذا لم يتق الله المسلمون في هذه الأجهزة ويتناهوا عن المنكرات ، فإنه إذا نشرت مثل هذه الصور بين الشباب فالغالب أنها تفسدهم فيصيرون صيدا للشهوات ومحلا للانحرافات إلا من رحم الله وعصمه بتقواه وتجنب طرق الانحراف والغواية . ولهذا حرم الشرع التصوير لما يترتب عليه من المفسد والذرائع إلى الجرائم والشرك بالله والفواحش والعياذ بالله، فنسأل الله العظيم أن ينزه أسماعنا وأبصارنا وسائر جوارحنا عن الحرام .

الجوال والواتس آب

صدر مؤخرا خدمة التواصل الاجتماعي عبر الواتس آب ،وهذه فيها خير وفيها شر، والحكم عليها على حسب الاستخدام فإن استخدمت في خير فصاحبها مأجور، وإن استخدمت في شر فصاحبها مأزور، وكل بحسبة ،فبعض الناس يستخدمها في الدعوة إلى الله والنصح والتوجيه، فهذا مستحب وعمله في ميزان حسناته إن شاء الله ،ومنهم من يستخدم الواتس فيما يغضب الله من تصوير ذوات الأرواح ونقل الصور الإباحية والخليعة والتجسس والكذب ومؤاذاة الناس ، فهذا على خطر عظيم وربما تحمل أوزار كل من تبعه أو نقل عنه ، فربما ملئت موازين سيئاته بلمسة زر والعياذ بالله.

وننصح أصحاب الواتس آب ألا يضيعوا أوقاتهم في هذا الجانب، فهناك ما هو أهم منه مثل طلب العلم وقراءة القرآن والكتب النافعة ، وبعض الناس ربما قصرُوا في أعمالهم بسبب الواتس، بل ربما تأخروا عن الصلاة وضيعوا الجماعات بل ربما ناموا عن صلاة الفجر بسبب السمر على الواتس والتواصل مع الأصحاب. ففي هذه الحالة يحرم استخدامه ولو كان في خير لأنه صار وسيلة إلى ترك واجب وما كان وسيلة إلى ترك واجب فهو حرام بدون تفصيل.

وكثير من الناس ما هم حول المناقشات العلمية ولا الفوائد الدينية ، بل يضيق ويتضجر إذا جاءت فوائد علمية ،فربما حضر ذلك الرقم الذي يأتيه بالفوائد أو مسحه ،لأن همه المحادثات والنكت والأضحوكات وضياح الأوقات في الغيبة والنميمة والكلام الذي لا ينفع صاحبه، فهذا على خطر وهو محاسب على وقته وكل ما يكتبه كما تقدم.

قال تعالى: "وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا"

[الإسراء : ٣٦]

وقال تعالى: "وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا " [الإسراء : ١٣ ، ١٤]

وننصح مسئولي المجموعات بأن يتقوا الله في مجموعاتهم وفي رعاياهم الذين أضافوهم فيها، فإنهم مسؤولون عنهم فلا يضيفون الغوغاء وأصحاب الفوضى والخوض في الباطل، وليراقبوا ما ينشر في المجموعة. ولتكن إضافتهم فيها بشروط شرعية، فمن خالف الشروط أو خاض في الباطل حذفوه وإلا يخشى عليهم أن يحملوا مثل أوزارهم لأنهم تسببوا في اجتماعهم لحيث وأنهم أضافوهم في هذه المجموعات.

فالحاصل أن الواتس آب مشغلة وربما مضية أو مفسدة على حسب الاستخدام، فحكمه حكم أي محادثة أو مكالمة فقد يكون مباحا أو مستحبا أو مكروها أو محرما فإن استخدم في طاعة الله فهو مستحب وإن كان ذريعة إلى محرم فهو محرم ،كأن تكون المراسلة في أوقات الصلوات أو سبب النوم عن الصلاة المكتوبة و يكون محرما أيضا إذا استخدم في الكذب والتلبيس والتزوير والصور والأغاني ونحو ذلك ، وأمثال الكراهة المراسلة بعد العشاء إلا ما كان في مناقشة علمية أو صلة أرحام أو حاجة ونحوها وقلنا بالكراهة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره الحديث بعد العشاء وهذا منه لأن العلة واحدة فقد ثبت في الصحيحين عن أبي برزة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها".

نصيحة للنساء حول الواتس آب:

كلما تقدم من النصائح فهي عامة للرجال والنساء ،بل للنساء من باب أولى فإن الشر في حقهن أكثر والفتنة في هذا الجانب أكد ، والواتس آب أعظم خطرا في حقهن من غيره ،فإن مما يسر ازدياد الشر فيه :نشر الصوت والصورة فيه في أقل تكلفة وأسرع وقت، فينتبهن من تسرب أرقامهن أو رسائلهن أو صورهن أو أصواتهن إلى الرجال ،على أنه لا يجوز للمرأة أن تتصوركما تقدم، لكن قد يحصل هذا عن طريق الخطأ وربما تساهلت بعض النساء بالتصوير فتذهب صورتها إلى الرجال بدون قصد كما سيأتي ذكر بعض القصص المأساوية في آخر هذا الكتاب إن شاء الله ،وحذاري من تواصل المرأة مع الرجل في الواتس آب ، ولا ننصح النساء بالدخول في مجموعات مع الرجال ؛فإن بعض النساء يدخلن في مجموعات مع الرجال بأرقام وأسماء مجهولة ؛ فإن ذلك فتح لباب الفتنة وماكان ذريعة إلى محرم فهو محرم.

لا نستطيع القول بتحريم الواتس آب على النساء لأن الأصل الإباحة،والحكم عليه يكون على حسب الاستخدام ، لكن يستخدمه بضوابط شرعية وحذر وبعد عن إطلاع الرجال وأن يأخذن الحيطة والحذر .وأن يكون التواصل بين المرأة والمرأة بعد التأكد من الأرقام ،وأن يكون الجهاز في مأمن من وصوله إلى أيادي الرجال أقارب المرأة التي تتواصل معها والله أعلم.

نصائح من علماء أجلاء ومشايخ فضلاء حول الواتس آب:

الشيخ العلامة يحيى بن علي الحجوري.

والشيخ أبو عبد الله محمد بن حزام الفضلي البغداني

والشيخ أبو بلال خالد الحضرمي حفظهما الله.

قال شيخنا أبو عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري حفظه الله في مقطع صوتي : "حياة العلم في الصدور ...لا تركز إلى الواتس آب ولا الجوالات ولا الإنترنت ، هذه مضيعة هذه من أسباب تلف العلوم مع ضياع الوقت ، والعلم يحتاج إلى ترسيخه ومذاكرته ومعاودته من بطون الكتب".ه.بتصرف يسير.

وقال شيخنا العلامة يحيى الحجوري حفظه الله في مقطع صوتي له حول الخصام والشتام عبر الواتساب:

"فياكم والواتسابات والمحرشين فيها فبعض الناس شغلوا أنفسهم، هذا ينبز هذا وهذا يشدخ هذا كأنهم وحوش!! أنتم طلاب علم وأنتم دعاة إلى الله عز وجل لا داعي لا مكلف للمهاترات علي الواتسابات من أجل بعض أتفه الأسباب والمعاني قال فلان قال فلان {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُهُ إِلَى اللَّهِ} [الشورى: ١٠] {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء: ٥٩] أما كل واحد جريده في يده وينشر وينشر، هذا ما يؤدي إلى حلول وإنما يؤدي إلى تنافر قلوب وإلى ضياع الوقت وإلى تضيق الصدور وإلى مهاترات وكأنهم أصحاب جهل ما كأنهم طلاب علم يأوون إلى كتاب وسنة ومنهج سلف، والله المستعان ،فلا نحب أن نسمع في الواتسابات ما يتعلق بين الأخ وأخيه نشرات هكذا أو قال فلان وقال فلان.

نحب أخي فلان جزاه الله خيرا والثناء عليه فإن لم تذكره بخير كف شرك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(١) وهكذا: «من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه»^(٢). هذه علوم أخذناها قرأناها تعلمناها يجب تطبيق ذلك ومن لم يطبق ذلك يخشى عليه والله أن يعود ذلك عليه بالضرر {وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ} [الأنعام: ١١٠] ... كتاب وسنة ومنهج سلف كن وقافا عند حدود الله وتحاكم عند أصغر واحد من إخوانك يحكم بينك وبينه بالكتاب والسنة وانتهينا في قضية من القضايا، ما يحتاج إبراز عضلات كل واحد يريد أن يكون هو الأعلى: «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد»^(٣)، فالتواضع يسبب الرفق والتراحم وعدم البغي { وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ } [العصر: ٣]

ليس من منهجنا معشر أهل السنة ولا منهج سلفنا اتخاذ الاتسابات مثلا لا في القديم على ما هم عليه من الأمور التي هي من وسائلهم من الكتابات ولا في الحديث من هذه الوسائل ينشر عنه يقال عنه أنت كذا وأنت كذا ويسببه وتبلغ السبة والشتمة الآفاق وذاك يسببه وتبلغ الآفاق!! هذا ما نرضاه والله.

أخرج بالله على من كان يحب الله ورسوله وبحب السلفية أن يريح نفسه وإخوانه من الكتابة في الاتسابات في إخوانه وإن رجموا عليه بالحجار وأنه يحاكمه إلى كتاب الله وإلا فيشكوه إلى الله والله حكم عدل. اهـ بتصرف يسير.

وقال الشيخ أبو عبد الله محمد بن حزام البغداني حفظه الله في نصيحة

كانت عبارة عن إجابة عن سؤال وجه من إخواننا أهل السنة والجماعة في بلاد الأردن.
يقول الأخ السائل :-

مانصحتكم لبعض الإخوة في مجموعات الواتساب التي ينزل فيها دروس ومحاضرات، وفيها فوائد ولكن بعض الأوقات قد يُنزل شخص بعض المسائل فيبقى الإخوة في اختلاف اليوم واليومين ويختلفون في ذلك الأمر؟

الإجابة :-

هذه المجموعات ينبغي أن تُستغل في نشر الخير إن كان فيها مشاركات، على أنه لا ينبغي لطالب العلم أن يشغل نفسه بها، طلاب العلم ننصحهم أن يقبلوا على حفظ القرآن وحفظ السنة فهذه المجموعات تشغلك عن العلم الحقيقي - حفظ القرآن وحفظ السنة، وفيها علم لاشك ولكن العلم الذي يُصَيِّر أصحابه علماء هو الإقبال على حلقات العلم في المساجد وحضور الحلقات والإقبال على حفظ القرآن وحفظ الأحاديث وملازمة الدروس والاستفادة من دروس التوحيد والعقيدة ومصطلح الحديث والنحو والفقه وغير ذلك من دروس العلم، فننصح طلاب العلم بالإقبال على العلم والإقبال على الحفظ، ورُب جلسة على هذا الجهاز تبقى فيها ساعة وأنت في المجموعات ربما تحفظ فيها ثلاثين حديثاً أو عشرين حديثاً من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم.

هل حفظت القرآن وأكملته حتى تشغل نفسك بذلك؟! هل حفظت رياض الصالحين وبلوغ المرام؟! هل حفظت الصحيحين صحيح البخاري وصحيح مسلم والصحيح المسند - والسلسلة الصحيحة؟! فهذه الكتب النافعة هي التي تُخرج العلماء، أما الواتس أب ما يُخرج عالماً! الواتس أب والإنترنت والشبكات مأتخرج عالماً، مأتخرج إلا من يشغل نفسه وربما يشغل غيره - إما أن يشغل نفسه فقط أو يشغل غيره أيضاً.

(١) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمرو وجابر بن عبدالله رضي الله عنهم

(٢) رواه الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة وعلي بن الحسين رضي الله عنهم ووصحه. الألباني

(٣) رواه مسلم وغيره عن عياض بن حمار رضي الله عنه.

فالحرص الحرص على طلب العلم، وإن كنت تحب المشاركة فيها لنشر الخير فاجعل لك وقتاً يسيراً لنشر دروس العلم أو الفتاوى أو المحاضرات لأهل العلم أو غير ذلك مما ينتفع به الناس لأن بعض الناس عامة ما يحفظون ولا يتفرغون للعلم وبعضهم أيضاً مشغول في أعمال فيستفيد من هذا فينبغي لأهل السنة والجماعة وطلاب العلم أن ينشروا فيها الخير في حدود ما لا يشغلهم عن العلم ويحصل في ذلك خيرٌ كثير . ،

نشر العلم في هذه المجموعات وفي شبكات التواصل يحصل فيها الخير الكثير ويستفيد أناسٌ أكثر ممن لم يتفرغون للعلم وممن شغلوا وممن يحب الخير والسنة يستفيدون فوائد كثيرة، فأقبلوا على نشر الخير على نشر العلم ؛ نشر الفوائد.

وما يتعلق فيما يحصل من اختلاف يُسند لأهل العلم، فإذا وُسِد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة،

فمن الجرأة على العلم وعلى أهل العلم أن كل واحد يتكلم من قبل نفسه؟! هذا يُهاجم وهذا يُهاجم! وهذا يُفتي بالجواز وهذا يفتي بالمنع ، ويبقون في كلام وفي مهاترات وربما بلغ الأمر إلى أعظم من ذلك فيقعون في السباب والشتم إلهذا من الأمور القبيحة!

ومن المؤسف أيضاً أن يتصدر أناسٌ في هذه الشبكات ويتكلمون بما لايعنيهم ويجعل نفسه كأنه يمثل الدعوة السلفية ، نحن نرى كذا ولا نرى كذا

يقولون هذا عندنا ليس جائز!

ومن أنتم؟! حتى يكون لكم عند

هذا يجوز وهذا لايجوز ونحن قد نصحنا في مثل هذا الأمر وما أشبه ذلك، وهو إنسان غير معروف بالعلم ولا مزكى بالعلم ولا عُرف بغيرته على الدعوة السلفية، فبعضُ الناس يتكلم بما لايعنيه، يجعل نفسه ممثلاً للدعوة ؛ ممثلاً لأهل العلم بل أعظم من ذلك يقول قد نصحنا العالم الشيخ الفلاني ونحن في مناصحة معه!وهو صاحب واتس آب وإنترنت وشبكات، ونصحكم أن تحضروا عند العالم الفلاني! ويجعل نفسه كأنه أكبر منهم !! ننصحكم بفلان ولا ننصحكم بفلان واحذروا فلاناً ولا تجالسوا فلاناً!

ما يتصدر للجرح والتعديل إلا كبار الأئمة! وهذا كاتبٌ في الواتس آب وفي المجموعات وفي الشبكات وإذا به يستعظم نفسه ؛! اغتر بنفسه، فهؤلاء أناسٌ غرَّهم الشيطان ويحصل منهم الفساد في كثيرٍ من الأمور، والله المستعان

وعلى هذا إذا وجد شيء فقد قال الله سبحانه وتعالى { وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ } [الشورى : ١٠] ، { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } [النساء : ٥٩] ، بدون كثرة جدال ، فترجع لأهل العلم يُسألون عن هذه المسألة ويذكر العلماء قولهم في المسألة مع الأدلة، وكل يعلم قدر نفسه.

تجراً كثيراً من الناس على هذا الأمر، وما أشبه هذا الأمر بتجرؤ الصيادلة على الطب، بعض المبتدئين في الطب يتجرؤون على أمور ما تعنيهم تكون مختصة بأطباء متخصصين فإذا به يتجرأ ، أترون البغض من الناس لهؤلاء الأصناف، وفلان تسبب لفلان بمرض كذا وفلان جعل الضرر على أناس، وأناس سبب لهم الموت، والدكاترة يبغضونهم أشد البغض، فهؤلاء أيضاً متجرؤون في هذا الباب - متجرؤون على أهل العلم وهؤلاء جرأتهم أعظم لأن العلم دين - هذا دين الله جل وعلا، قال الله سبحانه وتعالى { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [النحل ٤٣]

هذا دين الله جعله للعلماء - لأهل العلم، نسأل الله أن يصلح الأحوال وأن يعرف هؤلاء قدرهم، نسأل الله جل وعلا أن يصلح أحوال المسلمين وأن يجعلهم على الخير والهدى والسداد وأن يجمع كلمة المسلمين على الحق.

وهذه فائدة من الفتوى الحموية : قال شيخ الإسلام: (وقد قال الناس أكثر ما يُفسد الدنيا نصف متكلم ونصف متفقه ونصف متطبيب ونصف نحوي - هذا يفسد الأديان وهذا يفسد البلدان وهذا يفسد الأبدان وهذا يفسد اللسان).

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

والحمد لله رب العالمين"هـ.

وقال الشيخ أبو بلال خالد الحضرمي حفظه الله في مقطع صوتي:

"هذا الوائس أب نعوذ بالله من شره صار السفيه يتكلم فيه بأمر العامة فمفسدته أعظم من مصلحته ، وصار من أعظم المفاصد على دعوة أهل السنة وصار كل واحد يتكلم وينشر ماعنده يحسن أو لا يحسن ويرد ويقوم الدعوة السلفية وكأنها على ظهره وكأنه مايفهم الدعوة إلا هو، فمفسدة الوائس أب أعظم من مصلحته على دعوتنا .

نعم ينشر فيه خير وعلم ومحاضرات ، لكن كانت الدعوة تسير سيرا حسنا جميلا، فلما جاء الوائس أب هذا صار كلهم علماء ،كلهم يتكلم ويخوض ويرد ، وترى جرأة عجيبة في أشياء كثيرة وبعضهم ربما ماشم رائحة العلم ويتكلم في مسائل كبيرة جدا ،وتجده يعيب على إخوانه وعلى بعض الناس وعلى بعض المشايخ وهو ربما ما عرف العلم، فننصح من ابتلي به أن يتقي الله وأن يقول قولاً سديدا .

ثم هو علم مؤقت تذكر فيه بحثا طويلا عريضا وتجتهد في مسألة مهمة جدا يحتاج إليها الناس إلا ويمسحونه في اليوم الثاني ويأتون بغيره ولا يبالون بهذه الأمور، وصار أصحاب الوائس أب لا يرجعون إلى مشايخهم في كثير من شؤونهم وأمور دينهم ، فهم الذين ينظرون في مصالحها ومفاسدها ويقررونها دون الرجوع إلى مشايخهم إلا من رحم الله وعرف حدود نفسه ومكانته العلمية.

وأنصح مسئولى المجموعات أن ينتبهوا لهذا الجانب ولا يكتب كل واحد في الأمور الكبيرة ولا يؤذن لأحد أن ينشر بحثا يخص الدعوة السلفية وشؤونها حتى تعرض على العلماء يكون من كان بل يوقف ، ماكان أحد يتكلم من هؤلاء الروبيضة قبل الوائس أب في الدعوة ضروا الدعوة فصار هذا بلوى علينا والله المستعان"هـ. مختصرا.

ولاي فهم من كلام الشيخ أنه لايجوز استخدام الوائس أب مطلقا.بل يقول لا بأس باستخدامه فيما لا محذور فيه شرعا.

حكم الاتصال صوت وصورة..

أفتى بعض أهل العلم بحرمة الاتصال عن طريق الصوت والصورة عبر الإنترنت لما فيه من المفساد والمخالفات والعواقب السيئة ولما فيه من التصوير فهذا داخل في تصوير ذوات الأرواح لأن الصورة تحفظ عبر تلك الأجهزة ،وهو ذريعة إلى مفساد وفتن خصوصا بين الرجال والنساء، فلا داعي له ،لأنه بالإمكان أن يتصل المتصل بالصوت فقط ويتحقق الغرض المطلوب والحمد لله .

فتوى شيخنا أبي عبدالله محمد بن حزام الفضلي حفظه الله في حكم الاتصال بالصوت والصورة:

يقول السائل: كثر بين الناس الاتصالات بالفيديو عبر الآلات الحديثة، هل يعتبر ذلك من الصور المحرمة أم أنها تكون كالذي يرى نفسه أمام المرأة بدون تجميدها ؟

□ الإجابة :-

أما إذا ادخرت الصورة فلا إشكال في تحريمها لأنه قد التقطت الصورة فإذا خُزنت فيكون داخل في التحريم وداخل في هذا الذنب العظيم قال النبي صلى الله عليه وسلم (كُلُّ مَصُورٍ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صُورَهَا نَفْسٌ تَعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ) متفق عليه عن ابن عباس رضي الله عنه ، (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَصُورُونَ) متفق عليه عن ابن مسعود، وجاءت أحاديث كثيرة في بيان أنها كبيرة من الكبائر، وأما بدون خزن فهي شبهة - النبي صلى الله عليه وسلم يقول (فَمَنْ اتَّقَى الشَّبَهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ)^(١) فينصح بالبعد وترك ذلك، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام - قد يتساهل المسلم فيقع في الحرام - كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، فالنصح هو البعد عن ذلك ولا يقبل هذا الأمر حتى بدون خزن فهو شبهة وذريعة للوقوع في هذه العظيمة وفي هذه الكبيرة فننصح بالبعد والترك. اهـ
من فتاوى الشيخ الفقيه محمد بن حزام حفظه الله العدد((٥٩٩))

وسئل الشيخ عبدالعزيز الراجحي كما في فتاواه - (١ / ٧٦) عن حكم الاشتراك بشركة تستقبل القنوات الفضائية عبر جهاز النقال ويشاهد المتصل الطرف الآخر والعكس وتقوم هذه الشركة بتوظيف النساء ويحصل اختلاط الرجال بالنساء... الخ فأجاب:

"الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين .. أما بعد :فإذا كان حال شركة اتحاد الاتصالات كما ذكر السائل ، تستقبل القنوات الفضائية عبر جهاز النقال بما تحمله هذه القنوات الفضائية من شرور وفتن وعري للرجال والنساء ، وكذلك مشاهدة المتصل للطرف الآخر والعكس لاشك أن في هذا من الأضرار العظيمة ما لا يعلمه إلا الله من القضاء على الحشمة والأخلاق والستر والعفاف ، وكذلك قيام الشركة بتوظيف النساء للرد على المتصلين ، وما قد يتسبب من ذلك من اختلاط الرجال بالنساء مما يكون سببا لوقوع الفواحش والمنكرات لهذه الأمور المذكورة .

فلا يجوز الاشتراك في هذه الشركة ، لأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان قال الله تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) (المائدة:٢). ولا يجوز استعمال خدمة الجوال الذي تطرحه بحيث يشاهد المتصل للطرف الآخر وبالعكس ، لأنه وسيلة إلى مشاهدة

(١) متفق عليه عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

النساء الذي هو سبب في الفتنة والفساد ، والشرية جاءت بسد الذرائع والوسائل الموصلة إلى الباطل ، كما قال الله تعالى : { وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ } [الأنعام/١٠٨]

وإني أناشد شركة اتحاد الاتصالات أن تتقي الله تعالى وأن تعدل عما أعلنته ، من توظيف النساء ، واستقبال القنوات الفضائية عبر جهاز النقال وكذا مشاهدة المتصل للطرف الآخر والعكس ، درءاً للفتنة ومنعاً لأسباب الشر والفساد ، أسأل الله لنا ولهم الهداية والعافية من الفتنة وأسبابها والثبات على الدين والاستقامة عليه إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين "اهـ" .

الجوال السارق

هناك جوالا فيها خدمة " البلوتوث " عملها أخذ صور وأصوات ومسلسلات ومقاطع الجوال الآخر عند فتح " البلوتوث " من الجانبين مجانا وبدون كلفة ؛ فربما نسي شخص هذا الجهاز مفتوحا فيأتي آخر فيسحب جميع الصور التي توجد في الجوال الآخر أو يتصفحها، فيخرج الأسرار والخبايا والرزايا والبلايا دون أن يشعر صاحب الجوال الآخر بطرق معروفة لديهم ، فما يدري إلا وأسراره أوصور محارمه من النساء التي في جواله قد انتشرت بين الناس،وعلى نفسها جنت براقش.

وقد حصل هذا كما سيأتي في القصص المأساوية التي سنذكرها في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى ، فمما يزيد الشر أن هذا البلوتوث يستقبل جميع الصور التي ترسل إلى الجوال القريب منه،وهكذا الأغاني والمسلسلات ومقاطع الفيديو تنقل وترسل عبر هذا البلوتوث مجانا وبدون كلفة ، فجمع مفسد أخرى بالإضافة إلى فتنة التصوير .

فإن قال قائل :لايستطيع صاحب الجوال سحب شيء من جوال آخر إلا بموافقة برمز ونحوه .

الجواب أخبرنا أن هناك طريقة يستطيعون سحب ما يريدون عن طريقها أو على الأقل يستطيع أن يتصفح ما في الجوال الآخر إن لم يستطع سحبها، فاتقوا الله يا مسلمون ، يا أصحاب الجوالا ، اتقوا ربكم ، واحفظوا أعراضكم ، وأحسنوا معاملة غيركم ، قبل الندم ، واعلموا أن لكم ما لغيركم وعليكم ما عليهم ، وأن هناك يوما مقداره خمسين ألف سنة ، تبلى فيه السرائر، وترد المظالم إلى أهلها ، وتظهر الغدرات، وينتصر الله للمظلوم ، وتتوالى الحسرات ؛لمن الملك اليوم ؟ لله الواحد القهار، فحينها:

ندم البغاة ولات ساعة مندم والبغي مرتع مبتغيه وخيم

حكم إدخال صور النساء والمسلسلات في الجوالا

إذا كان لا يجوز تصوير ذوات الأرواح عموماً وإدخال الصور غير المفتنة في الجوال ،فمن باب أولى الصور المفتنة، والصور الخليعة، وصور النساء الكاسيات العاريات، أو صور الأحداث والمردان المفتنة . فالحرمة أشد وفاعل هذا جمع شراً آخر إلى شره ومحذوراً إلى محذوره ، فتنة تصوير ذوات الأرواح وفتنة نشر الصور المفتنة من صور النساء والمردان والنظر إليها.

فليتق الله العبد من إدخال هذه الصور إلى جواله فإنها تمرض القلب وتسخط الرب وذريعة إلى الفساد ووسيلة إلى الزنا والفواحش والعياذ بالله ، والله سبحانه وتعالى يقول : { قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ } [النور : ٣٠] . والنظر المأمور غضه إما النظر مباشرة أو عن طريق الشاشات والمجلات؛ وليس كما يفهم البعض أن النظر المحرم خاص بالنظر المباشر وجهها لوجه ؛فهذا فهم سقيم ؛لأن العلة واحدة وهي الفتنة .قال تعالى { وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا } [الإسراء: ٣٦] .

فالإنسان مسئول عما ينظر ويسمع ويعتقد بقلبه ، والأدلة في هذا الباب كثيرة .

فالنظر سهم من سهام إبليس سواء كان نظرا مباشرا أو عن طريق الشاشات أو الجوالات فكم من نظرة أفسدت قلب صاحبها، وحطمت كيانه، وربما جرت به إلى الكفر والردة والعياذ بالله ، وقد قيل: إن مؤذنا كان على المئذنة فنظر إلى امرأة نصرانية فأعجبته فأراد خطبتها ،فوافقت بشرط أن يتنصر، فوافق ورجع عن دينه إلى النصرانية في سبيل أنها توافق على الزواج منه؛ فسقط من سطح بيت فمات قبل أن يتزوج بها ، فلا تزوجها ولا سلم له دينه!!والعياذ بالله وكل هذا بسبب نظرة واحدة .

قال الشاعر كما في كتاب الكبائر للذهبي : ص (٢٠)

كل الحوادث مبدؤها من النظر	ومعظم النار من مستصغر الشرر
كم نظرة فتكت بقلب صاحبها	فتك السهام بلا قوس ولا وتر
يسر مقلته ما ضر مهجته	لا مرحباً بسرور عاد بالضرر
والمرء ما دام ذا عين يقالبها	في أعين الغيد موقوف على الخطر

فننصح أصحاب الحاسوب " الكمبيوترات " بأن يتقوا الله من إدخال الصور الخليعة وصور النساء والمسلسلات وصور ذوات الأرواح عموما إلى ذواكر الجوالات؛ فإن فاعل هذا مشارك في الإثم ومتسبب في المحرم ؛فإنه سيلحقه آثام كل من نظر إلى هذه المحرمات لأنه المتسبب، كما تقدم في حديث " ...وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا «."الحديث .

فإن الراضي كالفاعل، فكيف بمن رضي ،وصنع المحرم بيده، ودعا إليه، وباعه بيده، فهو مشارك في الإثم ومكسبه ذلك حرام من باب أولى .

مراقبة جوالات الأبناء والبنات والزوجات من قبل أولياء الأمور والمسؤولين

يجب على كل أب وأم وأخ وزوج وكل مسئول عن رعيته أن يتقوا الله في رعاياهم ، قال تعالى :{ يا أيها الذين آمنوا آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون } [التحريم : ٦] .

فمن مسئوليتهم أن يعلموهم دين الله والآداب الشرعية في شتى مجالات الحياة، ومنها: تعليمهم الطرق الشرعية في استخدام الجوال، ومراقبة جوالاتهم ماذا فيها، ولمن يتصلون فيها، ومن أصدقاؤهم المخزونة أسماؤهم في قائمة الأسماء، ومن يجالسون، وأين يذهبون، وما هي الصور المخزونة في الذاكرة، وما هي الرسائل المرسلة والمستقبلة... إلى غير ذلك؛ فإن وجدوا فيها المنكرات أخذوها منهم ومنعوهم إياها، فهم مسئولون عنهم: أي معرضون للسؤال عنهم يوم القيامة كما ثبت ذلك من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته" البخاري (٣١٧/٢) ومسلم (١٨٢٩).

فإذا استطاع ولي الأمر ألا يمكن الأبناء والبنات من الجوالات فهو أحسن؛ لاسيما وهم في سن المراهقة وبالأخص إذا خرجوا من البيت؛ فهم في مرحلة تحتاج إلى مراقبة أكثر؛ وهكذا الزوجات تحتاج إلى مراقبة؛ فرب امرأة تتصل بالرجال لغير حاجة وزوجها عنها غافل؛ فالشيطان حريص في وسوسته وتزيينه وإغوائه لبني آدم بشتى الوسائل؛ وقد صارت الجوالات من أسرع الوسائل نشرًا للشر والفساد إلا ما رحم ربي؛ فكم أفسدت هذه الجوالات من أبناء وبنات وزوجات؛ فلما أن يراقبهم الآباء والمسئولون عنهم أو ليمنعوهم البتة براءة لذمتهم.

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله في كتابه "أدب الهاتف" ص (٢٤٠): "وعلى رب الدار أن يبذل الأسباب ويوفر الضمانات لحماية محارمه من العابثين والسفهاء، ومن هذه الأسباب: أن يكون الهاتف في مكان، لا تغيب عنه الرقابة البيتية، مع منع تعدد أجهزة الهاتف في الدار، خاصة في غرف البنات وأن ينظم الراعي مع أهل بيته، من يتولى الرد على الهاتف، وآداب الرد، وعدم الاسترسال مع المتصل، وهكذا مما لا يخفى على محبي العفة والكرامة". اهـ.

قلت: هذا في الهاتف الأرضي، فمن باب أولى في الهاتف النقال "الجوال" الذي يغيب صاحبه عن الأنظار، ويحجب كلامه عن الأسماع وربما كان في مكان لا يعلمه إلا الله، فيحصل من الطوام والأمر العظام ما لا يحمد عقباه، فكم من شاب لم يعد إلى منزله إلا محملاً على الأكتاف، أو وجدوه غارقاً في الشهوات والانحرافات؛ من أسباب ذلك: الجوالات وسوء استخدامها وعدم مراقبة الله فيها، وكذلك النساء لاسيما وقد صارت كثير من النساء تحمل هذه الجوالات في الشوارع والأسواق، فيرن الجوال فتجيب ولا مبالاة والرجال يسمعون صوتها، وربما رقت صوتها فيطمع الذي في قلبه مرض فيتلذذ بصوتها، وربما تعرض لها بأذى؛ فيزيد الشر والفساد إن لم تنتق الله النساء، فليتنق الله امرء في نفسه وأهله ولينتبه لرعيته، قال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون﴾ [التحريم: ٦].

وروى البخاري (٣١٧/٢) ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، والأمير راع، والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، فكلكم راع ومسئول عن رعيته".

كما ننصح النساء أن يبقين في منازلهن إلا لحاجة امتثالاً لأمر الله سبحانه وتعالى حيث قال: "وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى.. الآية" (الأحزاب: ٣٣)

فيا أيها الآباء، أبناؤكم وبناتكم أمانة في أعناقكم، وهم فلذات أكبادكم، فاحرصوا على صلاحهم ببذل السبب في ذلك، فإذا صلح الأولاد فنفعهم عائد عليهم وعلى آبائهم في الدنيا والآخرة؛ لما ثبت في مسلم (١٦٣١) وغيره

من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا مات الإنسان أنقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية ، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له " فإذا كانت الأخرى ؛ بأن فسد الأولاد ، فربما ما يسلم الأب من ولده ، لا في الدنيا ولا في الآخرة ، فاحذروا أن يكون أبنائكم خصماءكم يوم القيامة إن أنتم فرطتم فيهم . فربما وجدت صور رجال في جوالات بعض البنات والزوجات ، وربما وجدت صور نساء في جوالات بعض الأبناء ، فماذا ينتظر بعد ذلك ؟! فلينبته لذلك .

الدش المحمول

اعلم أيها المسلم أن أعداء الإسلام لا زالوا ولا يزالون يكيّدون للمسلمين ويحاولون القضاء على الإسلام في كل زمان ومكان ويسعون إلى محاربة المسلمين بشتى الوسائل الحسية والمعنوية ، ومن الوسائل المعنوية الغزو الفكري الذي يهدف إلى القضاء على الإسلام من قلوب المسلمين شيئاً فشيئاً ؛ ومن ذلك : الدعوة إلى الحرية والديمقراطية لتكون سلماً إلى إيصال أفكارهم وعقائدهم الباطلة إلى المسلمين ، ونشر الفساد في أوساطهم عن طريق الثقافة والإعلام والقنوات الفضائية التي يعتبرها كثير من المسلمين تطوراً وهي في الحقيقة تخلف ورجوع إلى الخلف .

وإن من أعظم ما غزانا به الغربيون: لهو إدخال الدشوش إلى بيوت كثير من المسلمين، فكم أفسدت هذه الأجهزة من قيم وأخلاق وعقائد وكم ضُيعت بسببها من شعائر دينية ، بل وفرائض وواجبات، وكم ضيعت هذه الأجهزة من شباب وشابات وفُقدت الغيرة والحياء من الكثير إلا من رحم الله ، وكم تعلم منها الأولاد المغازلات والحيل والسرقات ، وكثير من الخطوات الشيطانية التي صار ضحيتها الكثير من الشباب والشابات ؛ وهذا والله أخطر على المسلمين من الغزو بالطائرات والصواريخ .

فكم انخدع من المسلمين في شراء هذه الأجهزة ، بحجة التجوال حول العالم أو بحجة الاستماع إلى أخبار العالم أو بحجة فتح القنوات الدينية .

فلا خير في تجوال على حساب الدين ولا خير في استماع إلى أخبار دينية تكون وسيلة أو ذريعة إلى الوقوع في البدع و المحرمات.

فلا داعي للمغالطة؛ فمن أراد الأخبار فهناك راديو ، ومن أراد علوم الدين فسيجدها من منبعها الصافي الخالص من جميع الشوائب ، فهناك علماء ربانيون ولهم أشرطة وكتب ، ومراكز أهل السنة والله الحمد والمنة تزخر بالعلماء والمعلمين والكتب المفيدة والأشرطة النافعة ، فمن يتحر الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه؛ ولينظر المرء عمن يأخذ دينه، ولا يفلح رجل شيخه التلفاز أو الدش، فربما كان المحرك لهذه القنوات الدينية من أهل البدع ، كما هو حاصل في بعض القنوات، وربما كان المحرك لبعض القنوات سحرة ومشعوذين والعياذ بالله .

- سئل الشيخ عبد المحسن العباد -حفظه الله- كما في شرح سنن أبي داود - (١٠ / ٢٨٦): هل يجوز إدخال (الدش) إلى البيت من أجل مشاهدة قناة اقرأ التي تنقل دروساً علمية، وكذلك لرؤية صلاة الجمعة بمكة وبالمدينة، وكذلك لرؤية الأخبار المتعلقة بالمسلمين؟ فأجاب:- " لا يجوز إدخال (الدشوش) في البيت مطلقاً؛ وذلك لما فيها من الشر الكثير، والواجب هو الحذر منها والابتعاد عنها؛ لأن أوساخ وقاذورات العالم كلها تأتي عن طريق هذه الدشوش " اهـ

فلا يجوز إدخال هذه الأجهزة الهدامة إلى بلاد المسلمين فضلاً عن إدخالها إلى البيوت ، ومن اقتنى دشاً لأطفاله ونسائه فهو غاش لرعيته . ومن أفتى بجوازها فهو غاش للمسلمين، ومن العجب أننا نسمع فتاوى بجوازها ممن

كانوا يفتنون بتحريمها! وهذا زيغ وانحراف وهو دين أهل الأهواء والبدع الذين صاروا يعرفون ماكانوا ينكرون فاحذروهم .

قال حذيفة رضي الله عنه: " فاعلم أن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكر ، وأن تنكر ما كنت تعرف ،

وإياك والتلون ، فإن دين الله واحد" .^١ه انظر شرح السنة - للإمام البغوي متنا وشرحا - (١ / ٢١٦)

وإن من ملحقات الدشوش وفروعها ، وربما صارت أخطر منها:لهي الدشوش المحمولة في الجوالات التي صارت تخزن الكثير من المسلسلات الخليعة والصور المفتنة وصارت دعوة إلى الفساد ونشر الفواحش على مسمع ومرأى من الناس؛فصارت أشد من الدشوش المنزلية الثابتة لأنه بالإمكان أن ينظر ويستمتع إلى مايريد بل وينزل مايريد من الصور والمقاطع من أي بلد أراد وذلك عبر الإنترنت فصارت أخطر من الدش التلفزيوني و لأنها تصحب الإنسان أينما كان؛ بل ويدخل المسجد فيصلي- إن كان من المصلين - وهي في جيبه وإلا فالغالب على هذا الصنف أنه لا يصلي بسبب هذه المعاصي التي أبعدته عن الله فيقسو قلبه ويصيبه الران والعياذ بالله ، فعن طريق هذه الأجهزة صار بعض المسلمين يجاهرون الله بالمعاصي وينتهكون حرمت الله في الخلوات ويرتكبون المحرمات بالاستماع إلى الأغنيات والنظر إلى النساء الكاسيات العاريات عبر شاشات الجوالات ، وهذا الصنف داخل في حديث ثوبان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لأعلمن أقواماً من أمتي يأتون بحسنات أمثال جبال تهامة يجعلها الله هباءً منثوراً " قالوا : من هم يا رسول الله جلهم لنا لئلا نكون منهم ونحن لانعلم؛ قال : " أما إنهم إخوانكم ومن جلدتكم ويأخذون من الليل ما تأخذون ولكنهم كانوا إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها " رواه ابن ماجة (٤٢٤٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٠٢٨).

ونكرر النصيح لأصحاب الحاسوب أن يتقوا الله ويتركوا برمجة هذه المسلسلات والصور وإدخالها إلى الجوالات أو الذواكر ، لقوله تعالى { وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب }[المائدة: ٢٢] ، فإن هم فعلوا ذلك فقد تعاونوا معهم على الإثم والعدوان .

السخرية والاستهانات عبر الجوالات

إن الله سبحانه وتعالى حرم على المسلمين سخرية بعضهم من بعض واستهانة بعضهم ببعض ، وأخبر أن المسلمين كالجسد الواحد وأن الناس كلهم لآدم وحواء عليهما السلام ، قال تعالى { يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون } [الحجرات : ١١] .

قال السعدي - رحمه الله - في تفسيره عند هذه الآية - (ج ١ / ص ٨٠١) " وهذا أيضاً، من حقوق المؤمنين، بعضهم على بعض، أن { لا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ } بكل كلام، وقول، وفعل دال على تحقير الأخ المسلم، فإن ذلك حرام، لا يجوز، وهو دال على إعجاب الساخر بنفسه، وعسى أن يكون المسخور به خيراً من الساخر، كما هو الغالب والواقع، فإن السخرية، لا تقع إلا من قلب ممتلئ من مساوئ الأخلاق، متحل بكل خلق ذميم، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم "بحسب امرئ من الشر، أن يحقر أخاه المسلم" .^١ه والحديث رواه مسلم في صحيحه رقم (٦٧٠٦).

والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة .

فإن من الناس من يتخذ هذه الجوالات وسائل للتشويه بخلق الله والاستهانة والاستهزاء بالناس بل وللتغيير لخلق الله بل بعضهم وصل إلى درجة الاستهزاء بشعائر الدين . فمن هذه الاستهانات:

السخرية بالصلوات:

بعض المسلمين يحدث أموراً غير محمودة، بل قد يكون فيها سخرية واستهانة ببعض شعائر الدين ، وأصحابها يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، وقد أساءوا وهم لا يشعرون .

فمن هذا النمط شكلت رحلة على نحو ما سبق ونشرت على هيئة تذكرة فيها : (الرحلة السعيدة ؛ شروط الرحلة... ؛ محل الإقامة ..؛ على حضرات المسافرين الكرام اتباع التعليمات الواردة في كتاب الله وسنة رسوله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- . "مزيد من المعلومات" يرجى الاتصال بكتاب الله وسنة رسوله الكريم. ملاحظة: الاتصال مباشر ومجاناً. لا داعي لتأكيد الحجز ، هاتف "٤٣٤٤٢" ؟)

ومرادهم بالرحلة السعيدة السفر إلى الدار الآخرة!! ؛ فسئل الشيخ ابن عثيمين- رحمه الله- عن حكم هذا العمل : فأجاب بقوله- كما في مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين - (٢ / ٣٢٩) : " رأيي في هذه التذكرة التي شاعت منذ زمن، وانتشرت بين الناس، ووضعت على وجوه شتى؛ منها هذا الوجه الذي بين يدي؛ وهذه الورقة تشبه أن تكون استهزاء بهذه الرحلة؛ وانظر إلى قوله في أرقام الهاتف: "٤٣٤٤٢" يشير إلى الصلوات الخمس: اثنين لصلاة الفجر؛ وأربعة أربعة للظهر، والعصر؛ وثلاثة للمغرب؛ وأربعة للعشاء؛ فجعل الصلاة التي هي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين جعلها أرقاماً للهاتف فالذي أرى أن تتلف هذه التذكرة، وأن لا تنشر بين الناس، ...". اهـ

ومن هذا الضرب قول القائل: إذا أردت الاتصال برب العالمين فاتصل على الرقم (٤٣٤٤٢) يعني بهذه الأرقام أعداد الصلوات !! " وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ " [الزمر : ٦٧]

ومنها:

السخرية بالدين والتشويه بالمصلين .

في بعض الجوالات فيها مقاطع فيديو تمثيلات ومسرحيات وفي بعضها سخرية بالمتدينين واحتقار للصالحين واستخفاف بشعائر الدين، وفاعل هذا يخشى عليه من الكفر كما نص على ذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ، لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة : ٦٥-٦٦] .

وهذه الآية نزلت في نفر من المنافقين حينما سخرؤا من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم حيث قال أحدهم : " ما رأيت مثل قرأنا هؤلاء أرغب بطونا ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء " يعنون بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فحكم الله عليهم بالكفر كما في الآية . أنظر تفسير ابن كثير (١١٨/٤) والصحيح المسند من أسباب النزول للشيخ مقبل الوادعي رحمه الله (١٠٨).

فمن استهزأ بالصلاة أو بالمساجد أو الصالحين لأجل صلاحهم أو بالحلوة أو بالسواك أو غير ذلك لأجل أن ذلك من الدين فهو كافر بالله رب العالمين على هذا التفصيل الذي تقدم . كما يذكره أهل العلم في كتب العقيدة .

قال ابن عثيمين- رحمه الله - كما في كتب و رسائل للعثيمين - (١٨٦ / ١٧): "الذي يسخر بمن يقوم بهذه الأعمال المشروعة لا يخلو من حالين: إما أن يسخر به لكونه طبق الأمر المشروع، وهذا على خطر عظيم؛ لأنه إذا سخر به من أجل اتباع المشروع كان ساخرًا بالمشروع نفسه، والسخرية بشرع الله كفر - والعياذ بالله - كما قال الله تعالى: (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ* لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ يُعَذِّبُ طَائِفَةٌ بَأْتَهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ). (٦٥-٦٦ التوبة)

وأما إن كان يسخر به لسوء فهم عنده، ولعدم معرفة بالشرع عنده، فإنه لا يكفر، لكنه يكون قد أتى معصية حيث احتقر أخاه المسلم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم" (١) فتبين أن السخرية بمن يقوم بشرائع الله تنقسم إلى هذين القسمين:

إن سخر به من أجل تطبيق ما يراه شرعاً فهو كافر؛ لأن سخريته به سخرية بالشرع. وإن سخر به معتقداً أنه ناقص الفهم، قليل العلم، حيث خالف رأي أئمة عنده، فهذا لا يكفر، لكنه يكون فاعلاً لمعصية عظيمة، عليه أن يتوب إلى الله سبحانه وتعالى...! اهـ

فمن هذه الاستهانات على سبيل المثال لا الحصر أنهم يصورون مجموعة من الناس يصلون ولهم إمام حتى إذا ما سجد الإمام وسجدوا معه خرج وتركهم ساجدين ! من أجل إضحاك الناس ! فلا يجوز إدخال مثل هذه المسلسلات في الجولات. فالسجود أمر عظيم لا يعير به بل يمدح عليه لأنه عبادة؛ وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فكيف يسخر بالساجد؟! لو كانوا يعقلون. قال تعالى: "وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ" [المائدة/٥٨]

ومن ذلك ما انتشر في كثير من الجولات دبلجة صور أناس صالحين ويظهرونهم على هيئة غير لائقة بهم لا يرتضونها وليست مشروعة، فيدبلجون صوراً لأناس عليهم سيما الصلاح، يلبسون الملابس الشرعية كالقميص والعمامة وعليهم لحى جميلة، فيجعلونهم يرقصون على أدوات معازف ويغنون وغير ذلك من الكذب والافتراء، وترى كثيراً من الغوغاء يفرحون بها ويحتفظون بها في جولاتهم ويتناقلونها بينهم فإلى الله المشتكى.

ومنها:

التشويه والاستهانة بالسلطين والمسئولين :

يحصل أن بعض الناس يدخل إلى هذه الأجهزة صورة سلطان أو مسئول فيشوه بصورته ويدبلج له صورة وحركات وأصوات لا تليق به، ومن ذلك أصوات حمير أو أصوات دجاج ونحو ذلك، فيأخذها الجهال ويشاهدونها، وهم يضحكون ويفرحون بذلك ويتناقلونها بينهم وهذا لا يجوز؛ فقد حرم الله التشهير بالسلطان والاستهانة به وتهيج الشعب ضده مهما كان ظلمه، وإنما أرشدنا النبي صلى الله عليه وسلم إلى مناصحته والصبر على ظلمه حتى يقضي الله بين الخلائق يوم القيامة، وسأذكر حديثاً واحداً من أحاديث كثيرة في طاعة

(١): صحيح أخرجه مسلم رقم (٦٧٠٦)

أولياء الأمور والصبر عليهم وإن جاروا وظلموا، والأحاديث في هذا الباب كثيرة تركتها خشية الإطالة؛ منها الحديث الذي رواه الترمذي عن أبي بكرة رضي عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من أهان السلطان أهانه الله " . والحديث صححه الألباني في تحقيقه لرياض الصالحين برقم "٦٧٨".

قال الشيخ ابن عثيمين-رحمه الله- في شرح رياض الصالحين (٥٥١/٢) عند شرحه لهذا الحديث ".... ولهذا فالذي يهين السلطان ينشر معاييه بين الناس ، وذمه والتشنيع عليه والتشهير به يكون عرضة لأن يهينه الله عز وجل لأنه إذا أهان السلطان بمثل هذه الأمور تمرد الناس عليه وعصوه وحينئذ يكون هذا سبب شر فيهينه الله عز وجل فإن أهانه الله في الدنيا فقد أدرك عقوبته وإن لم يهينه في الدنيا فإنه يستحق أن يهان في الآخرة والعياذ بالله لأن كلام النبي صلى الله عليه وسلم حق" اهـ

وهذا العمل أعني التشويه بالأمراء سواء كان بالجوالات أو بغيرها مما يثلج صدور أهل البدع ولا يستبعد أن يكون منهم أو من دعوتهم لأنهم أهل فتن وخروج وقلق في البلاد . فلا يجوز الاستهانة بهم ولا الخروج عليهم وإن كانوا ظلمة ، وإنما الذي ينبغي هو مناصحتهم والصبر عليهم وهذا مبسوط في مواضعه .

ومنها:

التشويه بخلقة الإنسان

فيعمدون إلى صورة إنسان فيحولونها إلى صورة قرد؛ بغض النظر عن دينه مسلماً كان أو كافراً لأنهم بهذا الفعل يقررون نظرية كفرية- شعروا أم لم يشعروا - وهي نظرية "داروين" التي تنص على أن أصل الإنسان كان قرداً ثم تطور حتى صار على هذه الهيئة وهي نظرية باطلة ردها الشرع والعقل والفطرة ومما يؤسف أنهم يقررونها في مدارس المسلمين والله سبحانه وتعالى يقول { ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً } [الإسراء: ٧٠] ، ففي هذه الآية بيان أن الله سبحانه وتعالى كرم الإنسان وفضله على سائر المخلوقات بل وصوره في أحسن صورة ، فجعله يمشي على رجلين وكثير من الحيوانات تمشي على أربع، وجعله يأكل بيديه مستويا بينما سائر الحيوانات تأكل بفمها من الأرض ، قال تعالى { لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم } [التين: ٤] ، وبين الله سبحانه وتعالى أن أصل الإنسان من تراب ثم بعد ذلك تناسل من سلالة من ماء مهين كما بين سبحانه في كتابه الكريم لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد . فلا يجوز تصوير الإنسان بصورة حيوان مهما كان .

ومنها:

التشويه بالعرب عموماً

وذلك أنهم يصورون صور حيوانات من كلاب وخنازير وحمير ثم تأتي تتكلم بلغة العرب !! ففي هذا امتهان وسخرية بالعرب والمسلمين لو كانوا يعقلون؛ وهذا أيضاً فيه تغيير لخلق الله وهذا من عمل الشيطان قال تعالى مخبراً عن إبليس { ولأضلنهم ولأمنينهم ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً } [النساء: ١١٩] وفيه من المحاذير أنهم يضاهون بخلق الله وقد تقدم الكلام عليه في باب حكم التصوير .

ومنها:

السخرية بالصالحين

وذلك أنهم يدبلجون صورة رجل صالح عليه لحية ويظهر بمظهر شرعي فيأتون به كأنه يغني أو يرقص على الأغاني وما أشبه ذلك كما تقدم الإشارة إليه، وقد رأيت ذلك بأمر عيني ؛ وهذه هي طريقة المجرمين قال تعالى { إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون وإذا مروا بهم يتغامزون } الآيات [المطففين : ٢٩-٣٠] . وقال صلى الله عليه وسلم " ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج مما قال " رواه أبو داود والحاكم وهو في السلسلة الصحيحة للألباني رحمه الله برقم "٤٣٧" ، ومعنى ردغة الخبال : عصارة أهل النار ما يخرج من أجسادهم .

الأضحوكات والنكت في الجوالات

الأصل في النكت والأضحوكات الإباحة إذا لم يكن فيها مخالفة شرعية ؛ لكن بعضهم يزيد ويبالغ ويتكلف ؛ فيكذب ويزور ويستهزئ بالآخرين ويضيع الأوقات وربما ألهى عن الصلوات وأداء الواجبات وربما أغرق الناس في الأضحوكات والملهيات وصد عن ذكر الله وقراءة القرآن فيفسد القلب ويبعد عن الرب سبحانه وتعالى .

فبعض الناس يدخل في الجوالات مسلسلات فيها أضحوكات تشتمل على صور ذوات أرواح وربما أدوات معازف ويأتون بالتمثيلات والمسرحيات- التي أخذت من الكفار- فينكتون ويكذبون ليضحكوا الناس ولم ينزجروا بالوعيد الذي أخبر به الذي لا ينطق عن الهوى صلى الله عليه وسلم؛ فقد روى أبو داود والترمذي وغيرهما عن معاوية بن حيدة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له " حسنه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧١٣٦) .

وربما كان من وراء هذه المسرحيات عقائد باطلة اتخذت هذه الوسائل لهدف تحقيقها من وراء الستار، كإثارة الناس للخروج على الحكام، أو إثارة فتن بين الناس، أو استهزاء بسنة من السنن أو بصالح من الصالحين لتمسكه بالكتاب والسنة، ونحو ذلك من المفاصد التي هي ديدن أهل البدع والتحزبات وأصحاب المعاصي.

التمثيل و الجوال

مسألة التمثيل فكر غربي استورده بعض المسلمين من الكفار فجعله بعضهم للترويح عن النفس، واتخذوه البعض مطية للنيل في أعراض الناس والاستهزاء بهم، وجعله بعضهم سلماً لتحقيق مصالحهم وإرضاء ضمائرهم ، واتخذوه البعض الآخر وسيلة للدعوة إلى الله فأخطأوا وهم يحسبون أنهم أصابوا، لأنها طريقة مبتدعة وأمور الدعوة إلى الله مسائل توقيفية لقوله تعالى: "وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ" الآية [الأحزاب : ٤٦]

فالتمثيلات لم تكن من صنيع السلف بل هي طريقة غريبة وتقليد للكفار وتشبه بهم وما أكثر المقلدين لهم في زماننا؛ وهذا ما أخبر به الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام كما جاء في صحيح البخاري رقم (٦٨٨٩) عن أبي سعيد الخدري : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم) . قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى ؟ قال (فمن) وجاء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما " ...حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتم و حتى لو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق لفعلتموه " . قال الشيخ الألباني : (صحيح) انظر حديث رقم : (٥٠٦٧) في صحيح الجامع .

ففي التمثيل من المخالفات والمحاذير مالا يخفى على عاقل منصف، ففيها الكذب والزور والتزوير والتصوير والأغاني وتقليب الحقائق والطعن بالصالحين بل والاستهزاء بشعائر الدين، فقد حدثنا الشيخ يحيى الحجوري- حفظه الله -أن مجموعة من الإخوان المسلمين - هدامهم الله - شكلوا مسرحية وأحدهم يقرأ قرآنا حتى وصل إلى قوله تعالى "جنات عدن" فقال الآخر: جنات عدن فقط وصنعاء ما معها جنة؟! وقرأ آخر سورة التكاثر حتى وصل إلى قوله تعالى: "حتى زرتم المقابر" فإذا به يكرر كلمة زرتم ويقطعها من نصفها ويفخم الراء ويقول زر زر زرر !! يستهزئ بالقرآن- والعياذ بالله- ومن هذا الضرب كثير ومنهم من يمثل الأنبياء كذبا وزورا، فقد سمعنا عن تمثيلات مزرية ليوסף عليه السلام وإخوته ، ورأينا في بعض الجولات صوراً لموسى وهارون عليهما السلام وغيرهما من الأنبياء؛ وربما كان الممثل لذلك النبي الكريم من أفسق الناس بل قد وجد مغني ومغنية يمثلون صحابي وصحابية على حالة يستحي المشاهد أن ينظر إليهما إن كان عنده حياء؛ منها أن ذلك الصحابي كان يغازل تلك المرأة وتأتي تلك المرأة -التي تمثل الصحابية -متبرجة كاشفة وجهها وشعرها وساقها؛ كاسية عارية...!!! والله ماكان الصحابة و نساء الصحابة والتابعين هكذا؛ أضف إلى ذلك أنهم يروجون لهذه المسلسلات ويسمونها إسلامية!! "كبرة كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا" وقبحت هذه الأفعال التي يتهمون بها الصالحين كذبا وزورا . الإسلام منها براء فلا يجوز لمسلم إعداد هذه المسرحيات وتجهيزها ولاحضورها ولا مشاهدتها ولا بيع أشرطةها ولا دبلجتها في الكمبيوترات ولا إرسالها إلى الجولات لما يترتب عليها من المعاصي والمخالفات.

سئل علماء اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى - (٢٦٩ / ٣) - (٢٦٨ / ٣) فتوى رقم (٤٧٢٣) : عن حكم تمثيل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والصحابة والتابعين رضي الله عنهم؟ وعن تمثيل الأنبياء وأتباعهم من جانب والكفار من جانب آخر؟

فأجابوا: "أولاً: إن المشاهد في التمثيلات التي تقام والمعهود فيها طابع اللهو وزخرفة القول والتصنع في الحركات ونحو ذلك مما يلفت النظر ويستميل نفوس الحاضرين ويستولي على مشاعرهم ولو أدى ذلك إلى لي في كلام من يمثله، أو تحريف له أو زيادة فيه، وهذا مما لا يليق في نفسه فضلاً عن أنه يقع تمثيلاً من شخص أو جماعة للأنبياء وصحابتهم وأتباعهم فيما يصدر عنهم من أقوال في الدعوة والبلاغ، وما يقومون به من عبادة وجهاد أداء للواجب ونصرة للإسلام.

ثانياً: إن الذين يشتغلون بالتمثيل يغلب عليهم عدم تحري الصدق وعدم التحلي بالأخلاق الإسلامية الفاضلة، وفيهم جرأة على المجازفة وعدم مبالاة بالانزلاق إلى ما لا يليق ما دام في ذلك تحقيق لغرضه من استهواء الناس وكسب للمادة ومظهر نجاح في نظر السواد الأعظم من المتفرجين، فإذا قاموا بتمثيل الصحابة ونحوهم أفضى ذلك إلى السخرية والاستهزاء بهم والنيل من كرامتهم والحق من قدرهم وقضى على مالهم من هيبه ووقار في نفوس المسلمين.

ثالثاً: إذا قدر أن التمثيلية لجانبين، جانب الكافرين كفرعون وأبي جهل ومن على شاكلتهما، وجانب المؤمنين كموسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام وأتباعهم - فإن من يمثل الكافرين سيقوم مقامهم ويتكلم بألسنتهم فينطق بكلمات الكفر ويوجه السباب والشتائم للأنبياء ويرميهم بالكذب والسحر والجنون.. إلخ، ويسفه أحلام الأنبياء وأتباعهم ويبهتهم بكل ما تسوله له نفسه من الشر والبهتان مما جرى من فرعون وأبي جهل وأضرابهما مع الأنبياء وأتباعهم لا على وجه الحكاية عنهم، بل على وجه النطق بما نطقوا به من الكفر والضلال هذا إذا لم يزيدوا من عند أنفسهم ما يكسب الموقف بشاعة ويزيده منكرًا وبهتانًا وإلا كانت جريمة التمثيل أشد وبلاؤها أعظم وذلك مما يؤدي إلى ما لا تحمد عقباه من الكفر وفساد المجتمع ونقيصة الأنبياء والصالحين.

رابعاً: دعوى أن هذا العرض التمثيلي لما جرى بين المسلمين والكافرين طريق من طرق البلاغ الناجح والدعوة المؤثرة والاعتبار بالتاريخ - دعوى يرددها الواقع، وعلى تقدير صحتها فشرها يطغى على خيرها. ومفسدتها تربو على مصلحتها وما كان كذلك يجب منعه والقضاء على التفكير فيه.

خامساً: وسائل البلاغ والدعوة إلى الإسلام ونشره بين الناس كثيرة، وقد رسمها الأنبياء لأممهم وآتت ثمارها يانعة... وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم". اهـ

التنجيم والجوال

عرف شيخ الإسلام - رحمه الله - التنجيم بأنه: "الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية" اهـ انظر مجموع الفتاوى - (ج ٣٥ / ص ١٩٢)

فينظر المنجم إلى النجوم فيستدل بحركاتها على المصائب وعلى السعود والنحوس ونحو ذلك وهذا شرك بالله .

فعلى هذا لا يجوز التنجيم لا في الجوال ولا في الجرائد ولا في المجلات ولا يجوز الذهاب إلى السحرة والمنجمين ومن كان على شاكلتهم . ولا يجوز النظر في جرائد ومجلات المنجمين .

فقد روى أبو داود من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال صلى الله عليه وسلم: " من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر " صححه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٧٤) .

قال ابن عثيمين- رحمه الله- في كتاب فتح المجيد مع القول المفيد (٥٥٩) قوله صلى الله عليه وسلم " ومصدق بالسحر " : " فعلم التنجيم نوع من السحر فمن صدق به فقد صدق بنوع من السحر فمن اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر والمصدق به هو المصدق بما يخبر به المنجمون فإذا قال المنجم سيحدث كذا وكذا وصدق به فإنه لا يدخل الجنة لأنه صدق بعلم الغيب لغير الله" اهـ .

فمن الأمور المفسدة للعقائد في الجوال التي تعطيها بعض شركات الجوال لزبانها الأبراج "التنجيم" فيرسل المتصل رسالة يعرف الشركة على برجه أو اسمه أو اسم أمه، ثم تأتيه رسالة تعرفه بحظه من السعادة والنحوس والشقاوة وغير ذلك وهذا شرك بالله لأن فيه إدعاء علم الغيب لغير الله سبحانه وتعالى وفيه عدم توكل على الله الذي بيده الضر والنفع ، فلا يجوز الالتفات إلى هذه الأبراج ولا النظر فيها لا عن طريق الجوال ولا الجرائد ولا المجلات ولا غيرها فالحكم واحد .

فننصح أصحاب شركات الجوال أن يتقوا الله في زبائنهم ، فلا يضلونهم فيحملوا أوزارهم يوم القيامة .

فإن المصدق بهذه الخرافات كافر بالقرآن الكريم ، ومن شارك في هذه الأبراج عبر الرسائل الهاتفية أو غيرها فصدق فهو كذلك كافر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ، وإن شارك وأرسل ولم يصدق لم تقبل له صلاة أربعين يوماً لأنه أعان على باطل وأقرهم على ما هم عليه وارتكب منهيأ نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ويستفاد هذا الحكم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه فيما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم " رواه أبو داود (٣٩٠٤) وحسنه الألباني في الإرواء (٢٠٠٦) ، وحديث جاء عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم برقم (٢٢٣٠) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً " .

بالإضافة إلى ما تقدم من الأحاديث في هذا الجانب فحكم المصدق للمنجم كحكم المصدق للعراف والكاهن لأن العلة واحدة وهي ادعاء علم الغيب .

قال الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ في كتاب " التمهيد لشرح كتاب التوحيد " (٣٤٨) : " ومما يدخل في التنجيم في هذا العصر بوضوح مع غفلة الناس عنه - ما يكثر في المجلات - مما يسمونه بالبروج فيخصصون صفحة أو أقل منها في الجرائد ويجعلون عليها رسم بروج السنة ، برج الأسد ، والعقرب ، والثور ، إلى آخره ، ويجعلون أمام كل برج ما سيحصل فيه ، فإذا كان الرجل أو المرأة مولود في ذلك البرج يقول سيحصل لك كذا وكذا وكذا ... وهو نوع من الكهانة ووجوده في الجرائد والمجلات على ذلك النحو وجود الكهان فيها ويجب على كل مسلم ألا يدخله بيته وألا يقرأه ولا يطلع عليه ، لأن الاطلاع على تلك البروج وما فيها - ولو لمجرد المعرفة - يدخل في النهي من جهة أنه أتى الكهان غير منكر عليهم ، وإذا قرأ هذه الصفحة وهو يعلم برجه الذي ولد فيه أو يعلم البرج الذي يناسبه وقرأ ما فيه فكأنه سأل كاهناً فلا تقبل له صلاة أربعين يوماً فإن صدق بما في تلك البروج فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ... فإنه يجب إنكار ذلك على كل صعيد وأن لا يؤثم المرء نفسه ولا من في بيته بإدخال شيء من الجرائد التي فيها ذلك في البيوت ، لأن هذا معناه إدخال الكهنة إلى البيوت .. " اهـ

قلت : وكذلك يكون الحكم في الأبراج التي عن طريق الجوالات فإن العلة واحدة والخطوات متحدة والقصد واحد وإن تغيرت المصادر .

حكم تسجيل المتكلم من غير إذنه

من الأخطاء التي يفعلها بعض المتصلين: هو تسجيل كلام المتصل به من غير إذنه ، فهذا الفعل لا يجوز وهو من باب التجسس واستراق الكلام واستماعه وصاحبه كاره لذلك، بل هو من باب النميمة إذا نقله إلى غيره بقصد الإفساد بينهما فيصير من أقبح أنواع النميمة وأشدّها لأنه ينقل الكلام بالحرف والصوت والكيفية وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن ذلك كله فقال سبحانه: (ولا تجسسوا) [الحجرات : ١٢] ، وروى البخاري (٣٩٤/١٠) ومسلم (١٠٥) من حديث حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة نمام " وفي رواية " لا يدخل الجنة قتات " قال المنذري : " قال الحافظ : النمام والقتات بمعنى واحد وقيل النمام الذي يكون مع الجماعة يتحدثون حديثاً فينم عليهم ، والقتات الذي تسمع عليهم وهم لا يعلمون ثم ينم " اهـ .

فالذي يسجل كلام قوم وهم لا يعلمون يدخل تحت هذا الحكم بل قد جاء في صحيح البخاري (٧٠٤٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة " . والآنك: هو الرصاص المذاب كما قاله المنذري وغيره .

فهذا الحديث ينطبق على الذي سجل كلام الغير بغير إذنه؛ لأنه ربما كان كارهها أن يسمعه الغير، أو كان في الكلام أسرار لا يحب أن يطلع عليها أحد . فمن أفضى سر غيره فقد خانته.

قال الشيخ بكر أبو زيد- رحمه الله- في "أدب الهاتف" (٣٥) : " لا يجوز لمسلم يرعى الأمانة ويبغض الخيانة أن يسجل كلام المتكلم دون إذنه وعلمه مهما يكون نوع الكلام ، دينياً أو دنيوياً كفتوى أو مباحثة علمية أو مالية وما جرى مجرى ذلك ... وقال الماوردي : إظهار الرجل سر غيره أقبح من إظهار سر نفسه لأنه يبوء بأحد

وصمتين ، الخيانة إن كان مؤتمنا والنميمة إن كان مستخبراً ، وأما الضرر فيما استويا فيه ، أو تفاصلا كلاهما مذموم وهو فيها معلوم .

والخلاصة : أن تسجيل المكالمات الهاتفية أو غير هاتفية دون علم المتكلم وإذنه فجور وخيانة وجرحه في العدالة ولا يفعلها إلا الضامرون في الدين والخلق والأدب "هـ" .

وأما إن زاد المسجل للمكالمة في الكلام أو أنقص فيه عن طريق الدبلجة كما هو معلوم، فهذه خيانة أخرى وجريمة كبرى وتغيير الحقائق وتليبس الحق بالباطل ، كما يفعله بعض الفساق من دبلجة الأقوال والأفعال على غير حقيقتها ؛ وكما يفعله أهل البدع من دبلجة كلمات لبعض العلماء تشويهاً بهم ؛ وتنفيراً للناس من حولهم ؛ وهم لم يقولوها بل وينكرونها فضلاً عن أن يقولوها ؛! . فلذلك جعلت الصور والتسجيلات ضعيفة الحجية عند الإثبات في المحاكم لما رأيت وعلمت من الخيانات ؛ وتقليب الحقائق ؛! .

حكم تسجيل العالم من غير إذنه

قال الشيخ صالح آل الشيخ في أدب السؤال- (٢ / ١٢) : "من الآداب المرعية في السائل أنه إذا سأل أهل العلم في الهاتف أو في غير الهاتف فلا يُسجل الجواب مكتوباً أو على جهاز التسجيل إلا بإذن العالم: وقد مرّ على بعض الإخوة ذات مرة أن سجّل لأحد أهل العلم جواباً ليس كما ينبغي، وهذا راجع إلى أن العالم يجيب على قدر الاستفتاء، ولو استحضر العالم أن هذا يسجل وأن الجواب سيسمعه آخرون لكان جوابه غير الجواب الأول... فمن عدم توقير أهل العلم وعدم رعاية حقهم بل من الافتئات على حقهم أن تسجل جواب أهل العلم بالهاتف أو كتابة ثم تنشره دون إذنه؛ لأنه هو الذي له الحق في أن تنشر فتواه على الملأ أو لا تنشر أو لا تسجل، فالسائل سأل فيما يخصه، فهل أذن العالم لك أن تسجل السؤال والجواب بالهاتف؟ لم يأذن، فإذا أردت أن تسجل فتستأذنه في البداية وتقول: أحسن الله إليك أنا محتاج للجواب مسجلاً على الشريط والآن أريد أن أسجله. فإذا أذن تكون أنت قد أتيت بما ينبغي من الأدب، ولم تكن ممن لا يوقرون أهل العلم أو يجعلون الأمر غير واضح لهم؛ فيستغل بعض الفرص فيسجل عليهم ما لا يرغبون في تسجيله، لهذا مرة من المرات حصل مثل هذا ولما سئل قال: أبداً ما قلت كذا وكذا على تفاصيله، بل المسألة فيها تفصيل بنحو ما السؤال والجواب في التسجيل واضح، لم قال العالم إن المسألة فيها تفصيل؟ لأنه استحضر من المسألة الآن فيه أخذ ورد .. لكنه ظن حين سأل السائل بالهاتف أنها لا يعدو عن اهتمام السائل بنفسه" اهـ

تنبيه مهم : المقصود من اختلاف إجابة العالم في الجوال أو الكتابة هو : أنه قد يحصل في التعبير نوع من الركافة اللفظية بسبب المحادثة الهاتفية ، بخلاف ما لو كتب بالقلم فسيتمحري أعظم، وأربما أجاب السائل بعينه على قدر الحاجة ، ولو كانت كتابة أو إجابة مسجلة لكان في الجواب مزيد إيضاح وتفصيل . وليس المعنى أنه يغير الفتوى جذرياً فيفتي بالجوال خلاف الكتابة في الورق فليتنبه .

وإذا علم المسجل لكلام العالم من حاله الرضى والاستعداد وعدم الإنكار والعلم بأن كلامه سيسجل فيتأهب لذلك فلا بأس بذلك ، كأن يكون المعتاد عند هذا العالم أنهم يسجلون صوته كلما اتصلوا به لاسيما في المسائل العلمية لأجل نشرها بين الناس للحاجة إليها فلا بأس والله أعلم.

تنبيه آخر : فتح الميكرفون والناس يسمعون .

وهناك خطأ آخر يفعله بعض المتصلين وهو أنه إذا استقبل مكالمته، فتح السماعة الخارجية "الميكرفون" والناس حوله ، فيسمع الحاضرون الذين بجانبه كلام المتصل ، وربما كان يكره ذلك أو كان الكلام خاصا بينهما لأنه قد يتكلم بكلام سر بينهما لا يحب أن يسمعه أحد غير المستقبل؛ فهذا من الأخطاء إلا أن يأذن المرسل بذلك أعني المتصل ، أو أن يعلمه بأن السماعة مفتوحة ليحتاط لنفسه؛ أو أن يكون بمفرده بحيث لا يسمع أحد صوت المتصل فهذا لا بأس به. فكم قد حصلت من خلافات وضغائن بين الناس بسبب هذا التصرف ، بل بعضهم يعتمد فتح الميكرفون بقصد التحريش ، فيقول للذي بجانبه : اسمع ما سيقول فيك فلان ، فيحدث الآخر وهو لا يشعر أن رجلا آخر يسمع كلامه وهذا لا يجوز لأن فيه نوع من النميمه والتحريش والتجسس وإفشاء الأسرار والخيانة ، ولهذا ننصح كلا المتهاقين أن يتحفظ كل منهم عند الكلام ، ولا يتكلم بسر إلا بعد التحري أو عند من يثق به أو يؤجل الموضوع إلى أن يلتقي به على انفراد لأن هذه الأجهزة ليست موضع أمان للأسرار لا سيما وقد وجد من يكشف ويسمع كلام المتهاقين دون علم الطرفين كليهما ، وذلك من قبل بعض أصحاب الشركات وأصحاب الأجهزة المخصصة لاستراق السمع بل صار لهم موظفون يراقبون المتكلمين ويتتبعون عورات الناس ، حتى صار بعض الناس لا يستطيع أن يخبر أهله هاتفيا في أي مكان هو خوفا من هؤلاء المتجسسين نسأل الله العافية والسلامة .

الميسر والقمار عبر الجوال

أما حكم الميسر والقمار فهو حرام بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم قال تعالى: { يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ، إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون } [المائدة: ٩٠-٩١] .

والميسر هو القمار كما ذكر ابن كثير عند تفسير هذه الآية ؛ فمن صور الميسر: أن يدفع المشاركون مبالغ محدودة إلى جهة معينة على سبيل المسابقة والمراعبة ثم تعطي تلك الجهة جائزة أو أرباحا لرجل واحد ؛ وهذا فيه أكل أموال الناس بالباطل والله تعالى يقول: { يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل } [النساء: ٢٩] .

فمن صور الميسر في الجوال: أن ترسل الشركة رسالة في الجوال هذا نصها : " إذا أردت أن تربح المليون أو تربح سيارة – أو نحو ذلك – أرسل كلمة كذا إلى الرقم كذا بخمسين ريالاً؛ فتربح الشركة الملايين من الأموال من ألاف المشاركين ثم تعطي جزءاً من هذا المال لرجل واحد من المشاركين ، وهذا فيه ظلم وأكل لأموال الناس بالباطل كما تقدم فلا يجوز هذا التعامل لا من جهة الشركات ولا من جهة المشتركين سواء كان المشارك رابحاً أو خاسراً لأن فيه تعاوناً معهم على الميسر .

قال صاحب كتاب الفقه الإسلامي (ص ١١٣/٥): القمار في التأمين مخاطرة لتعريض النفس والمال لفرصة مجهولة ؛ وهذا هو القمار بعينه والمستأن يبذل اليسير من المال في انتظار أخذ مبلغ كبير وهذا قمار. اهـ

وهذه هي طريقة المتقامرين عن طريق الجوال حيث يرسل المشترك رسالة بخمسين ريالاً- مثلاً- ليربح سيارة أو نحوها بالملايين .

أما لو شارك الشخص في خدمة من الخدمات بمقابل خصم شهري محدود كمعلومات يقدمونها له من أخبار وغيرها فلا بأس بها وليس فيه أكل الأموال بالباطل لأنه خصم مال معلوم بمقابل شيء معلوم والله تعالى أعلم .
ومن الحيل لأكل أموال المشاركين بالباطل أخذها بحجة المسابقة العلمية بتقديم أسئلة ثم يجيب عليها المشاركون وربما أصاب في الإجابة آلاف المشاركين ويحصل على الجائزة واحد أو اثنان.

قال علماء اللجنة الدائمة – رحمهم الله - كما في المجموعة الأولى - (١٥ / ١٨) حينما سئلوا عن حكم جمعية تقوم بمسابقة تتلخص في بيع بطاقة أسئلة بمبلغ خمسة ريالات للبطاقة التي تتضمن أسئلة حول الجمعية ونشاطاتها ويحق لمن يبتاعها المشاركة في المسابقة ... فأجابوا : " لا تجوز المسابقة المذكورة؛ لأنها تشتمل على القمار؛ لأن المشاركين فيها يدفعون مبلغا زهيدا برجا أن يفوزوا بجائزة كبيرة، فهذا هو القمار، وينبغي لمريد التبرع أن يدفع المساعدة للجمعية رجاء ثواب الله جل وعلا. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم." اهـ.

وقال الشيخ عبد المحسن العباد- حفظه الله- كما في شرح سنن أبي داود - (٢٨ / ٢٣٧) : " وقد بلغني أن في الشركة شيئا من المسابقات، وتكون المساهمة في هذه المسابقات عن طريق الاتصال بالهاتف، وأنه يترتب على ذلك صرف مبلغ، وهذا يشبه القمار الذي هو: أن يدفع الإنسان شيئا من أجل أن يكسب، فإنه إذا كان هناك شيء من العوض أو شيء يدفعه الإنسان من أجل أن يكسب شيئا فإن هذا هو القمار الممنوع، وإذا حصل مثل هذا من الشركة وعُرف أن هذا من مكاسب الشركة فهو عمل غير طيب. وكذلك إذا كانت الشركة تعمل على إدخال الأغاني في التلفونات فإن ذلك غير جائز. وخلاصة ذلك أقول: لا شك أن الأولى هو عدم المساهمة في الشركة من أجل هذه المحاذير التي فيها.." اهـ

الجولات والبنوك الربوية

توسعت مفاصد الجولات حتى أدخلوا فيها أو عن طريقها الميسر والقمار والربا؛ فمن هذا الباب جعلت بعض الشركات الجولات وسيلة للتعامل بالربا حيث يسمحون بتسديد فواتير الماء والكهرباء عبر الجولات بإدخال رقم معروف عندهم تعطيه الشركة أو الجهة المعنية بذلك فيدخله المشترك في الجوال ثم تقوم هذه البنوك بتحويل المال إلى مكاتب الماء والكهرباء، ولا يتأتى ذلك لصاحب الجوال بأن يسدد الفواتير من جواله إلا بعد أن يكون عنده رصيد في البنك وربما أخذوا من ماله أكثر من المال المستحق عليه من قيمة المياه والكهرباء لمؤسسات الماء والكهرباء، فهذا ضرب من الربا، فلا يجوز وضع الأموال في البنك بفائدة أو بغير فائدة لأن هذا إقرار لهم على ما هم عليه وتعاون معهم على الإثم والعدوان، فقد حرم الله الربا وتوعد بمحاربة فاعله ولعن المرابي في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وتوعد بمحق بركة المال الذي فيه ربا إلى غير ذلك من العواقب .

قال تعالى: { وأحل الله البيع وحرم الربا } [البقرة : ٢٧٥] . وقال تعالى: { يحق الله الربا ويربي الصدقات } [البقرة : ٢٧٦] . وقال تعالى: { يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فآذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون } [البقرة : ٢٧٨- ٢٧٩] .

وجاء عند مسلم وغيره (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه قال : **"لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه"** وقال : **"هم سواء"** .

فلا تجوز هذه المعاملة والحال هذه ، ولا تجوز المعاملة مع البنوك الربوية إطلاقاً للأدلة التي تقدم ذكرها وغيرها من الأدلة كثير، وإن غيروا اسمها أو سموها بنوك إسلامية، فإن تغيير الاسم لا يقتضي تغيير المسمى.

قال علماء اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى - (١٢ / ٨٠): **"يحرم إيداع الأموال في البنوك الربوية، ولو كان بعض معاملاتها ربوية وبعضها غير ربوية، إلا إذا خفت على ما لديك من النقود الضياع، ولم تجد طريقاً لحفظها إلا البنوك الربوية، فلك أن تضعها فيها بلا فوائد."** اهـ.

وقالوا أيضاً- كما في المجموعة الأولى - (١٣ / ٣٤٦): **"لا يجوز إيداع النقود ونحوها في البنوك الربوية ونحوها من المصارف والمؤسسات الربوية، سواء كان إيداعها بفوائد أو بدون فوائد؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان،..."** اهـ.

وننصح أصحاب البنوك والموظفين فيها بأن يتقوا الله وأن يتركوا هذه المعاملة، فإن الله قد توعد المرابين بمحق أموالهم الربوية وقد آذنتهم بالحرب ، وإنهم لن يطيقوا حرب رب العالمين عليهم ؛ فقد أخبرني شخص أنه أراد أن يقترض مالا من البنك ليشتري أضحية متعللاً بالضرورة وهو ديدن كثير من المرابين وشعارهم : **"إلا ما اضطررت إليه"** ولم يعرفوا الضرورة ولم يقدرُوا لها قدرها، فنصحتهم بأن يترك وأن هذه ليست ضرورة فأبى إلا أن يقترض، فذهب بشيء من المال ليشتري كبشا فسرق المال بالسوق ، وحدثني بأنه لا يزال في فقر طوال السنة !! فانظر إلى حرب الله، فهذا في الدنيا فكيف بالآخرة نسأل الله العافية .

وننصح العاملين والموظفين في البنوك أن يتخلصوا منها وأن ينظروا جهات أخرى مكاسبها طيبة فيعملوا فيها فالطيبات كثيرة والله المستعان .

سرقة الجوال

حكم السرقة حرام في الكتاب والسنة والإجماع وقد توعد الله السارق باللعن وحد له القطع لأنها صفة ذميمة وحرفة قبيحة وأخذ لأموال الناس بغير حق. قال تعالى: **{ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم }** [المائدة : ٣٨] .

وجاء في البخاري (٦٧٨٣) ومسلم (١٦٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **" لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده "** .

فسارق الجوال ملعون بنص هذا الحديث ولأن الجوال أكثر ثمناً من ثمن الحبل ، ولهذا حده أنه تقطع يده لأن ثمن الجوال يزيد على ربع دينار بل بعضها يبلغ الدنانير الكثيرة وقد صح من حديث عائشة رضي الله عنها في البخاري (٦٧٩٠) ومسلم (١٦٨٤) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **" تقطع يد السارق في ربع دينار "** متفق عليه، وهذا موضعه في كتب الفقه .

فننصح من ابتلوا من السارق بهذه المهنة القبيحة أن يتقوا الله في حقوق المسلمين وأن يتقوا دعوة المظلومين فإنه ليس بينها وبين الله حجاب ؛ يقول النبي صلى الله عليه وسلم : **"اتقوا دعوة المظلوم فإنها تحمل على الغمام فيقول الله : وعزتي وجلالي لأتصرنك ولو بعد حين "** صححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١١٧) وهو من

حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه ؛ وليستحضر السارق مراقبة الله له أثناء سرقة على الغافلين وليتذكر قدرة الله عليه أثناء قدرته على المساكين؛ قبل أن تصيبه سهام المظلومين .

لا تظلمن إذا ما كنت مقـتدرا	فالظلم عقـباه إلى النـدم
تتـام عيناك والمظلوم منتـبه	يدعو عليك وعين الله لم تتم
وما من يد إلا يد الله فوقها	ولا ظـالم إلا سيـلى بأظـلم

ومن العجب أن صاحب الجوال قد يتصل على رقم جواله الذي سرق فيجيبه السارق ولا يبالي؛ فيخوفه بالله فربما رد عليه ردا عنيفا وبكل جرأة ، وربما دعا عليه فلا يتقي دعوة المظلوم ؛ فقد سرق على رجل جواله وهو في مكتب يعامل للحج والعمرة ؛ فاتصل بالجوال ؛ فأجاب السارق وقال له : ماذا تريد ؟ قال : الجوال اتق الله يأخي ؛ فقال السارق : أنت ذاهب مكة فإذا وصلت عند الكعبة فادع علي هناك ؛ قال الرجل : فوصلت عند الكعبة ودعوت الله أن يقطع يده . فانظر إلى هذه الجرأة !!.

فأسأل الله أن يوفق أولياء الأمور إلى إقامة الحدود على هؤلاء المجرمين وأن يقيموا فيهم كتاب الله وهو القطع كما تقدم، فإذا أقيم حد القطع على السارق فإنه لا يجترئ أحد على السرقة بعد ذلك، وإلا فنخشى على الحكام من بطش الله والوعيد الذي أخبر به رسول الله فقد روى أبو داود والترمذي وابن ماجه عن بريدة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **"القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار"** صححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب - (ج ٢ / ص ٢٥٣)

وبعضهم يحتال على جوالات الغير بحجة أنها لقطة وإليك حكم لقطة الجوال :

لقطة الجوال

إن حكم لقطة الجوال كحكم سائر اللقطات تحفظ وتعرف سنة ، فإن وجد صاحبها فيطلب منه أن يأتي بعلامات وأوصاف ذلك الجوال إن لم يكن فيه أرقام أو شريحة تدل على صاحب الجوال ، ثم يأخذ جواله بدون أي مقابل ، ولا سبيل للاقط على صاحب اللقطة .

فإن عرفها سنة فلم يجد صاحبها فهو مال الله يؤتیه من يشاء، والأفضل أن يتصدق به لصاحبه، فإن وجده بعد السنة وجب إرجاعه إلى صاحبه، أو يعطيه ثمنه إن كان قد تلف ، أو كان قد تصدق به ولم يقره على الصدقة ، لأن هذا مال الغير وهو يعتبر أمانه ، فقد جاء في صحيح مسلم رقم (١٧٢٢) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ؟ فقال : **" عرفها سنة ، فإن لم تُعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ، فإن جاء صاحبها فأدها إليه "** . وجاء عند البخاري بنحوه.

العفاص : هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة. والوكاء : هو الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما.

والحاصل أنه يأتي بعلامات هذه اللقطة فإن طابقت الواقع أخذها وإلا فلا؛ حتى لا يتقول أحد على أموال الناس ويدعي أن اللقطة له.

ولا يجوز استخدام اللقطة حتى تمر عليها سنة ، والأفضل أن تبقى عنده محفوظة كوديعة بعد السنة إذا لم يوجد صاحبها فإذا جاءه رد إليه حقه . فقد ثبت في مسلم أيضاً رقم (١٧٢٢) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ، الذهب أو الورق فقال : " اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة ، فإن لم تعرف فاستنفقها ، ولتكن وديعة عندك ، فإن جاء طالبها يوماً من الدهر فأدها إليه " .

فمن الخطأ أن يرى شخص جوالاً ضالاً ويأخذه بغير حق ، ولا يعرفه ولا يرده إلى صاحبه متعللاً بأنه مال الله يؤتیه من يشاء! ، ويزعم أن اللقطة حلال ، وعند المحافضة هو مال الناس وأكله باطل وأخذه حرام . قال تعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تاكلوا أموالكم بينكم بالباطل } [البقرة : ١٨٨] .

وجاء في مسلم (١٧٢٥) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها " .

فيجب على كل من رأى لقطة؛ جوالاً أو غيره أن يعرفه ويرده إلى صاحبه . ولا يجوز التحايل في أموال الناس فتعريف لقطة الجوال أسهل من تعريف سائر اللقطات ، لأنه بإمكان اللاقط أن يعرف ويجد صاحب الجوال في أقرب وقت ، وذلك من خلال الأرقام الموجودة في الجوال وذلك بالاتصال عليه أو على أحد الأرقام المخزونة في جواله الذين يعرفون صاحب الرقم وغير ذلك؛ أوجد كتابة الاسم على شاشة الجوال ، أو يفتح الجوال وسيصل به صاحب الجوال بكل سهولة ، وإلا كان هذا الجوال من باب أكل أموال الناس بالباطل ، إلا أن يستسمح اللاقط من صاحب اللقطة أويهبها له فيأخذها عن طيب من نفسه . ولا يجوز للاقط أن يفرض شيئاً على صاحب اللقطة بمقابل أنه وجد هذه اللقطة إلا أن يتطوع صاحب اللقطة بشيء من طيب نفسه وبدون شرط من اللاقط فلا بأس ، والأفضل في حق اللاقط أن يتورع عن هذا ويؤجر على أمانته في رد اللقطة إلى صاحبها إن شاء الله.

وأما حكم لقطة مكة والمدينة جوال أو غيره فإنها تعرف دائماً ولا يستفاد منها لما جاء في البخاري - (٢ / ٨٥٧) رقم (٢٣٠١) - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض فهي حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي ولا تحل لي قط إلا ساعة من الدهر لا يعضد عضائها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد ولا يختلى خلاها) . فقال العباس يا رسول الله إلا الإذخر فقال (إلا الإذخر)

وأما ما يتعلق بالمدينة فقد ثبت عند أبي داود وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود - (٥ / ٣٥) رقم (٢٠٣٥) عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشاد بها ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ولا يصلح أن يقطع منها شجرة إلا أن يعلف رجل بغيره " .

- قال الشيخ عبد المحسن العباد- رحمه الله - كما في شرح سنن أبي داود - (١٠ / ٣٣٤) عند قوله صلى الله عليه وسلم : " (ولا تحل لقطتها إلا لمنشد) أي: لمن يستمر على التعريف بها، وذلك أن اللقطة إذا فقدت في مكة فإن مكة يتردد عليها الناس للحج في كل عام، ولذلك ميزت على غيرها ؛لقطتها لا تكون كلقطة غيرها بأن تعرف ثم يستفيد منها من عرفها، بل إنها تعرف دائماً، وذلك أن صاحبها قد يأتي في حجة أخرى أو في حجة ثانية أو ثالثة وهكذا، فلا تملك لقطتها أو لا يستفاد من لقطتها كما يستفاد منها في الأماكن الأخرى غير مكة" اهـ.

وقال أيضا- في شأن المدينة- في نفس المصدر - (١٠ / ٣٨١) عند قوله صلى الله عليه وسلم : "[ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشاد بها] هذه الجملة تدل على أن المدينة مثل مكة فيما يتعلق باللقطة، وأنها لا تحل لمن يأخذها إلا أن ينشدها، بخلاف اللقطة في الأماكن الأخرى فإن صاحبها يعرفها حوالاً كاملاً وبعد ذلك يتمولها ويملكها، ولو جاء صاحبها فيما بعد ووصفها وصفاً يطابق وصفها، فإنه يعطيه إياها. وأما بالنسبة للقطة الحرمين مكة والمدينة فإنها تعرف دائماً، قيل: ولعل السر في ذلك أن مكة والمدينة يتردد عليها الناس في مختلف الأوقات،... " اهـ ثم قال - (٢٦ / ٢٤٩) : " فلا يحل للإنسان أن يملك اللقطة في الحال إلا إذا عرف أن صاحبها قد تركها مستغنياً عنها، أو كانت من الأشياء التافهة التي لا يؤبه ولا يهتم بها، وإلا فإن الأصل هو التعريف لها." اهـ

حكم قول " ألو " وتسمية الجوال " تليفون "

اعلم أيها المتصل أن الله أكرمنا باللغة العربية التي هي أفضل اللغات ؛كيف لا ؟! والقرآن الكريم نزل باللغة العربية وهي لغة أهل الجنة ونبينا صلى الله عليه وسلم عربي ، فكيف يسوغ لك أن تتكلم بغير العربية لغير حاجة واعلم أن ذلك تشبه بالغرب أعني الكلام بغير العربية؛ ومن المؤسف أن كثيراً من أبناء المسلمين صاروا يتعلمون اللغات الإنجليزية و الغربية لغير حاجة وأهملوا اللغة العربية بل بعضهم لايعرف اللغة العربية ولايعرف الفاعل من المفعول!!.

فقد جاء عند أبي داود (٣٥١٢) وأحمد (٤٨٩٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من تشبه بقوم فهو منهم " صححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع رقم (٦١٤٩) .

والتشبه بهم يكون بالأقوال و الأفعال والاعتقادات والمأكـل والمشرب والملبس والمظهر وغير ذلك؛ وإن من التشبه بهم قول المجيب على المتصل " ألو " فهي كلمة غربية ليست عربية ، والصواب قول المتصل به : هلا أو مرحبا أو نعم وما شابه ذلك .

وقد بلغ ببعض الزنادقة وهو عبد المعطي حجازي ؛أن استهزأ بالسلام ؛وأشاد بكلمة "ألو"في الهواتف ؛فقال : (إننا لكي نثبت وجودنا في ثورة الاتصالات نحاول إلغاء الصيحة العالمية المتفق عليها -ألو-؛ونستبدلها بكلمة – السلام عليكم –وأننا لا أفهم كيف أتصل بشخص تلفونيا ويرد قائلاً سلامو عليكم؛لماذا؟!!).انظر (أقزام وأعلام للعفاني (٤٩٤/٢).

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله في كتابه "أدب الهاتف " (١١٣) : ومما ينهى عنه هنا المبادرة من المتهااتفين بلفظ " ألو " ولو أفتاك الناس وأفتوك فهي لفظة مولدة فرنسية المولد يأبأها اللسان العربي إذ تقلص ظلها .اهـ

ومما انتقدت عليه لفظة " ألو " لأنها صارت تحية واستبدلوها بدلا من السلام الذي هو تحية الإسلام .

فالصواب :أنه إذا رن الجوال وفتح صاحبه ،ليكن الرد بـ نعم، أو مرحبا، ونحو ذلك ،ثم ليبدأ المتصل بالسلام ثم ليكن الرد من المتصل به :وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته كما سيأتي بيانه إن شاء الله .

ومن الكلمات الغربية تسميت الجوال والهاتف " تليفون " والأولى أن يقال : (نقال - جوال - هاتف) .

الاتصال في الأوقات الحرجة

هناك أوقات نوم وقيلولة وأوقات صلاة وخطبة ودروس ونحو ذلك ، فلا ينبغي إزعاج الناس فيها لغيرها ضرورة لا بالاتصال ولا بغيره ولأن ذلك نوع من الأذية والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ [الأحزاب: ٥٨] .

وقد جعل الله أوقاتاً للاستئذان والزيارة فيجب مراعاتها والتأدب بالآداب الشرعية ، وقد شرع الله الاستئذان للعبيد والأولاد الصغار في بعض الأوقات مراعاة للمصلحة ودفعاً للحرص ، لأن هناك أوقات حرجية ، قال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا ليسأتذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم﴾ [النور: ٥٨] .

فمن الناس من يؤذي غيره بالاتصال في الأوقات الحرجية وربما كرر الاتصال ويبالغ في الأذية وربما كان المتصل به نائماً فأيقظته ، فيحصل المشقة والحرص فلينتبه لهذا .

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله في " أدب الهاتف " (١٠) : " إذا كان لك حاجة في الاتصال فاذكر أن للناس أشغالات وحاجات واذكر أن لهم أوقات طعام وأوقات نوم وراحة فهم والحال ما ذكر ، أولى بالعدر منك لضرورة أو حاجة ، ولهذا منحت الشريعة الشخص المزار ومثله المتصل به حق الاعتذار دون اللجوء إلى الكذب فلان ليس في الدار وهو فيها .. والخلاصة وظف حسن التعامل مراعيًا الوقت المناسب وإذا اعتذر منك إلى وقت آخر فاقبل بانشرح صدر ، وإذا قيل انتظر فانتظر وأنت منعم بالبال غير متبرم ... " اهـ

الأذية في الرنات

ومن الناس من يستخدم طريقة أخرى في الأذى وهي التجريسات بقصد الأذية أو المزاح دون حاجة فيؤذي و يجرس و لا يريد المكالمة لا سيما في الأوقات الحرجية ؛ مثله مثل الذي يطرق باب غيره وينصرف لا يريد الدخول وهذا لا شك داخل في الأذى ، لاسيما الذي يتقمص أرقام النساء فيؤذيهن بالتجريسات فهذا أقبح وسيأتي في بابه إن شاء الله فقد تقدم قول الله تعالى : ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ [الأحزاب: ٥٨] .

أما إذا كانت التجريسات لحاجة أو اتفاق بينهما بأن تكون الرنة علامة لموعد لقاء أو تذكير بشيء أو تنبيه ليتصل به إن كان في ضرورة وحاجة وليس عنده رصيد للاتصال ، أو ما أشبه ذلك فهذا لا بأس به . ويا حبذا لو كانت تلك الرنات والتجريسات في أوقات الصلوات إشعاراً له بدخول الوقت ، لاسيما وقت صلاة الفجر ليستيقظ للصلاة ، فيصير داعياً إلى الله بجواله فنعم ذاك الجوال وأنعم بصاحبه .

التأكد من الأرقام عند الاتصال وحسن الاعتذار عند الخطأ

كما أنه ينبغي على المستأذن أن يتأكد من البيت الذي يطرق بابه حتى لا يطرق باب غيره فيزعج منه أصحاب ذلك البيت وربما أساءوا فيه الظن ، فكذلك ينبغي للمتصل أيضاً أن يتأكد من صحة الرقم الذي يريد الاتصال به حتى لا يخطئ في الاتصال فيزعج الآخرين ويسببوا فيه الظن ، لكن إن حصل الخطأ فليعتذر المتصل وليقبل

المتصل به للعدر؛ فديننا مبني على التسامح والإخاء فلا يشنع عليه لأنه ربما حصل له نفس الموقف؛ فليضع نفسه مكانه ، إلا أن يكون ذلك المتصل متعمداً كما يفعله بعض المؤذنين "فجزاء سيئة سيئة مثلها" [الشورى ٤٠] والصفح والحلم أفضل { فمن عفا وأصلح فأجره على الله } [الشورى ٤٠] . إلا إذا كان ذلك المؤذي سفيهاً لا يردعه إلا العنف فيستخدم معه الشدة ويغلق الباب دونه.

قال الشيخ بكر أبو زيد في " أدب الهاتف " (٩) : "تأكد أولاً من صحة الرقم قبل الاتصال حتى لا تقع في غلط فتوقظ نائماً ، أو تزعج مريضاً أو تشغل غيرك عبثاً ، فلا تتصل إلا بعد توفر أمرين : رقم مكتوب أمام بصرك ، أو متأكد منه في ذاكرتك ، ولا تضع إصبعك على رقم الهاتف إلا وتتبعه بصرك ، فإن حصل خطأ ، فتلطف بالاعتذار وقل " معذرة " ويا أيها المتصل بك ، لا تتفعل حين يحصل شيء من ذلك ، فتحمله ولا تعنف فإن قلت له : فضلاً الرقم غلط ، فإن كان غلطاً حقيقة ، فهو غير آثم ، وقد أدخلت عليه السرور ، ولا سبيل لك عليه شرعاً وإن كان متعمد الإيذاء ، فقد نفذ فيه سهم اللطف ولك الأجر وعليه الوزر .

وتغافل عن أمور إنه لم يفز بالحمد إلا من غفل "اهـ

استئذان المتصل بالمتصل به في الكلام

من آداب الاتصال أن يستأذن المتصل المتصل به - لا سيما إذا كانت المكالمة طويلة - هل من الممكن أتكلم معك الآن حول موضوع كذا ؟ " هل عندك وقت " ؟ إلى غير ذلك لاسيما إذا كان الرجل كثير الأشغال أو كان عالماً يريد منه فتاوى شرعية فقد يكون في ذلك الوقت مشغولاً بتعليم أو بتأليف أو بدعوة ونحو ذلك فإذا استأذنه خفف عليه ؛ فإما أن يأذن له أو يؤجل ذلك إلى وقت آخر ، فالاستئذان مطلوب إلا في بعض الحالات على حسب الوقت والحال كأن تكون المكالمة قصيرة أو لضرورة أو قرينة حال تدل على إذنه وقد يكون فتحه للجوال لاستقبال المكالمة قرينة دالة على إذنه في الغالب ؛ ونحو ذلك فالضرورات تبيح المحظورات ، وقد يفهم من حاله أو من كلامه أنه مشغول أو متعب أو غير ذلك فلا يحرص عليه فليتقرب المؤمن وليكن كيساً فطناً.

آداب المتصل (المرسل) عند عدم رد المتصل به (المستقبل) أو رفض المكالمة

ينبغي على المتصل أن يراعي ظروف المتصل به فإذا اتصل به ولم يرد عليه فلا يؤذيه بكثرة الاتصال لأنه قد يكون مشغولاً أو نائماً أو غير موجود ، وأما إذا رفض المكالمة فهذا من باب أولى فلا يعاود الاتصال حتى يعلم أنه سيجيب أو أنه قد فرغ من شغله أو استيقظ من نومه ويستفيد هذا من قوله تعالى: { فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم أرجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم } [النور : ٢٨] .

أما إذا كان يعلم المتصل أن المتصل به موظف أو رجل أعمال يحتاج إليه الناس في غالب الأوقات وهو مستعد للإجابة في أي وقت كصاحب السيارة والفندق والدكان ونحو ذلك فلا حرج أن يتصل به في بعض هذه الأوقات التي يعلم أنه لا حرج عليه فيها فهذه المسألة تشبه الأماكن العامة التي يدخلها الناس بغير استئذان كما قال تعالى: { ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون } [النور: ٥٩]

آداب المتصل به (المستقبل) عند الرد

وأيضاً على المتصل به أن يلزم الأدب في هذا الجانب وحسن الخلق مع الآخرين ، فلا يرفض المكالمة لغير ما حاجة ، فإذا فعل ذلك فإما أن يكون كبيراً أو هجراً ، والهجر هو الإعراض عن الكلام والسلام وحرمة الله ذلك حفاظاً على الأخوة ، وحث على التواضع وحسن الخلق ، وليس من حسن الخلق الإعراض عن كلام الآخرين ورفض مكالماتهم أو عدم الرد لغير حاجة ، فإن من الناس من إذا اتصل به رجل مسكين أو نحوه لا يرد عليه أو يرفض مكالمته ، وإذا كان المتصل ذا جاه ، أو نسب ، أو مصالح دنيوية ، أجاب ، وأحسن الخطاب ، وبصدر رحب ، وأسلوب حسن ، بخلاف المسكين ربما ازدراه واحتقره وأغلق الجوال في وجهه ، فيخشى على هذا الصنف ، أن تصيبهم سهام المظلومين ، وتحل بهم عقوبة رب العالمين . لاسيما إذا كان هذا في حق المحارم وأشدها الوالدان ، فقد وجد من هذا الصنف من يرفض مكالمته أبيه وأمه !! وهذا من العقوق والعياذ بالله .

أما إذا كان المتصل مبتدعاً أو فاسقاً ، فلا بأس من رفض مكالمته وإغلاق الجوال في وجهه زجراً له وتحذيراً للناس من شره ، ليعرف قدر نفسه ، فقد هجر السلف المبتدعة ، وحذروا من مجالستهم والأخذ عنهم ، ورد السلام عليهم ، وهذا مبسوط في موضعه ، فهجر أهل البدع مشروع ، والشدة عليهم مطلوبة والتحذير منهم دفاع عن الدين ، وقربة إلى رب العالمين .

وهكذا أهل المعاصي يشرع هجرهم للحاجة ، إن تحققت المصلحة وبقدر الحاجة ، ليؤبوا إلى رشدهم ، ويتركوا معاصيهم ، فقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع خمسين ليلة حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت ثم جاء الفرج من السماء وأنزل الله فيهم قرآناً يتلى، وذلك لما تخلفوا عن غزوة تبوك رضي الله عنهم وعن صاحبة أجمعين . انظر البخاري (٨٦/٨) ومسلم (٢٧٦٩)

التماس العذر للمتصل به عند عدم الرد

الأصل حسن الظن بالآخرين والبعد عن سوء الظن بهم فقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم الظن أكذب الحديث رواه البخاري برقم "٤٨٤٩" ومسلم برقم "٦٧٠١" ، وأمر الله سبحانه وتعالى باجتنباب الظن فقال : { يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم } [الحجرات : ١٢] . فمن الناس من إذا اتصل بأخيه ولم يرد عليه أساء الظن فيه وشك وعاتب وربما هجر وقد يكون مشغولاً أو غير موجود أو نحو ذلك والأصل السلامة فلا بد من التماس الأعذار وحسن الظن بالآخرين حفاظاً على الأخوة. وكما قيل : " التمس لأخيك سبعين عذراً ، فإن لم تجد فقل : لعل له عذراً لم أعرفه " . وينسب نحو هذا القول إلى ابن سيرين وأبي قلابة — رحمهما الله — انظر كتاب مداراة الناس - (ج ١ / ص ٤٨) .

دقات الاتصال ومدته

لا نستطيع أن نحدد دقات الاتصال ولا تقاس على طرق الباب لأنه يختلف على الجوال من حيث تحقق سماع الباب بخلاف الجوال؛ كذلك الباب فيه تحريج من الإكثار بخلاف الجوال فيرجع إلى العرف إذ قد يكون الرجل بعيداً عن الجوال أو يكون نائماً أو يكون الجوال صامتاً بدون رنة ، فمتى ما علم المتصل أو غلب على ظنه أنه قد أسمع المتصل به فلم يجب فليكف وينتظر ويتخلل الاتصال في الأوقات بدون متابعة؛ بأن يتصل بين الحين والآخر في بضع دقائق ومنهم من حددها بثلاث اتصالات قياساً على طرق الباب لكن الذي يظهر عدم القياس والله أعلم.

سئل الشيخ عبد المحسن العباد- حفظه الله -كما في شرح سنن أبي داود - (٢٩ / ٢٩١): هل يقاس العدد في الاستئذان على الاتصال بالهاتف، بأنه إذا قفل الخط ثلاث مرات فلا يتصل؟ فأجاب: "الهاتف قد يكون الشخص قريباً منه وقد يكون بعيداً، لكن الإنسان ليس بـ لازم أن يدق ثلاث دقات، بل يمكن أن يدق الهاتف حتى ينقطع، ولو رجع مرة ثانية فلا بأس. ورنين الهاتف ليس من قبيل الاستئذان؛ لأن الاستئذان فيه دخول وفيه نظر، وهذا ليس فيه نظر ولا دخول، فالأمر في ذلك واسع، سواء كثر أو قل لأنه ليس له دخل في الاستئذان. والله تعالى أعلم" اهـ

وقال الشيخ بكر أبو زيد في " أدب الهاتف " (١٣) : " التزم الاعتدال والوسط بما يغلب على الظن سماع المنبه ولا تحدد دقات الاتصال بثلاث للحديث المتفق عليه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليصرف " ^(١)، والحديث الآخر المبين لحكمة الاستئذان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنما جعل الاستئذان من أجل البصر " رواه البخاري ^(٢)، وهذه غير واردة في المهاتفة ، لكن احذر الإفراط والمبالغة دفعاً لإيذاء المهاتف ومن حوله وإزعاجهم وهذا من أساليب الإثقال والعنف ، وفعل الظلمة المروعين ... وانظر إلى أدب الصحابة رضي الله عنهم مع النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقرعون أبواب النبي صلى الله عليه وسلم بالأظافر .. رواه البخاري في الأدب المفرد والخطيب في جامعته و القرطبي في تفسيره (٢١٧/١٢) اهـ . عن أنس بن مالك رضي الله عنه بلفظ : "إن أبواب النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقرر بالأظافر" ^(٣)

وأما مدة الاتصال فلا إفراط ولا تفريط ولا إسراف ولا تقتير وسيأتي الكلام عليه عند الإسراف في الاتصال وثمر الجوال .

قال الشيخ بكر في " آداب الهاتف " : " ومقياسها - يعني مدة الاتصال - لكل مقام مقال ولكل مقال مقدار فاحذر الثثرة والإملال والإطالة والأثقال " اهـ

(١) : البخاري (٥٨٩١) مسلم (٥٧٥١) من حديث أبي سعيد الخدري

(٢) : البخاري (٥٨٨٧) مسلم - (٥٧٦٥) من حديث سهل بن سعد الأنصاري y

(٣) : والحديث صححه الألباني في صحيح الأدب المفرد - (ج ١ / ص ٤٢٩)

الجوال في المسجد

تعتبر المساجد أشرف البقاع وأحبها إلى الله سبحانه وتعالى لما ثبت في صحيح مسلم - (٢ / ١٣٢) رقم (١٥٦٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا ». فلا يجوز أن تجعل المساجد كالأسواق، فيجب احترامها وتعظيمها كما أمر الله وتنزيهها من اللغو والأذى والمحرمات والأصوات المزعجة والقبیحة والخبیثة؛ وإذا دخل العبد المسجد يتهيأ لمناجات ربه ويستعد للعبادة والتذلل لله سبحانه فينبغي عليه أن ينقطع عن كل شيء يشغله عن عبادته وأن يغلق جواله لاسيما إذا كان كثير الاتصالات أو كان ممن أصر على المعصية وأبقى رنة الموسيقى في جواله؛ فكيف يسوغ له أن يفتح جواله في المسجد والحال ما ذكر؟!.

فإذا نسي الجوال مفتوحاً ثم صلى فرن الجوال وهو في الصلاة فيجوز له أن يخرج فيصمته أو يغلقه وهو في الصلاة فبعض الناس يتحرج أن يغلق الجوال حال صلاته ظناً منه أن ذلك يخل في صلاته فيظل الجوال يرن ويشغله فما يدري كم صلى وربما نقر الصلاة لكي يجيب عنه، والصواب أنه يجوز له إغلاقه ولو تحرك فإن الحركة في الصلاة جائزة. ومن أعجب ما رأيت أن بعضهم يرن جواله في الصلاة فيفتحه ويرد عليه بذكر من أذكار الصلاة كأن يقول: الله أكبر ويرفع صوته ليسمع المتصل!! وهذه كلها تصرفات خاطئة وسيأتي حكم إغلاق الجوال أثناء الصلاة.

قال الشيخ عبد المحسن العباد كما في شرح سنن أبي داود - - (٨ / ٣٣٧): "وضع صوت الموسيقى في الجوال سواء كان في المسجد أو في غير المسجد لا يصح ولا يليق، وأما صوت المنبه الذي لا بد منه في استعمال الجوال فالإنسان إذا دخل المسجد يقفله حتى لا يشوش على نفسه وعلى الناس، وبعض الناس إذا لم يغلق الجوال وجعل يدق يتركه يستمر في الدق ولا يوقفه، مع أن كونه يوقفه أخف من كونه يتركه يرن وقتاً والناس يسمعون هذا الصوت الذي يزعج ويلفت الأنظار. فالذي ينبغي على الإنسان الذي يحمل الجوال أن يقفله إذا دخل المسجد ولا

يتركه مفتوحاً، وإذا نسي وتركه مفتوحاً فإذا دق فليقلعه، ولا يتركه يواصل الدقات والناس يتشوشون، وأما الموسيقى فلا يجوز وضعها فيه دائماً وأبداً لا في المسجد ولا في غير المسجد، ولكنه إذا وجد في المسجد فإنه شر على شر."

وقال كما في المصدر نفسه - (٢٣ / ٤٣٨): "الذي ينبغي للإنسان إذا دخل المسجد أن يقفل جواله ولا يتركه مفتوحاً، لأن بعض الناس يتركه مفتوحاً في الصلاة، ثم يظل مدة يرن وهو لم يسكته بعد، فيترتب على ذلك

تشويش على الناس، وأسوأ من ذلك أن الناس يصلون وتظهر صوت الموسيقى من الهاتف الجوال، فالذي ينبغي للإنسان أن يحذر من أن يحصل منه شيء لا ينبغي، فهو إذا جاء إلى المسجد أقفل جواله."

رنة الجوال في الصلاة

ينبغي على المتصل أن يغلق جواله في الصلاة أو يجعله صامتاً أو هزازاً لاسيما إذا كان جواله مزعجاً أو كثير الاتصال فيه لأن ذلك يشغله ويشغل المصلين وربما خلط القرآن على الإمام، جاء في البخاري رقم (١١٩٩) ومسلم رقم (٢٨٣٧) عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن في الصلاة لشغلاً

قال ابن باز كما في فتاواه - (٢٩ / ٢٩٧) : " ويستحب للمصلي أن يقفل جهاز الهاتف والنداء حتى لا يشوش على نفسه وعلى غيره ، ويكره له الاشتغال بلبس النظارة حال الصلاة إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك ، والله ولي التوفيق " اهـ .

فالنبي صلى اله عليه وسلم أنكر على الذي كان يقرأ معه القرآن في الصلاة فمن باب أولى رنات وأجراس الجوالاات فهي أعظم تشويشاً ، ناهيك بها لو كانت موسيقى وأغاني فتلك إحدى الكبر ، وهكذا تهان المساجد والصلاة والمصلين بسبب ما وضعه من لا يخاف الله في جوالاات الناس من النغمات ، فسيصنعونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يندمون .

سئل الشيخ عبد المحسن العباد- رحمه الله - كما في شرح سنن أبي داود - - (٢٨ / ٢٣٣) : هل من نصيحة للذين يستعملون في الجوال رنة الموسيقى مع العلم أن باستطاعتهم تغيير هذه الرنة؟ فأجاب : " الواجب على الإنسان أن يتقي الله عز وجل ، وإذا استعمل مثل هذا الجهاز وهذه الآلة للاستفادة منها فليحذر أن يضع فيها أو يجعلها على هيئة محرمة ، كأن تكون رنة الهاتف موسيقى ، فإن هذا غير سائغ للإنسان ، ويزداد الأمر خطورة إذا حصل ذلك في المسجد ، بل الذي ينبغي أن الناس في المساجد يحرصون على أن يغلقوا جوالااتهم ، فإذا كان فيها موسيقى فإن ذلك حرام في جميع الأحوال ، ولكنه يزداد خطورة ويزداد حرمة إذا كان يسمع ذلك الصوت الخبيث في المسجد ؛ فإن ذلك شر على شر وبلاء على بلاء " اهـ .

ولو قال قائل من الناس سأجعل بدل الأغنية والأنشودة آيات وأدعية ؛ يعني تنبيهات في الجوال .

قلنا لا تزال الحرمة قائمة في شغل المصلين وحديث " لا يجهر بعضهم عل بعض بالقرآن " نص في المسألة كما سيأتي . فقد جاء في صحيح مسلم (٩١٣) أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه الظهر فقال : " أيكم قرأ سبح اسم ربك الأعلى " فقال رجل : أنا ولم أرد بها إلا الخير فقال : " قد علمت أن رجلاً خالجنها " .

و جاء أنهم كانوا يقرأون خلف النبي صلى الله عليه وسلم فيجهرون به فقال : " خلطتم علي القرآن " وقال : " إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضهم على بعض بالقرآن " رواه الطبراني عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما وصححه الألباني - رحمه الله - برقم : (١٩٥١) في صحيح الجامع .

فإذا كان لا يجوز لقارئ القرآن أن يشوش على المصلين ؛ فكيف بالرنات والأجراس وربما الموسيقى والعياذ بالله ، أليس من باب أولى وأحرى أنه لا يجوز؟! أما يخشى العبد على صلاته ، أما يخشى على نفسه من الإثم ! ألا يحافظ على لب الصلاة وخشوعها ؟ فإن هذه الجوالاات تذهب الخشوع إذا رنت في الصلاة ، لاسيما صاحب الجوال فإنه يشغل بجواله ويذهب خشوعه أثناء الرنين وهو في الصلاة ؛ فإننا نشاهد أموراً أثناء الصلاة يندى لها الجبين ونسمع أشياء يكاد المصلي أن يخرج من الصلاة لولا أنه محرم يناجي ربه ؛ فقد غرانا اليهود والنصارى إلى مساجدنا حيث تمكنوا من إدخال الأغاني إليها بل إلى صفوف المصلين ! وكثير من المسلمين في غفلة عن هذا ، والله المستعان ؛ ولكن كما قيل : (يافصيح لمن تصيح) .

ولكن لا حياة لمن تنادي

لقد أسمعت لو ناديت حيا

ولكن أنت تنفخ في رماد

ولونارا نفخت بها أضواء

حكم إغلاق الجوال إذا رن أثناء الصلاة أو الخطبة

إذا نسي المصلي إغلاق جواله فرن أثناء الصلاة فيجوز له أن يغلقه في الصلاة لأن ذلك في مصلحة الصلاة ولا يقطع الصلاة فيخرج منها؛ لأن الحركة في صالح الصلاة جائزة فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو حامل أمانة بنت زينب رضي الله عنها فقد جاء في البخاري رقم (٤٩٤) ومسلم رقم (١٢٤٠) عن أبي قتادة رضي الله عنه : "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمانة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها". فأغلاق الجوال أو إسكاته أثناء الصلاة أيسر من حمل أمانة؛ بل إذا لم يغلقه يخشى عليه من الإثم؛ لأنه سيشغل المصلين ، لا سيما إذا كانت الرنة موسيقية فيجب عليه إغلاقه لأنه جمع عدة محاذير ومنكرات فيجب تغييرها . وهكذا الحكم إذا رن الجوال أثناء الخطبة يجوز للشخص أن يغلقه للحاجة وللمصلحة ولا يكون هذا لغوا إن شاء الله لأنه لو تركه يرن سيسبب أذية وإزعاجا له وللمصلين وللخطيب فلا بأس من إغلاقه والخطيب يخطب والله أعلم

من نكت الجوالات أثناء الصلاة

حصل أن امرأة اتصلت بزوجها فرن جواله وهو في الصلاة فأراد أن يسكت الجوال أو أنه فتحه فوقعت أصبعه على زر الميكروفون السماعية الخارجية فسمع الذين حوله الصوت وهي تهدده بقولها : **لماذا ما تجيب علي يا فلان ؟ أنا سأريك !!!** فاحمر وجه الرجل خجلا من هذا الموقف!!.

موقف أئمة المساجد من أصحاب الرنات الموسيقية

الإمامة والخطابة عمل شريف ومسؤولية عظيمة ورفعة لأصحابها لأنه يقوم على عاتقهم النصح والتوجيه والإرشاد للمصلين والعباد ؛ فينبغي ألا يعطاها ويمكن منها إلا من كان أهلا لها ويعزل الجهال وأهل البدع منها حتى لا يضلوا الناس فيعبدوا الله على جهل .

فالذي ينبغي على أئمة المساجد أن يوجهوا المصلين ويعلموهم آداب المساجد واحترامها ويحذروهم من المخالفات التي تحدث فيها من بعض المصلين كالرنات الموسيقية في الجوالات وغيرها ، وأن يعلموهم آداب الجوالات عموما ولو بخطبة جمعة أو محاضرة أو درس أو كلمة فهذا أمر مهم ، وأن يتحولوهم بالمواعظ ترغيبا وترهيبا من الكتاب والسنة .

فتح الجوال أثناء الدروس والخطب والمحاضرات

لاشك أن حضور الخطب والمحاضرات والدروس من أعظم العبادات التي يتعبد الإنسان بها لله سبحانه بل هي أفضل من نوافل العبادات لما ثبت من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **" فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع "** رواه الطبراني في الأوسط والبزار بإسناد حسن وصححه الألباني في صحيح الترغيب رقم (١٧٤٠) .

فلهذا ينبغي احترام هذه العبادات والتأدب بآدابها ومنها الإنصات وعدم رفع الأصوات أثناءها ومنها إغلاق الجوال والإقبال على الاستماع والاستفادة مما يلقي من كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، إلا للضرورة كوجود مرض مثلا عند صاحب الجوال أو كأيام الحج والعمرة عند الخوف من ضياع بعض الحاج من الكبار والنساء وغيرها من الضروريات، فيترك الجوال مفتوحا مع الاحتياط في عدم إزعاج الناس بوضعه على الهزاز ؛ لكننا نرى تساهلا في هذا الجانب فنرى إزعاجا من بعض أصحاب الجوالاات أثناء الدروس والخطب والمحاضرات وربما والخطيب يخطب وذلك من خلال رنات جوالاتهم وكثرة الدخول والخروج للإجابة عنها وربما لغير ما ضرورة، فينشغل الحاضرون بهم وربما فاتت عليهم بعض المعلومات نتيجة ذلك التصرف ؛ وكان الذي ينبغي إغلاق تلك الجوالاات إلى وقت آخر وهم في سعة من الأمر أو يجعله صامتا أو هزازا وبعدها سيعرف كل من حاول الاتصال به فيتصل به إن شاء وما كان ضروريا لأبأس أن يستأذن من المدرس ويخرج ؛ وهكذا المتصل ينبغي عليه ألا يؤدي طالب العلم أو المعلم إن كانا في درسهما وهو يعرف ذلك احتراما للعلم ؛ هكذا ينبغي علينا أن نتأدب بهذه الآداب السامية تعظيما لشعائر الله سبحانه وتعالى.

- سئل الشيخ عبد المحسن العباد-رحمه الله -كما في شرح سنن أبي داود - (٢٥ / ٣٠٤) عن التوجيه حول استخدام الجوال وقت الدرس . السؤال: نريد منكم توجيهاً حول استخدام الجوال في وقت الدرس، مما يزعج الإخوة والحاضرين. فأجاب: " ينبغي أن يغلق في المساجد، والإنسان عليه أن ينتهز هذه الفرصة أو هذا الوقت القصير وهو جلوسه في المسجد، ويكون بعيداً عن الاشتغال مع الناس والاتصالات بالناس، فإذا دخل المسجد يغلق الجوال ولا يزعج أحداً ولا يزعجه هو أو يشغله عن ما هو خير، وهذا هو الذي ينبغي للإنسان، وليس هذا عند الدرس فقط، بل حتى لو ما كان عنده أحد، ينبغي أن يكون في المسجد مغلقاً."

حكم اتصال الرجال بالنساء غير المحارم والعكس ورد السلام بينهما

يجوز الاتصال بالنساء الأجانب واتصال النساء بالرجال بشروط منها :

١: أن يكون ذلك لحاجة إذا لم يوجد رجل يتكلم مع الرجل والمرأة مع المرأة وأن يتكلما بقدر الحاجة.

٢: أن لا يسترسلا في الكلام فإن طول المحادثة مدعاة للفتنة والشيطان له مداخل وخطوات.

٣: ألا يحصل بسبب ذلك فتنة.

٤: أن لا ترقق المرأة صوتها ونحو ذلك لقوله تعالى { فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفاً } [الأحزاب : ٣٢] . وكذلك الرجل ، ألا يكون في كلامه لف ودوران أو استمالة واستعطاف وتعريض بالكلام ونحو ذلك .

٥: ألا يكون في ذلك شبهة أو ريبة أو ذريعة إلى المخالفات والمحرمات.

فإذا اختلت هذه الشروط أو نتج عن ذلك مخالفات شرعية فلا يجوز المحادثة بين الرجل والمرأة والله تعالى أعلم .

قال الشيخ بكر-رحمه الله - في " أدب الهاتف " (٢٢) : ولتحذر المرأة الاسترسال في الكلام مع الرجال الأجانب عنها بل ومع محارمها بما تنكره الشريعة وتأباه النفوس ويحدث في نفس السامع علاقة ، ولتحذر رفع الصوت عن المعتاد ، وتمطيط الكلام وتحسينه وتليينه وترخيمة وترقيقه وتنغيمه بالنبرة اللينة واللهجة الخاضعة ، وإذا كان يحرم عليها ذلك فيحرم على الرجل سماع صوتها بتلذذ ، ولو كان صوتها بقراءة القرآن ، وإذا شعرت المرأة بذلك يحرم عليها الاستمرار في الكلام معه لما يدعو إليه من الفتنة ، وهنا يتعين على الرجل الراعي لأهل بيته أن

يرتب أموره على الستر والصون وحفظ المحارم فلا تكون المرأة هي أول من يبادر إلى إجابة الهاتف مع وجود أحد من الرجال ولا تجيب في غيابهم في كل حال من الأحوال..." اهـ

وسئل الفوزان-حفظه الله-كما في المنتقى من فتاواه - (٧٨ / ٤) عن حكم محادثة الفتيات بالهاتف بدون ضوابط شرعية : فأجاب : "هذا حرام فمغازلة الفتيات بالهاتف أو بدون هاتف لا تجوز فلا يجوز للمسلم أن يتكلم مع المرأة كلاماً فيه ريبة وفيه إثارة للغرائز وفيه شبهة لأن هذا يجر إلى شر وإلى فساد وقال الله تعالى لنساء نبيّه صلى الله عليه وسلم : { فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ } [سورة الأحزاب : آية ٣٢] . دلّ على أن مكالمة المرأة للرجل كلاماً فيه ما يثير الشهوة ويحرك الغريزة فهو كلام منهى عنه لأنه يطمع أصحاب أمراض القلوب بالشهوات والفساد، والشرع جاء بسد الذرائع التي تقضي إلى الحرام ومغازلة الفتيات بالهاتف أو بغيره من الذرائع التي تقضي إلى الفساد، فحرام عليك أيتها الفتاة المسلمة أن تتخاطبي أو تتكلمي بكلام من هذا النوع الذي هو عبارة عن العشق والغرام وتبادل الكلمات المثيرة فهذا كله من الحرام وحرام عليك أيها الشاب أن تفعل ذلك". اهـ

وقال- حفظه- الله في المصدر نفسه (٩/٦٠) حينما سئل عن رد السلام بين الرجل والمرأة:

"لا بأس برد الرجل السلام على المرأة في الهاتف وغيره، ورد المرأة السلام على الرجل كذلك، مع أمن الفتنة، وذلك لعموم أمره صلى الله عليه وسلم برد السلام، وكذلك لا بأس بالمكالمة الهاتفية بين الرجل والمرأة في حدود الحاجة، أما المكالمة المريبة والمكالمة التي يخشى منها الفتنة؛ فإنها لا تجوز؛ لأنها وسيلة إلى الحرام، والله تعالى يقول : { فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ } [سورة الأحزاب : آية ٣٢] .". اهـ

وسئل الشيخ عبد المحسن العباد-حفظه الله- كما في شرح سنن أبي داود- (١٠ / ٤٩٨) عن الرجل قد يضطر إلى أن يتكلم مع المرأة الشابة لأمر من الأمور من وراء حجاب، فهل يبدأ الحديث بالسلام ويختمه بالسلام؟ فأجاب : " بداية الكلام هو السلام، لكن الكلام مع الشابة أو مع غير الشابة إنما يكون في حدود المقصود والمطلوب، مثل أن يتصل بالهاتف فترد امرأة، فأولاً يسلم، ثم يسأل عن الشخص هل هو موجود أو غير موجود؟ وينتهي عند هذا الحد، ولا يكون هناك استرسال في الكلام أخذاً وعطاءً." اهـ ؛وسئل: هل يجوز لي أن أسلم على بنت عمي أو بنت خالي بالتلفون، وأسأل عن حالها؟ فأجاب : "إذا لم يكن هناك محذور وكانت كبيرة فلا بأس بأن تسأل عن حالها، وأما إذا كانت شابة وأنت شاب فينبغي لك الابتعاد عن ذلك" اهـ. المصدر السابق (١٥ / ٤٤٦)

فأنصح الأسرة المسلمة بترتيب أمورهم البيئية فيما يتعلق باستخدام الجوال والهاتف والتأدب بالآداب الشرعية من حيث الاتصال والرد وعدمه، فالرجل هو الذي يجيب على الرجال والمرأة هي التي تجيب على النساء وذلك من خلال معرفة الأرقام، فالمرأة هي التي تتولى الرد عن المرأة في جوالها الخاص بها إلا إذا كان الرقم غير معروف فتعطي زوجها أو قريبها يجيب عنه ، غير أن الأفضل له مادام أن الرقم خاص بزوجه أن يضع الجوال على أذنه فإن سمع صوت امرأة أعطى امرأته تجيب عنها ، وإن سمع صوت رجل أجاب عنه هو ،وهي كذلك لا تجيب عن جوال زوجها الخاص به مادام أنه موجود إلا مادعت إليه الضرورة والحاجة كما تقدم ،فهذا هو الأحسن والأسلم والأبعد عن الريبة .

حكم اتصال الرجل بمخطوبته

قد يظن كثير من الناس أن المخطوبة صارت زوجة بمجرد الخطبة دون العقد عليها فيحل له فيها المراسلات والخلوة ونحو ذلك كما هي عادة كثير من العامة وليس الأمر كذلك، فقد أفتى العلماء بعدم جواز كلام الرجل

لمخطوبته قبل العقد عليها عبر الجوال إلا للضرورة والحاجة بدون استرسال ؛ وضابطها ضابط المرأة الأجنبية لأنها لازالت أجنبية منه حتى يعقد عليها.

قال ابن عثيمين- رحمه الله- كما في فتاوى نور على الدرب في أحكام الخطبة (٦ /) : "الخطيبة بالنسبة للخاطب امرأة أجنبية منه لا تحل له وهي معه كغيره من الرجال فلا يجوز أن يجلس وحده معها ولا أن يخاطبها في الهاتف ولا أن يتكلم معها بأي شيء حتى يعقد عليها لأنها كما قلت امرأة أجنبية منه هو وغيره معها سواء وقد يتهاون بعض الناس في هذه المسألة أعني في مخاطبة خطيبته وربما يخرج معها وحدها وهذا حرام ولا يحل وإذا كان يريد هذا فليعجل بالعقد ولو تأخر الدخول وهو إذا عقد عليها صارت زوجته يجوز أن يخاطبها في الهاتف ويجوز أن يخرج بها وحدها إلى خارج البلد ويجوز أن يذهب إليها في بيت أهلها وأن يخلو بها ولا حرج في هذا كله لكننا لا ننصح أن يحصل بينهما جماع في هذه الحال أعني إذا عقد عليها ولم يحصل الدخول المعلن لأنه لو كان بينهما جماع ثم حصل خلاف بينهما وطلقا وبانت حاملاً حصل في هذا إشكال أو ربما تنتهم المرأة ...". وقال - رحمه الله تعالى - في موضع آخر (ص:٩): "لا يجوز لها أن تصافح خطيبها لأنها أجنبية منه ولا يجوز أن يخلو بها لأنها أجنبية منه ولا يجوز أن يحادثها عبر الهاتف لأنها أجنبية منه وإنما رخص له أن ينظر إليها لدعاء الحاجة إلى ذلك فإن الإنسان إذا نظر إلى مخطوبته ونظرت إليه فهو أقرب أن يجمع الله بينهما" اهـ.

ومنهم من يتعلل بأنه يناصحها أو يتكلم معها لحاجة أو يعلمها أشياء فيطيل المحادثة معها وغير ذلك ؛ لكنها لازالت أجنبية منه حتى يعقد عليها؛ فإذا عقد عليها جاز له مصافحتها والكلام معها ونحو ذلك .

قال ابن عثيمين - رحمه الله- في المصدر السابق ص- (١٠ /) : "وعلى هذا فلا يجوز للخاطب أن يتحدث مع المخطوبة أو أن يتصل بها إلا بالقدر الذي أباحه الشرع والذي أباحه الشرع هو أنه إذا عزم على خطبة امرأة فإنه ينظر إليها إلى وجهها كفيها قدميها رأسها ولكن بدون أن يتحدث معها اللهم إلا بقدر الضرورة كما لو كان عند النظر إليها بحضور وليها يتحدث معها مثلاً بقدر الضرورة مثل أن يقول مثلاً هل تشترطين كذا أو تشترطين كذا وما أشبه ذلك أما محادثتها في الهاتف حتى إن بعضهم ليحدثها الساعة والساعتين فإن هذا حرام ولا يحل يقول بعض الخاطبين إنني أحدثها من أجل أن أفهم عن حالها وأفهمها عن حالي فيقال ما دمت قد أقدمت على الخطبة فإنك لم تقدم إلا وقد عرفت الشيء الكثير من حالها ولم تقبل هي إلا وقد عرفت الشيء الكثير عن حالك فلا حاجة إلى المكالمة بالهاتف والغالب أن المكالمة بالهاتف للخطيبة لا تخلو من شهوة أو تمتع بشهوة يعني شهوة جنسية أو تمتع يعني تلذذ بمخاطبتها أو مكالمتها وهي لا تحل له الآن حتى يتمتع بمخاطبتها أو يتلذذ " اهـ ثم قال (ص:٩): "وخلاصة القول أنه يحرم على الخاطب أن يتحدث مع مخطوبته في الهاتف أو يخلو بها في مكان أو يحملها في سيارته وحده أو تجلس معه ومع أهله وهي كاشفة الوجه." اهـ

وقال الفوزان-حفظه الله - كما في المنتقى من فتاواه - (٥٥ / ٢) : "مكالمة الخطيب لخطيبته عبر الهاتف لا بأس به؛ إذا كان بعد الاستجابة له، وكان الكلام من أجل المفاهمة، وبقدر الحاجة، وليس فيه فتنة، وكون ذلك عن طريق وليها أتم وأبعد عن الريبة. أما المكالمات التي تجري بين الرجال والنساء وبين الشباب والشابات، وهم لم تجر بينهم خطبة، وإنما من أجل التعارف؛ كما يسمونه؛ فهذا منكر ومحرم ومدعاة إلى الفتنة والوقوع في الفاحشة . يقول الله تعالى : { فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا } [سورة الأحزاب : آية ٣٢] ؛ فالمرأة لا تكلم الرجل الأجنبي إلا لحاجة، وبكلام معروف لا فتنة فيه ولا ريبة .." اهـ

" من هذا " وأيش قالوا "

من الأخطاء ما يفعله بعض الناس أنه إذا رن جوال صاحبه بجانبه فرد عليه ، ما إن ينتهي إلا وسأله من هذا الذي يتصل بك ؟ وماذا قال ؟ ولماذا هكذا ؟ إلى غير ذلك فيتدخل فيما لا يعنيه فضول ليس له أفول ويدل على خفة العقول وقد يدخل هذا في باب التجسس وقد نُهينا عن التجسس . والله تعالى يقول : **"ولا تجسسوا"** (الحجرات: الآية ١٢) ويقول : **{ياأيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم }** [الآية: المائدة ١٠١]

وقال صلى الله عليه وسلم : **" من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه "** رواه الترمذي (٢٣١٧) . وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم "٥٩١١" وهو من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

فقد لا يرغب المتصل به أن يظهر مادار بينه وبين المتصل وقد يكون الكلام خاصا أوسرا أو يحب أن يكتمه فيأتي آخر فيسأله من هذا وأيش قال ؟ فيوقعه في الحرج فهذا لا ينبغي ولا يجب على المتصل به أن يخبره بشيء إلا إذا كان يرى في ذلك مصلحة أو أن الأمر عادي وإلا فليسد عليه الباب بقوله الاتصال في أمور خاصة ولا تعنيك .

"خفافيش الظلام"

خفافيش الظلام هم الذين يؤذون المسلمين في محارمهم ويتتبعون عوراتهم ويتحينون الفرص وقت غفلتهم فيحاولون انتهاك أعراضهم فيؤذونهم عن طريق جوالاتهم .

إنهم سفهاء الأحلام وجلساء المسلسلات والأفلام ، وأراذل العوام وأشباه الهوام ودعاة الغزل ، وروائح الثوم والبصل ، من إذا خلوا بالظلام أفسدوا ، وإذا استرسلوا بالكلام عبثوا وأربدوا ، تجد أحدهم يستقطب أرقاماً أو يقلبها ، ثم يدق على هذا وذاك ، فإن أجابه رجل أو عجوز سكت وذاب وخاف وقال معذراً أخطأت في الاتصال ، وإن سمع صوتاً ناعماً طرب وفرح ، فتارة يقع الذباب على الوسخ وتارة يقع على الزجاج لا يستفيد شيئاً، فلا يجد إلا السب والشتم والقبح فهو بين سخطين سخط الخالق وسخط المخلوق . لاسيما وقد أتاحت بعض الشركات المجال لهؤلاء الفساق وذلك بالاتصالات المجانية وتخفيض سعر المكالمات لا سيما في الوقت الأخير من الليل في حين غفلة الناس فيحصل من الفساد ما الله به عليم وقد حصل بسبب ذلك شرعريض ، ونسي هؤلاء الخفافيش أن لهم من المحارم والعورات ما لغيرهم فليستحيوا من الله وليحذروا غضب الله فإنه عزيز ذو انتقام . فكم أيقضوا من نائم وكم أزعجوا من مريض وكم روعوا من آمن

فصدق في هؤلاء قول الشاعر :

خفافيش أخفاها النهار بضوئه ولأعمها قطع من الليل باديها

فصالت وجالت فيه حتى إذا النـ هارُ بدا استخفت وأبدت تواريا

فننصح النساء ذوات الجوالات بأن يحتفظن بأرقامهن الهاتفية ولا يعطينها إلا لمن يثقن بهن من بنات جنسهن ولا يعطينهن نساءً خائنات ينشرن أرقامهن هنا وهناك حتى تصل إلى السفهاء من الرجال؛ كما أنصح النساء بأن يحتفظن بالأمانة وذلك بالإحتفاظ بأسرار وأرقام صديقاتهن فلاتسلم المرأة أرقام صديقاتها لأقاربها الرجال ولا تفرط في ذلك حتى لا يعثر الرجال على تلك الأرقام ؛ وإلا يخشى عليها من النفاق لأنها خانت من ائتمنتها؛ والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : **"آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان "** رواه

البخاري رقم (٢٥٣٦) ومسلم رقم (٢٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ؛ فإذا خانت المرأة أختها في عرضها يخشى عليها أن يكشف الله سترها لأن الجزاء من جنس العمل ؛ وكيفما تدين تدان ! ؛ وكذلك ننصح الرجل ألا يعطي أرقام محارمه للرجال ولو كانوا أصدقاء وألا يعطيهم جواله فينظروا إلى أرقامه فإن الشيطان حريص على الإفساد بين الناس بشتى الوسائل وله مداخل وخطوات . فلينتبه لهذا الأمر؛ كما ينبغي على المرأة إذا رأت رقماً غير معروف ألا ترد عليه إذا كان من هذا الصنف فإنه سرعان ما ينكل ويولى إذا لم يجد بغيته وهو يجر أذيال الخزي و العار ولا تبالي بالتجريسات والأرقام المجهولة والأذى في الرنات إذا كانت من هؤلاء السفلة ولا ترد عليهم ولو للعتاب فإن بغيتهم أن يسمعونهم أصواتهن ولو بالسب والتلب.

وكما قيل :

أوكلما طنّ الذباب زجرته إن الذباب إذاً عليّ كريم

وقال آخر :

لو كل كلب عوى ألقمته حجراً كان الحصى كل مثقال بدينار.

وننصح أولياء الأمور والمسؤولين من الرجال عدم إبراز أرقام محارمهم من النساء في خزينة الجوال ، ويفضل أن يجعلوا رموزاً خاصة لأسماء نسائهم وقربياتهم كتسمية عائشة بعائش مثلاً أو تسمية المرأة باسم ابنتها ونحو ذلك احترازاً من وقوع الجوال في يد أحد الأصدقاء أو ضياع الجوال أو سرقة وقد حصل هذا كثير بأن يضيع الجوال أو يسرق فيبدأ السارق بتقليب أسماء النساء والاتصال بهن وأذيتهن لكن إذا كانت هناك أسماء للنساء غير معروفة لا يجد السفية بغيته ومن الغباوة والحماقة عند بعض الناس أنه يصور بعض نسائه أو زوجته في جواله ربما وهي متكشفة ومرتزة وربما صورها في عرسها وهي بكامل زينتها ولم ينظر في سوء العاقبة - فيا ليت شعري ما هذه العقول التي ذهبت الغيرة من أصحابها؟ أم قد أخذها باريها؟ - نسأل الله أن يعافينا وإياهم من ذلك - فربما ضاع الجوال أو سرق - وقد حصل هذا كثيراً - فلا يدري المغفل إلا والفأس يقع على الرأس وعلى نفسها جنت براقش.

تقليد الأصوات في الجوال

من الصفات الذميمة والعادات القبيحة تقليد الأصوات وتزويرها والتعريض على الآخرين بها وتقليب الحقائق عن أصلها وتغيير الأمور عما خلقها الله سبحانه وتعالى .

فمن مخالفت بعض المتصلين من يعتمد إلى تغيير صوته أو تقليده بصوت رجل آخر أو بصوت امرأة والعياذ بالله؛ تلبسوا على الناس لتحقيق المآرب أو الإضرار بالآخرين فربما حصل بسبب ذلك إحقاق باطل أو إبطال حق أو كشف أسرار أو قتل وقتال أو تفريق بين رجل وزوجته أو ولد والديه؛ أو حصلت جرائم وفواحش بسبب ذلك المقلد .

فبعض السفلة من الناس من يقلد صوت امرأة فيتصل بامرأة أخرى وهي لا تشعر أنه رجل، ولم يدر المسكين أنه أقحم نفسه في اللعن على لسان نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم لأنه تشبه بامرأة؛ فقد أخرج البخاري في صحيحه رقم (٥٥٤٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لعن الله

المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال " واللعن هو الإبعاد والطرده من رحمة الله فربما حصلت أمور على تلك المرأة المغرر عليها لاتحمد عقباها من كشف أسرار أوتتبع عورات فتغتر تلك المسكينة بذلك الثعلب البشري وتنخدع فيضرها ويغرها وهي تظن أنه امرأة مثلها!!فلتنتبه النساء لذلك .

وربما قلد صوت امرأة فاتصل بشاب ليفتنه في دينه فيكشف سره ويسلب عقله ويأخذ ماله فيجعله يفكر بالحرام ليشبع شهوته بطريقة أو بأخرى؛وربما عقد معه موعدا ليلتقي بتلك المرأة بزعمه فصار ضحية فلم يرجع إلى بيته إلا طريح الأعواد فلينتبه لذلك . فما أشبه هذا الصنف بالحرباء تلونا وبالحيات غدرا وبالثعالب مكررا .

فلا يغرنك لين من فتى فإن للحيات لين يعتزل

لكن إذا كان العبد ملازما للتقوى ويزن الأمور بميزان الشرع ،فيباعد عما يغضب الله فإن هذه الأمور لا تنفق عليه بحفظ الله له وتسديده .

ومنهم من يقلد رجلا آخر ليستهزئ به كما تقدم .فإن تقليد أصوات الآخرين فيه مفسد وأضرار وزور وكذب وتلبيس وإيهام وتشبع بما لم يعط المتشبع .

قال الشيخ بكر في أدب الهاتف (٤٤) : " في الجماعة أفراد يحملون همَّ العظمة ويحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور " (١) ومن المهاتقين العراة ، من يجري المهاتفة الوهمية ، لبعض ذوي القدر والجاه ، واليسار ، أو يسر إلى بعض خواصه ، أن يتصل به ، على أنه ذلك الذي يشار إليه ، فترى المسكين يوهم الحاضرين عنده ، بالاهتمام البالغ ، وبعض العبارات ، والحركات لهذه المقامات ، ليبين للحضور أنه شخص مرموق رفيع المستوى كأنه يقول : " ها أنا ذا فاعرفوني " وهو اتصال وهمي مكذوب وقد شاهدت وشاهد غيري عجباً ، والمهم أن يعرف أولئك أنهم عراة وقل أن تخفى حالهم فلا تسلك أيها المسلم سبيلهم " اهـ

فالنجاه أن يمسك الإنسان لسانه إلا من خير لما ثبت من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت " أخرجه البخاري رقم (٦١١٠) ومسلم رقم (١٨٢). وحديث معاذ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه قال له " ...ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ كف عليك هذا وأشار إلى لسانه قال :يا بني الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ قال ثكلتك أمك يامعاذ وهل يكب الناس على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم " أخرجه الترمذي وغيره وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥١٣٦).

فمن آفات اللسان تقليد الأصوات تلبيساً على الآخرين أو استهزاء واحتقاراً لهم ، فالتقليد مذموم وذريعة إلى محرم؛وكل ماكان كذلك فهو حرام .

(١) : أخرجه البخاري رقم (٤٩٢١) ومسلم رقم

- قال الشيخ عبد المحسن العباد-حفظه الله - كما في شرح سنن أبي داود - (٢٨ / ١١٥) : "وتقليد الأصوات هو من التمثيل أو الحكاية، وإذا كان ذلك الذي يفعل معه يكرهه فإنه يكون من الغيبة. يقول المنذري : الحكاية حرام إذا كانت على سبيل السخرية والاستهزاء والاحتقار؛ لما فيها من العجب بالنفس والاحتقار للخلق والأذية لهم،..." اهـ.

وأنبه على أن هناك أجهزة تغير الأصوات تلقائياً بمجرد الضغط على زر محدود دون أن يغير المتصل صوته بنفسه فالابتعاد عن هذه الأفاعيل .

ضابط استخدام الرسائل عبر الجوال

من إيجابيات الجوال تسهيل إرسال الرسائل بأقل كلفة وأقصر وقت فهذه نعمة ما عرفها الأجداد بل قد كان بعضهم يتعب في إرسال الرسائل، فربما مكث أحدهم وقتاً يبحث عن يكتب له رسالة، والآخر يبحث عن يقرأ له الرسالة، حتى وصل إرسال الرسائل واستقبالها إلى هذا الحد الذي ما كان يتصور أن يبلغ ما بلغ؛ فينبغي استئثار هذه النعم وشكر الله عليها فلا بد أن يكون استخدام الرسائل في الجوال وفي غيره كاستخدام المكالمات في حدود الشرع وفيما يعود على المرء نفعه لأن الإنسان محاسب على كل ما يقول ويعمل كما تقدم .

فمن الناس من يرسل في الجوال رسائل تخالف شرع الله بل ربما لا ترضي الله سبحانه وتعالى، فمنها ما يكون فيها سب ولعن وتهديد للآخرين، أو رسائل تدعو إلى القمار والميسر كبعض الرسائل التي تأتي من الشركات، أو رسائل فجور ومغازلات وفسوق وكذب لإضحاك الناس، أو رسائل فيها نميمة للتفريق بين الأحبة والزوج

وزوجته وأذية للمسلمين لا سيما الرسائل الوهمية التي عن طريق الأرقام السرية التي تسمى بالدردشة فليتنق الله كل امرئ في نفسه وليقل قولاً سديداً، فليس هذا من شكر النعم .

ولا بأس من الرسائل العادية، كالتهناني والبشرى والدعاء والنصائح والأمور المباحة التي لا تضر بدين العبد؛ وأن يبتعد المرسل عن الكلمات التي فيها ريبة أو عدم وضوح في المعنى لئلا يحصل في النفوس شيء فكم قد حصل من سوء فهم وإيغار صدور بسبب الرسائل والكلمات الملتبسة فيحصل الهجر والتفريق وربما كان القصد سليماً فينبغي التوضيح وحسن التعبير سلامة للصدور، وننبه على أن تأثير الرسائل في النفس أبلغ من غيرها فليتحرز المرسل وليتخير الكلمات الطيبة والمفهومة لدى القارئ، وإلا فالاتصال أفضل لتوضيح المقصود والوصول إلى المطلوب؛ فنسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين .

حكم تشجيع أماكن الفساد برسائل الجوال

تقوم بعض الشركات والمنظمات وغيرها بعقد بعض الاجتماعات والحفلات و ربما احتوت على بعض المعاصي والمخالفات كالمهرجانات والمسرحيات والمظاهرات والانتخابات وكرة القدم وأماكن الاختلاط والأغاني وغيرها من أماكن الزور والفساد، فتقوم شركات الجوال بإرسال رسائل تطلب من مشتركيها التشجيع لتلك الجهة التي تحتفل أو تقوم بتلك الأعمال المشار إليها وهذا لا يجوز لأنه تعاون على الإثم والعدوان

ومن ذلك أن تطلب الشركة من المشترك رسالة بصيغة كذا لتشجع المغني فلان أو انتخاب الشاعر فلان ونحو ذلك.

سئل الشيخ عبدالعزيز الراجحي - (١ / ٩٥) عن حكم التشجيع لبرنامج (أستار أكاديمي) عن طريق رسائل الجوال، أو الاتصال بالهاتف علماً أن عائد هذه الرسائل يعود إلى هذه الأكاديمية؟

فأجاب: " هذا من الإعانة على الباطل الذي يكتب رسائل تشجيع لبرنامج أستار أكاديمي، هذا برنامج سيء تصور فيه النساء والرجال وتنتشر فيه العورات ثم يأتي يشجعهم هذا يشجع على الباطل والعياذ بالله هذا أعان على الإثم والعدوان، هذا شريك لهم في الإثم والله تعالى يقول: **(وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)** (المائدة: ٢)، كان الواجب عليه أن ينكر عليهم الواجب أن ينكر على هذا البرنامج السيء؛ فكيف يشجع، هذا تعاون على الإثم ؛ فعليه التوبة، والندم، والاستغفار، والإنكار بدلاً من التشجيع حتى يُكفر الله عنه ما مضى" اهـ.

إجابة الجوال بجانب شخص آخر يتكلم معه

حث الإسلام على الأخوة والحفاظ عليها ومراعاة شعور الآخرين لتبقى الألفة وتزيد المحبة والابتعاد عما يجرح أو يخل بها فإن من الأخطاء عند بعض المتصلين أنه إذا كان بجانبه شخص أو دخل معه في كلام ثم رن الجوال قطع الكلام مع صاحبه مباشرة وأجاب على الجوال دون أن يستأذن منه وهذا يجرح شعور الآخر ويأخذ في نفسه .

ولا بأس أن يستأذنه ثم يجيب على الجوال ، أو يرفض المكالمة أو يحوله صامتاً حتى يكمل حديثه مع صاحبه وهو في سعة من الوقت والحمد لله ، وكذلك العكس منهم من يقطع الحديث مع المتكلم معه عبر الجوال فيتكلم مع الذي بجانبه قبل أن يتم مكالمته مع المتصل دون أن يستأذن منه وهذا خطأ نظير الأول ، إلا إذا كان الكلام مع مبتدع مجادل تمل صحبته ويمرض القلب حديثه ، فلو أجاب عن جواله أو تكلم مع صاحبه لكان أصفى لحاله وأقطع لمقاله وزجراً للمبتدع ولا كرامة .

حسن الخلق عند الاتصال

حثنا الله سبحانه وتعالى على التحلي بالأخلاق الحسنة في جميع المعاملات وبعث إلينا نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم ليتمم مكارم الأخلاق فمن حسن خلقه كان من أقرب الناس منه صلى الله عليه وسلم يوم القيامة؛ ومن ساء خلقه كان من أبعدهم منه صلى الله عليه وسلم وأبغضهم إليه ؛ وحسن الخلق من أعظم أسباب دخول الجنة . لما روى الترمذي وابن حبان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة فقال : " **تقوى الله وحسن الخلق** " وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار فقال : " **الفم والفرج** " و حسنه الألباني في صحيح الترغيب .(١٧٢٣). وجاء في البخاري رقم (٢٨٢٧) ومسلم رقم (٢٣٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " **الكلمة الطيبة صدقة** "

فمن حسن الخلق التواضع ولين الجانب وحسن الخطاب مع الآخرين والكلمة الطيبة والرد الحسن ويدخل في ذلك المكالمات الهاتفية حيث صارت أكثر مكالمات الناس فيها فمن الناس من يسيء التلطف في الهاتف ، فأحياناً قد نسمع من بعض الناس أول ما يفتح الجوال أنه يرد بالسب واللعن بدلاً من أن يرد السلام !! والبعض يشتم ويرفع صوته لا سيما إذا أخطأ المتصل في الرقم فيشنع عليه ويعاتبه وكان ينبغي عليه أن يقول أخطأت في الاتصال ولا يجرح ولا يفحش في القول، إلا خفافيش الظلام ، وعلماء البدع والكلام فلا حرية لسفاهتهم

وفلسفتهم بل يجب إيقافهم حدّهم وردعهم بما يناسب تطفلهم وجهالتهم فمن الناس من يرده الجميل ومنهم من لا يوقفه إلا الصميل^(١) .

فقد روى الإمام أحمد والطبراني من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الفحش والتفحش ليسا من الإسلام في شيء وإن أحسن الناس إسلاماً أحسنهم خلقاً " حسنه الألباني في صحيح الترغيب رقم (٢٦٥٣) ، وروى الترمذي (١٩٧٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء " و صححه الألباني في الصحيحة رقم (٣٢٠) .

قال ابن عثيمين رحمه الله في شرح "رياض الصالحين" عند شرحه لهذا الحديث : الفاحش الذي يفحش في كلامه بصراخ أو نحوه " ولا البذيء " الذي يعتدي على غيره فالمؤمن سالم ليس عنده فحش في قوله ولا فعله ولا غير ذلك لأنه مؤمن . اهـ

رد السلام من المتصل والمتصل به والختم بالسلام

من آداب الإسلام رد السلام وإن من السنة أنه إذا استأذن رجل على رجل أن يسلم عليه وإذا انتهى من مجلسه أيضاً فقام؛ فعليه أن يسلم فهذه آداب علمناها نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم فقد ثبت عند أبي داود من حديث ربي رضي الله عنه قال : أتى رجل من بني عامر استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أألج فقال النبي صلى الله عليه وسلم لخدمه : " أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له : " قل : السلام عليكم أدخل " فسمعه الرجل فقال : السلام عليكم أدخل فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل . صححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٤٣٩٧) .

فهكذا الحكم عند الاتصال لأن الاتصال استئذان في الكلام ، وهكذا إذا انتهى من المكالمة يسلم لما ثبت عند أبي داود (٤٥٣٢) وأحمد (٦٨٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة " حسنه الألباني في الصحيحة رقم (١٨٣) .

فالذي يبدأ بالسلام ويختم به هو المتصل وإذا نسي ردالسلام لا بأس أن يذكره المتصل به لحديث ربي المتقدم الذي فيه تعليم الرجل للاستئذان بما فيه ردالسلام .

(١) : الصميل:باللهجات اليمنية هو عصا عريضة يستخدمها الشخص للدفاع عن نفسه ويعبر به عن القوة والغلبة.

فمن أخطاء بعض المتصلين أنه يتكلم مباشرة بحاجته دون رد السلام ويبخل بهذه الحسنة العظيمة فأبخل الناس من يبخل في رد السلام كما ثبت عند الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أعجز الناس من عجز في الدعاء وأبخل الناس من بخل بالسلام " و صححه الألباني في صحيح الترغيب . برقم (٢٧١٤)

فينبغي على المسلمين إحياء هذه السنة التي أميتت عند بع الناس ، وليس من تحية الإسلام صباح الخير ومساء الخير وصباح الفل والياسمين! فهي تحية الغرب وتحية أهل الجاهلية حيث كانوا يحييون : (بحيتهم صباحاً وحييتهم مساء) كما بينه ابن كثير في تفسير سورة النور كما في كتاب تفسير القرآن العظيم-ص(ج ٦ / ص ٤٠) ،

أما تحية الإسلام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يترتب عليها ثلاثون حسنة كما روى ذلك البخاري في الأدب المفرد عن أبي هريرة رضي الله عنه في باب فضل السلام رقم (٣٩٩) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي رقم (٢٦٨٩) والسلام عليكم :معناه الدعاء بين المسلمين بالسلامة والسلام: اسم من أسماء الله تعالى فافشوه بينكم .

تعمية الاسم وتتبع العورات والزلات

ومن الخطأ أن يعمي الشخص على الناس اسمه أو يدلس عليهم أو يكنى بما لا يعرف به سواء بالجوال أو بغيره ؛ وهذا مكروه لما ثبت عن جابر رضي الله عنه قال : استأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "من هذا" قلت :أنا ؛ قال فخرج وهو يقول : " أنا أنا " كأنه كرهها . رواه مسلم (٢١٥٥) والبخاري (٣٠/١١) وظاهر الحديث أنه كره ذلك لأنه لم يذكر اسمه .

ومن الأخطاء أيضاً تتبع العورات والزلات حيث يتصل خصم بخصمه عن طريق فاعل شر ويقول له اسأله عن فلان ؟ فيبدأ في شتمه وسبه وهو يسمع مما يزيد الفتنة والشر .

الإسراف في ثمن الجوال والاتصالات

نهى الله سبحانه وتعالى عن التبذير والإسراف في الأموال عموماً سواء كان ذلك في المأكّل أو المشارب أو الملابس أو غير ذلك من الأمّعة ، قال تعالى { وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين } [الأعراف : ٣١] . وقال تعالى : { ولا تبذر تبذيراً إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً } [الإسراء : ٢٦-٢٧] .

وجاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً يحب لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ولا تفرقوا ويكره لكم القيل والقال وكثرة السؤال وإضاعة المال " رواه مسلم (١٧١٥) وأحمد (٣٢٧/٢) ، ومن حديث أبي برزة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه ؟ وعن علمه ما عمل به ؟ وعن ماله من أين أكتسبه وفيما أنفقه ؟ وعن جسمه فيما أبلاه ؟ " رواه الترمذي (٢٤١٩) وصححه الألباني في صحيح الترغيب رقم (٣٥٩٢) .

فمن إضاعة المال الذي سيحاسب عليه العبد يوم القيامة الإسراف في شراء الجوال بأن يذهب الرجل يشتري أرقى الجوالات وأكثرها ثمناً لغيرما حاجة وربما اشترى جوالاً بثمن عشرين جوالاً بل ربما ذهب يشتريه ديناً فهذا إسراف منهى عنه، فربما عوقب ذلك المسرف بضياع ذلك الجوال أو سرقة ، فقد حدثني صاحب محل جوالات أن رجلاً اشترى جوالاً بمائتين وأربعين ألفاً ريالاً يمينياً ! فسُرق الجوال فجاء إليه يكاد يبكي ؛ فالغرض هو إرسال واستقبال المكالمات ، فكان بإمكانه شراء جوال لا يتجاوز الآلاف ، بل رأينا وشاهدنا من يشتري جوالاً بعشرات الآلاف وأهله لا يملكون ثمن الدقيق بل ربما كان كاهله مثقلاً بديون الناس !.

وهناك إسراف آخر يحصل من بعض المتصلين وهو الاسترسال في المكالمات الساعات لغيرما حاجة وربما يكون الكلام ما تحته طائل وهذا لا شك إسراف بالمال وإضاعة له في غير محله ولأن الرصيد أو الوحدات من المال الذي أمرنا بالحفاظ عليه .

قال الشيخ بكر أبو زيد- رحمه الله - في " أدب الهاتف " (٤١) : " احذروا فضول المهاتفة حتى لا يصبك سعار الاتصال فكم من مصاب به ، من حين يرفع رأسه من نومته يدنس مذكرته ولا كالطفل يلتقم ثدي أمه ، فيشغل غيره عبر الهاتف من دار إلى دار ومن مكتب إلى آخر ، يروح عن نفسه ويلقي بالأذى على غيره وليس معنا مع هؤلاء إلا الدعاء بالعافية وننصحهم بمعالجة وضعهم من هذا الفضول . اهـ

فقد ترى الشخص يشحن الكرت إلى جواله بخمسين وحدة أو بقيمة ٦٠٠ ريال يمني؛ فيتصل لصديقه بذلك الرصيد في مكالمة واحدة، ما يقارب الساعة أو الساعتين !! لغيرما حاجة تستدعي طول المحادثة، إلا أن يسأل عن حاله ويروح عن نفسه بالمحادثة معه ؛ فهذا من الإسراف! ومن هذا الضرب كثير لاسيما أصحاب القات أثناء مضغهم للقات وبعد فراغهم من أكل القات حينما تنزل بهم هموم الدنيا بسبب القات ، فيتصل لهذا وذاك لعله يجد من يروح عنه ؛ والله المستعان .

وبعضهم يلزم الذي يقتصد في المكالمات ويعدده من البخل إفليس هذا من فإن الحفاظ على المال والاقتصاد فيه مطلب شرعي.

اختلاس الوحدات والرصيد بدون علم الشركة

من المتصلين من أصحاب الجوالات والهواتف من يتصل مجاناً من غير علم الشركة ولا إذن من أصحابها وذلك عن طريق حيل يستخدمونها بإدخال أرقام أو حذف أرقام من الرقم المراد الاتصال به، فيتصل من غير أن يستهلك شيئاً من رصيده؛ فحكم هذه الأفعال حرام إذا كانت الشركة لاتسمح بذلك وليس لها علم بتلك الحركات لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال - كما في حديث حنيفة الرقاشي رضي الله عنه -:- "لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه ". t. وصححه الألباني برقم : (٧٦٦٢) في صحيح الجامع . ؛ أما إذا كانت الشركة قد سمحت بذلك ورضيت أو دلت المشتركين على كيفية التوصل إلى الاتصال المجاني أو أعطت المشتركين رصيذاً مجانياً فلا بأس بذلك إذا لم يكن هناك مقامرة أو محذور شرعي والله أعلم.

سئل ابن باز- رحمه الله - كما في مجموع فتاوى ابن باز - (٢٨ / ١٢٤): يقوم بعض المسلمين بعمل حركات معينة بالهاتف ، تمكنه من الاتصال مجاناً ، فهل تعتبر هذه سرقة ؟

فأجاب : " ما يجوز هذا العمل ، وهذه خيانة وتلاعب ، لا يجوز بل يجب الحذر من هذا ؛ لأنه أخذ المال بالباطل ، نسأل الله العافية ". ويدخل في هذا الباب الموظفون في المكاتب والمحلات والشركات بأنه لا يجوز الاتصال من جوال أو هاتف المكتب أو الشركة بدون إذن من أصحابها.

مماثلة الشركة وعدم تسديد الفواتير

إن الله سبحانه وتعالى حرم على المسلمين أكل بعضهم لأموال بعض أو سفك بعضهم لدماء بعض أو هتك بعضهم لأعراض بعض ، قال تعالى { يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما } [النساء: ٢٩] . وقال النبي صلى الله عليه وسلم: " كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه " . أخرجه مسلم رقم (٦٧٠٦).

فمن أكل أموال الناس بالباطل أخذ أموال الشركات ومماثلتها وذلك بعدم تسديد الفواتير ، فمن الناس من يتصل حتى إذا صارت المبالغ كبيرة للشركة لا يسدد ، فتضطر الشركة إلى فصل الخط الخاص برقمه فيستغنى عن ذلك الرقم من أجل المبلغ الذي عليه ويشترى رقماً آخر . فيصير في ذمته.

حتى وإن كانت الشركة ذات أموال طائلة فلا يجوز مماثلتها وأخذ أموالها لما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع " أخرجه البخاري برقم "٢١٦٦" ومسلم برقم "٤٠٨٥" .

وإن كانت الشركة تابعة للدولة فهذا حق عام فلا يجوز أيضاً أخذ شيء منه بغير إذن الدولة لأن هذا من الغلول ويحاسب عليه صاحبه يوم القيامة قال تعالى: { ثم توفي كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون } [آل عمران: ١٦١]

سرقة الشركات للأرصدة والوحدات بغير حق

سبق أن قدمنا أنه لا يجوز للمشارك نهب أرصدة الغير أو أرصدة الشركة أو مماثلة الشركات في تسديد الفواتير ، فمن باب "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً" كما في حديث أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، يقول : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا ، أَوْ مَظْلُومًا " رواه البخاري في صحيحه

فإنه لا يجوز للشركات سلب الأرصدة والوحدات من الجوالات بحجة أنه تأخر في الاتصال أو انتهت مدة الصلاحية أو الإرسال ، فهذا حرام وظلم وعدوان وأكل لأموال الناس بالباطل ، يقول سبحانه وتعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل } [النساء: ٢٩] .

إلا أن يكون عند المشترك حق كاشتراك شهري ونحوه أو طلب خدمة شرعية بمقابل شهري ، فهذا لا بأس به .

حكم تقديم الشركات جوائز تحفز المتصل على كثرة الاتصالات

تقوم بعض شركات الاتصال بحيل تستخدمها مع مشتركيها من أجل أن يتصلوا أكثر وتضر غيرها من الشركات فتربح الشركة أموالاً طائلة فيبيعون أكبر قدر ممكن من الكروت التي تنتجها تلك الشركة؛ من ذلك أن الشركة تقوم بإرسال رسائل هذا نصها (اتصل بكذا وكذا وحدة في شهر كذا تحصل على كذا وكذا وحدة مجاناً - مثال :اتصل في شهر يناير بستين وحدة تحصل على ثلاثين وحدة مجاناً)؛ أو ترسل وحدات مجانية أو هدايا أو غير ذلك ؛ وهذا تغريـر بالناس ومقامرة وإضرار بالشركات الأخرى وهذا لا يجوز.

سئل علماء اللجنة الدائمة كما في - المجموعة الأولى - (١٥ / ١٩٧ / ١٩٦) الفتوى رقم (١٩٥٦٠) س: ما حكم الجوائز التي تقدمها بعض مراكز الاتصالات الهاتفية، من أجل تحفيز المتصل على الاتصال أكثر من مرة؟ فأجابوا: " ما يعطى للمتصلين بالهواتف من المراكز العامة باسم الهدايا على النظام المذكور لا يجوز؛ لما فيه من المقامرة والتغريـر بالناس، وأكل المال بالباطل من أجل ترويج الاتصالات الهاتفية، وزيادة الدخل منها، مع ما يتبع ذلك من الشحناء، وإيقاد نار العداوة والبغضاء بين أصحاب المراكز أنفسهم وبين المتصلين أيضاً، والله -تعالى- يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ (المائدة : ٩٠، ٩١) وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم". اهـ

أخذ جوال الغير بدون إذنه والعبث به

من الأخطاء التي تصدر من بعض الناس أخذ حق الغير والتصرف فيه بغير إذنه ومنها أخذ جوال الغير بغير إذنه والعبث فيه والتقليب فيه والدخول من قائمة إلى قائمة وربما اطلع على أسرار لا يجب صاحب الجوال أن يراها أحد وربما قرأ رسائل من أقاربه أو من زوجته بأمور خاصة بين الزوجين أو أخذ أرقاماً خاصة لأقاربه وأطلع على أسماء لمحارمه فيكشف الأسرار ويهتك الأستار وتحصل الأضرار .

وربما أرسل رسائل غير مرضية إلى جوال آخر على حساب صاحب الجوال وباسمه وقد نهى الشرع الحكيم عن ذلك كله كما جاء عن عبد الله بن السائب عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعباً ولا جاداً فإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه ، فليردها إليه " . رواه البخاري في الأدب المفرد رقم (٢٤١) وحسنه الألباني في الإرواء رقم (١٥١٨) .

وإن أراد الاتصال أو الإرسال فليستأذن ؛ فإن أذن عن طيب نفس وبلا حرج وإلا فلا.

قال الشيخ بكر في أدب الهاتف ص (٢٧) : " اجتهد ما استطعت في ترك الاستعمال لهاتف غيرك ، فإن ألجأتك حاجة ، فاحذر استعمال هاتفه إلا بعد التلطف باستئذانه ولا تطلب الإذن من قليل ذات اليد ، ولا من ضيق نفس ، يأذن وهو متبرم " اهـ

نهب الكروت والأرصدة :

من إيجابيات الجوالات التيسير على المتصلين و تحويل الكروت والأرصدة إلى غيرها من الجوالات ؛ فيحصل أن بعض الناس يريد التحويل إلى جوال آخر فيخطيء في رقم الهاتف فيذهب الرصيد إلى جوال شخص آخر ليس هو المطلوب التحويل إليه فيتصل المرسل إلى ذلك الشخص محاولاً إرجاع الرصيد أو الكرت فيأبى ذلك وربما لا يجيب على ذلك الرقم ألبتة ويأخذ ذلك الرصيد من غير حله وربما تعلل بقوله هذا رزق رزقنيه الله ولم أتحيل عليه ونحو ذلك ، وهذا من أكل أموال الناس بالباطل .

وتقريباً للمسألة :مثال ذلك أن رجلاً أرسل مالا إلى زيد فأخطأ الرسول فسلمه إلى عمرو فيجب على عمرو شرعاً وعقلاً وعرفاً أن يرد المال إلى صاحبه ، وإلا صار في ذمته فكذلك هذه المسألة. وهي أشبه ماتكون باللقطة بل أقرب منها وقد تقدم حكم اللقطة.

فالوجب النظر في ذلك الرقم الذي أرسل الرصيد عن طريقه وإرجاع الحقوق إلى أهلها ، وإلا سيؤخذ هذا الحق يوم القيامة من حسناته للأدلة العامة في حرمة أخذ أموال الغير أو التحايل عليها فالله سبحانه وتعالى جعل للحقوق حرمة لا يجوز انتهاكها فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في حديث أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً : " فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم وسيسألکم عن أعمالکم " الحديث رواه البخاري (٨٣/٨) ومسلم (١٦٧٩) .

ومن ذلك سرقة الكروت عن طريق التجربة المحرمة بأن يأخذ رقماً عشوائياً من أرقام الكروت فيدخلها في جواله فيصادف رقم كرت غيره أو لا يزال الكرت في المبيعات فربما اشتراه غيره فوجده فارغاً من الرصيد فيحصل الظلم على الغير وأخذ هذا الكرت من غير حله . وفي هذا مغامرة وضرر عليه لأنه ربما أتلف شريحة جواله بإدخال أرقام خاطئة عن طريق التجربة المحرمة.

ومن تلك الحيل والطرق المحرمة أن يأتي شخص فيقلد صوت امرأة فيتصل إلى شخص آخر بأن يعطيه كرتاً ملبساً عليه أنه امرأة فيعطيه كرتاً ليدخل معها علاقات محرمة ظاناً أنها امرأة قد ألمت بها حاجة فيتحين الفرصة ، وهذا قد جمع شروراً كثيرة منها التشبه بالنساء وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء سواء بالأقوال أو الأفعال أو الحركات أو نحو ذلك كما جاء في البخاري (٢٨٠/١٠) وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : " لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال " ، ومنها أخذ مال الغير بغير حق ، ومنها أنه فتح باب شر للرجل الآخر الذي اتصل به بصوت امرأة؛ وكان الواجب على ذلك الرجل أن يرده خاسئاً ولا يعطيه ذلك الكرت ؛ لكن الطيور على أشكالها تقع ؛ نسأل الله العافية.

ومن أخذ الكروت من غير حلها: أن بعض السراق المحترفين يتربص رجلاً آخر حتى يشحن كرتاً إلى جواله فما إن يחדشه إلا وسارع ذلك اللص إلى سرقة إما بحفظه وإدخاله إلى جواله بسرعة قبل ذلك الرجل الذي اشترى الكرت ؛ أو يتربص أخرتى يملي رقم كرت لصاحبه فيأخذه ذلك اللص من فيه فيدخله إلى جواله قبله فما يشعر المسكين إلا والكرت مستعمل، وربما حصل النزاع بينه وبين التاجر والسارق هو صاحب الفتنة والمعصية.

ونذكر هذه المسائل تنبيهاً للناس ومحاربة للمفسدين الذين لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة. وهي حاصلة ومشاهدة في أرض الواقع.

نصيحة لموظفي شركات الاتصالات

يجب على كل موظف أن يتقي الله في وظيفته التي وكل بها وأن يؤديها على أكمل وجه وأن يرقى الأمانة ويتجنب الخيانة فإننا نلاحظ خيانات من كثير من الموظفين في شتى المجالات سواء كان ذلك في العمل أو في المال أوفي الرعية الذين يدير أمورهم فمن ذلك تجد بعض موظفي الشركات يختانون في أموال الشركات من الأرصدة والوحدات وغير ذلك فتراه يسرف في الاتصالات إلى أقاربه وإلى هنا وهناك بمقدار يزيد على القدر المتاح له من الشركة إن كانت الشركة قد أدنت بذلك ،أو يحول أرصدة ووحدات إلى أصدقائه أو يحول لهم مكالمات يتصلون بها عن طريقه وكل هذا على حساب الشركة وهذه خيانة والعياذ بالله .

سئل ابن باز - رحمه الله - كما في مجموع فتاوى ابن باز - (١٩ / ٢٤٧) : السؤال : أعرف قريباً لي يعمل بأحد أقسام السنترال ويحول لي بعض المكالمات الدولية دون علم أصحابها بالمجان . فهل علي في هذا العمل شيء رغم أن أصحاب الهاتف ناس مقتدرون ؟ فأجاب :

" هذا العمل لا يجوز إلا بإذنهم وهو خيانة من قريبك نسأل الله لنا ولكم وله الهداية " اهـ.

كما ننصح كل موظف بالابتعاد عن أماكن الفساد والمعاصي وعدم العمل فيها، كأماكن الاختلاط ونحوها فلا يجوز للرجل أن يختلط بالنساء ولا يجوز له أن يختلي بامرأة أجنبية لا تحل له، وكذلك المرأة لا يجوز لها الاختلاط بالرجال، فإن ذلك مدعاة للفتنة وذريعة للوقوع في الفاحشة والعياذ بالله ، فقد جاء في صحيح مسلم رقم (٣٣٣٦) وفي صحيح البخاري رقم (١٧٦٣) عن ابن عباس ؓ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَخْطُبُ يَقُولُ « لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَلَا تَسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَإِنِّي اكْتَنَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا. قَالَ : « أَنْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ ». وفي لفظ عند البخاري " ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم " فإذا كان هذا في حق الحاج وفي عبادة عظيمة ؛فقل لي بربك ،كيف يجوز الاختلاط والخلو في أمور دنيوية.

وجاء في البخاري أيضاً رقم (٤٩٣٤) ومسلم رقم (٥٨٠٣) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو قَالَ : « الْحَمُو الْمَوْتُ ». والحمو : هو قريب الزوج من غير المحارم كالأخ والعم والخال وأبنائهم .

يقول سعيد بن المسيب الورع الزاهد المعروف: " والله لو ائتمنوني على قصور ممتلئة ذهباً لوجدت نفسي أميناً ولو ائتمنوني على جارية سوداء لما وجدوني أميناً "

وأنا أعجب من بعض المفتونين الذين يفتون بجواز الاختلاط !! وكيف يصنعون بهذه الأحاديث وأمثالها ، لكنه الهوى والعياذ بالله . ومنهم من يقول صارت كأختي!! والواقع يرد ذلك ويكذبه ، والشيطان حريص ، والبعض يقول :أنا قلبي نظيف !! وغير ذلك من المغالطات فليس هناك أظهر قلباً من قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع هذا فإنه ما مست يده يد امرأة أجنبية قط وهو بمثابة الأب لهذه الأمة رجالاً ونساء قال تعالى : " النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ " الآية [الأحزاب : ٦]

ويأتي هذا المسكين ويقول: أنا قلبي نظيف ويزعم أن زميلته قد صارت كأخته، وماهي إلا أيام إلا وتلطخ بالمعصية والعياذ بالله إلا من عصم الله.

الغش في بيع الجوانات :

حرم الله الغش في جميع المعاملات الدينية والدنيوية ومن الغش المنهي عنه الغش في البيع والشراء وأخص بالذكر الغش في بيع الجوانات فإنه لا يجوز وفيه وعيد شديد كما ثبت ذلك من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من غشنا فليس منا " رواه مسلم (١٠١) .

فالذي يجب على البائع أن يبين العيب الذي في الجوال إن كان به عيب أو يبين مدة الاستعمال إن كان مستعملاً ليكون المشتري على بينة من أمره فلا يحصل الغبن و الندم ، وإذا ظهر عيب في الجوال لم يكن يعلمه البائع فظهر للمشتري فهو بالخيار إن شاء أخذه وإن شاء رده ولا سبيل للبائع في عدم قبوله؛ وهذا الحكم عام في جميع السلع وهو مبسوط في كتب الفقه؛ فإذا كان البائع كذلك فليبش بالبركة في الرزق والكسب الحلال وإن كانت الأخرى فسيمحق الله بركة بيعه ويبوء بالإثم مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم : " البيعان بالخيار فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما " رواه البخاري (٢٧٥/٤) ومسلم (١٥٣٢) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه .

قال ابن عثيمين – رحمه الله – كما في فتاوى نور على الدرب - (٢٣٠ / ٧): " الغش في البيع والشراء وجميع المعاملات محرم بل من كبائر الذنوب لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم (من غشنا فليس منا) ^(١) والغش ينافي كمال الإيمان لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) ^(٢) فإذا كان الإنسان لا يحب أن يغشه أحد فكيف يرضى لنفسه أن يغش الناس وعلى هذا فالواجب على من ابتلي بهذه المصيبة أن يتقي الله عز وجل وأن يكون صريحاً واضحاً في معاملاته وفي أخلاقه حتى يعرفه الناس ويعاملوه على بصيرة" اهـ.

وعن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء " رواه الترمذي (١٢٠٩) وصححه الألباني في صحيح الترغيب رقم (١٧٨٢) وفي رواية عند ابن ماجه (٢١٣٩) عن ابن عمر : " التاجر الأمين الصدوق المسلم" الحديث و صححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٣٤٥٣)

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٩٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه. (١)

(٢) : أخرجه البخاري (٥٦٩٤) ومسلم (١٧٩) عن أنس بن مالك رضي الله عنه

وأقل من القليل من يصدق ويؤمن في بيعه وشرائه، ولذلك فإن من جاهد نفسه على ذلك فإنه يبلغ تلك المنزلة العالية وهي مرافقة الأنبياء والصديقين والشهداء.

حكم بيع الجوال لمن يعلم فساده ويتخذها للفساد؛ وحكم بيع الجوال المسروقة.

الأصل في بيع الجوال الإباحة لكن إذا علم البائع أن المشتري سيستخدم الجوال في المحرمات من أغاني وتصوير محرم وتنجيم وشعوذة ونحو ذلك فلا يجوز له أن يبيع له جوالاً؛ لأن الوسائل لها أحكام المقاصد، هذه قاعدة فقهية صحيحة. فإن قال البائع إذا لم أبع له أنا سيشتري من غيري قلنا له: دع غيرك يقع في الإثم وتسلم منه أنت، المهم انتبه لرأس مالك فستدخل القبر وحدك وتحاسب على نفسك.

وهذه المسألة يذكرها الفقهاء في كتب الفقه مثل تحريم بيع السلاح لمن علم منه أنه سيقول به مسلماً وتحريم بيع الزبيب لمن علم منه أنه يتخذ خمرًا، وتأجير المحلات لمن علم منه أنه سيبيع أشرطة أغاني ومسلسلات وكمبيوترات يبرمج فيها صوراً محرمة وأغاني يرسلها إلى الجوال وغير ذلك.

قال علماء اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى - (١٣ / ١٠٤): "لا يجوز بيع العنب لمن يتخذ خمرًا، ولا جنيته وتحضيره لمن يفعل ذلك؛ لأن هذا من الإعانة على معصية الله، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوُنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة: ٢) وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم الخمر وشاربها وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومشتريها وأكل ثمنها وحاملها والمحمولة إليه^(١)؛ من أجل تعاونهم على الإثم والعدوان". اهـ

فإن قال البائع أنا لا أعلم قصد المشتري هل أسأله عن ذلك؟ قلنا: لا تسأله، فإن هذا تنطع في الدين والأصل السلامة إلا إذا علم البائع بقصد المشتري من خلال القرائن أو بإقرار المشتري نفسه ونحو ذلك كأن يقول المشتري أعطني جوالاً واجعل فيه كذا أغنية وكذا مسلسلاً ونحو ذلك.

وأما إذا كان من باب النصح فلا بأس أن يقول البائع خذ هذا الجوال واتق الله فيه لا تدخل فيه المحرمات" فالدين النصيحة".

وأما ما كان الغالب فيه أن استخدامه في المحرم فننصح بعدم بيعه من باب الاحتياط للدين وإن كان أصله مباحاً، إلا أن يكون المشتري من أهل الدين والصالح الذين لا يرتكبون مثل هذه المخالفات والمعاصي. وإلا فإن الغالب من أكثر الناس استخدامها في تصوير ذوات الأرواح والأغاني إلا من رحم الله وقليل ما هم.

(١) الحديث رواه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عمر رضي الله عنه وصححه الالباني في صحيح الترغيب - رقم (٢٣٥٦)

قال تعالى { يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر } [النور : ٢١] .

أما إذا غلب على ظن البائع أن المشتري سيستخدم الجوال في الحرام فلا يجوز له أن يبيعه له .

وننصح مهندسي الجوال أيضاً أن لا يصلحوا الجوال التي يعلمون أنها تستخدم في المحرمات ، فإنه لا يجوز إعانتهم على منكراتهم وأما الجوال الذي فيه آلة تصوير ، يصلح الجوال للاتصال ولا يصلح الكاميرا لأنها مظنة الوقوع في التصوير المحرم ، لاسيما إذا كان الشخص مما يظهر عليه المخالفات ، والغالب على أصحاب الجوال هذه استخدام الكاميرا في تصوير ذوات الأرواح ، فقد سئل شيخنا يحيى الجوري- حفظه الله -في أحد دروسه عن حكم إصلاح المهندس للجوال ، فأجاب : "يصلح الجوال للاتصال ولا يصلح آلة التصوير لأنها مظنة للوقوع في المحرم " اهـ .

ومما أنبه عليه أيضاً مسألة تحريم بيع وشراء الجوال المسروقة فلا يجوز شراؤها لأن هذا تعاون على الإثم والعدوان وإعانة للسرق على السرقة وتشجيع لهم وظلم للمسروق عليه، والله تعالى يقول : "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان "(المائدة : ٢)

فما يحصل أن السرق يسرقون جوالاً وغيرها من الأشياء فيبيعونها لبعض التجار ليتاجروا بها فيشتركون بالإثم ويصير ذلك المال حراماً من الجانبين ؛ لأن هذا تعاون معهم على الإثم والعدوان وتشجيع للسارق ليسرق مرة أخرى لأنه كلما باع جوالاً مسروقاً طمع في سرقة جوال آخر وهكذا . فلا يجوز شراء جوال إذا علم أنه مسروق أو قامت قرينة تدل على ذلك ؛ أو حصلت ريبة في ذلك كأن يكون هذا التاجر يتعامل مع السرق فـ "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك " . والبعض يستغل رخصتها فيشتريها فيعاقب بمصيبة في ماله من حيث لا يحتسب ؛ فقد وجدت شخصاً كان يشتري جوالاً مسروقاً وهو يعلم فنصحته فأجاب : إن وراءها مكاسب كثيرة فأخبرته أن الله يمحى الرزق الحرام ويبارك في الرزق الحلال فلم يقبل النصيحة وماهي إلا أيام فإذا به يخسر شيئاً من المال وذلك أن عدداً من الكراتين الزجاجية سقطت عليه فتكسرت وسالت المشروبات إلى الأرض ورأيت ذلك بأم عيني ؛ فذكرته فاعتبر بذلك ؛ لكن بعض الناس ما ينزجر إلا بعد أن يقع الفأس على الرأس ؛ وعذاب الآخرة أشد ولكن أكثر الناس عن هذا غافلون . فلا يجوز بيع وشراء الجوال المسروق لا من جهة السارق ولا من جهة التاجر ولا من جهة المشتري فلا يجوز للمسلم أن يشتري جوالاً مسروقاً ولو للاستعمال ولو كان بثمن بخس ولو أهدي إليه فلا يقبله .

حكم البيع والشراء عن طريق الجوال

صار المتصل عبر الجوال أو الهاتف له حكم الحاضر في كثير من الأمور ، فهذا إذا تباع المتبايعان هاتفياً عن سلعة ما واتفقا على ثمنها وانتهت المكالمة على التراضي فالبيع نافذ ؛ إلا أن يكون هناك شبهة أو ريبة أو محذور شرعي كالعيوب أو الغرر ونحو ذلك ، فلا بد من اجتماع كلا المتبايعين .

- قال الشيخ عبد المحسن العباد- حفظه الله - كما في شرح سنن أبي داود - (١٨ / ٦٥) : " والبيع والشراء من خلال الهاتف جائز ، ويعتبر انتهاء المكالمة تفرقاً بالأبدان ، فلهما خيار المجلس مدة المكالمة ، وبعد انتهائها ينتهي خيار المجلس .. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم " اهـ .

حكم البيع والشراء وإنشاد الضالة عبر الجوال في المسجد

لا يجوز البيع والشراء في المساجد وهكذا السؤال عن الضائعات فيها لأن المساجد لم تبني لهذا إنما بنيت للعبادة وذكر الله تعالى، فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء على من باع أو اشترى أو أنشد ضالة في المسجد كما ثبت في صحيح مسلم (٥٦٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " من سمع رجلاً ينشد ضالة فليقل : لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبني لهذا " وروى الترمذي (١٣٢١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا : لا أربح الله تجارتك " صححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٧٣) .

ويدخل في النهي البيع والشراء في المسجد عن طريق الجوال بالاتصال لأن العلة واحدة ، فيحصل من بعض التجار أو المشترين أنه إذا دخل المسجد فاتصل به شخص آخر يريد شراء سلعة أو بيعها فيخبره بثمنها فيحصل الاتفاق على البيع والشراء وأحدهما في المسجد وربما كان في المعتكف ! ويظن أن هذا لا يدخل في النهي، وهو داخل في النهي المذكور في الحديث .

وكذلك إنشاد الضالة في المسجد: أي البحث عن الضالات والضائعات والمسروقات بأن يسأل الشخص عنها أو يعرفها في المسجد . وسواء كان ذلك مباشرة أو عن طريق الجوال فالحكم واحد ولأن العلة واحدة للأحاديث المتقدمة نسأل الله أن يبصرنا والمسلمين في ديننا .

قال علماء اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى - (٦ / ٢٨٢) الفتوى رقم (١٣٣٦٩) : " لا يجوز إنشاد الضالة في داخل المسجد، سواء كان الضال متاعاً أو حيواناً أو إنساناً، لعموم النهي عن إنشاد الضالة في المسجد " اهـ .

الاتصال بالسحرة والمشعوذين

إن من الشرك الأكبر المخرج من الملة الذهاب إلى السحرة والكهنة والعرافين ومن كان على شاكلتهم وسؤالهم وتصديقهم بما يقولون وسواء كان سؤالهم مباشراً أو عن طريق الجوال أو الهاتف فالحكم واحد فمن اتصل بهم وصدقهم فهو كافر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ، سواء سألهم خفية أو جهره فאלله عليم بالسرائر ولأنهم يأمرون السائل بالشرك بالله والذبح والنذر لغير الله سبحانه وتعالى ويدعون علم الغيب ، وأما أعمال السحرة فإنها الكفر البواح والشرك الأكبر لأنهم يهينون كلام الله بالنجاسات والقاذورات ونحو هذا مما يتقربون به إلى شياطينهم لتخدمهم، فمن اتصل بهم وسألهم عن شيء فلن تقبل له صلاة أربعين يوماً فإن صدقهم فقد كفر بالقرآن والسنة لما جاء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقهم بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم " رواه أبو داود وحسنه الألباني في الإرواء (٢٠٠٦) وجاء عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً " رواه مسلم (٢٢٣٠) .

وسواء كان تصديقهم عن طريق السؤال بالجوال أو الإتيان إليهم فإن العلة واحدة، وهي التصديق في ادعاء علم الغيب . فهذا الوعيد في حق من أتاهم فكيف بالسحرة أنفسهم لاشك أن الوعيد متحقق في حقهم أكثر، فمن باب أولى . فننصحهم أن يتقوا الله وأن يتوبوا إليه من هذه الأعمال الإجرامية التي جمعت الشر كله؛ وهو الكفر بالخالق سبحانه والإضرار بالمخلوق .

فلا يجوز الإتصال بهم إلا للنصيحة فقط أو للفضيحة ليحذرهم الناس أما لغير ذلك فلا.

وننصح أولياء الأمور أن يقيموا الحدود على السحرة ،وحد الساحر قتله لما ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه كتب قبل موته بسنة أن اقتلوا كل ساحر وساحرة فقتلوا ثلاث سواحرفي يوم واحد رواه أبو داود وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم (٣٠٤٣) وصح عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) أنها قتلت جارية لها سحرتها صححه الألباني في إرواء الغليل - (ج ٦ / ص ١٧٨) وصح عن جندب رضي الله عنه أنه قال : " حد الساحر ضربة بالسيف " صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (ج ٣ / ص ٦٤١) وغيرها موقوفا ولم يثبت مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

إدخال العلاقات المحرمة عبر الجوال

يعتمد بعض الشباب إلى أخذ أرقام بعض الشابات من النساء للمكالمات معهن والمراسلات والدخول بكلام محرم وعلاقات محرمة لا سيما بعض طلاب وطالبات المدارس والجامعات الذين قد نزع الحياء من الكثير منهم وذهبت الغيرة منهم ، فكم حصلت من الفواحش والجرائم بسبب الاختلاط بالإضافة إلى المراسلات عبر الجوالات فيحصل تبادل الكلمات وتجاذب أطراف الحديث والمزاح والضحك إلى غير ذلك فربما تطورت الحالة إلى الاتفاق على المعصية والعياذ بالله ، فإذا كان كذلك فلا يجوز الاتصال بين الرجل والمرأة .

وقد قام بعض الفسقة من النساء والرجال بوضع أرقامهم ونشرها في الشبكات، فيتم التعارف بين الشباب والشابات وربما حصلت من الأمور مالا يحمد عقباها والعياذ بالله .

قال الشيخ بكر- رحمه الله- في أدب الهاتف (٣٩) : " كنت أظنها مرضاً تخطاه الزمان - يعني المعاكسة - وإذا بالشكوى تتوالى من فعلات السفهاء في تتبع محارم المسلمين في عقر دورهن ، فيستجرونهن بالمكالمة والمعاكسة السافلة ، ومن السفلة من يتصل على البيوت مستغلاً غيبة الراعي ليتخذها فرصة ، علّه يجد من يستدرجه إلى سفالته وهذا نوع من الخلوة أو سبيل إليها وقد قال صلى الله عليه وسلم : " **إياكم والدخول على النساء** " (١) أي الأجنبية عنكم . وهذا وإيؤ الله ، حرام ، حرام وإثم وجناح ، وفاعله حري بالعقوبة فيخشى عليه أن تنزل به عقوبة تلوث وجه كرامته " . اهـ

وقال الفوزان-حفظه الله-كما في المنتقى من فتاواه - (٧٨ / ٤) : " مغازلة الفتيات بالهاتف أو بدون هاتف لا تجوز فلا يجوز للمسلم أن يتكلم مع المرأة كلاماً فيه ريبة وفيه إثارة للغرائز وفيه شبهة لأن هذا يجر إلى شر وإلى فساد وقال الله تعالى لنساء نبيه صلى الله عليه وسلم : { **فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ** } [سورة الأحزاب : آية ٣٢] . دلّ على أن مكالمة المرأة للرجل كلاماً فيه ما يثير الشهوة ويحرك الغريزة فهو كلام منهي عنه لأنه يطمع أصحاب أمراض القلوب بالشهوات والفساد، والشرع جاء بسد الذرائع التي تفضي إلى الحرام ومغازلة الفتيات بالهاتف أو بغيره من الذرائع التي تفضي إلى الفساد، فحرام عليك أيتها الفتاة المسلمة أن تتخاطبي أو تتكلمي بكلام من هذا النوع الذي هو عبارة عن العشق والغرام وتبادل الكلمات المثيرة فهذا كله من الحرام وحرام عليك أيها الشاب أن تفعل ذلك " . اهـ

(١) متفق عليه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

التثبت في الأخبار والإشاعات ونقل الكلام عبر الجوال

أمرنا الله سبحانه وتعالى بالتثبت في الأخبار التي تنقل إلينا حتى لا يظلم بعضنا بعضاً ولا يجهل بعضنا على بعض فقال سبحانه وتعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾ [الحجرات : ٦] .

فمن الناس من يحاول الإفساد بين الناس بالأقوال والأنباء الكاذبة المزخرفة بالقول لا سيما عبر الجوال التي صارت من أكثر الوسائل نقلاً للكلام ونشراً للفساد وتقليباً للحقائق فيفرقون بين الولد وأبيه والرجل وزوجته وينفرون الصديق عن صديقه وهذه هي طريقة السحرة المفسدين والكذبة النمامين عن طريق الكذب والحيل والخداع والنميمة والتحريش بالجوال وغيره .

فينبغي التثبت في هذه الأمور والتأكد من حال المتكلم والسؤال عن اسمه وفضحه والسؤال عن حاله- لأن المجروح في عدالته لا يؤخذ عنه وترد أخباره - فيطلب المقابلة منه وجهاً لوجه وطلب الإثبات منه لأن إيصال الكلام من وراء حجاب طريقة النمامين وسيأتي الكلام على هذا الصنف إن شاء الله تعالى في باب استخدام الجوال في التحريشات بين الناس .

الجوال و التحريش بين الناس

إن الله سبحانه وتعالى حرم كل شيء يفضي إلى البغضاء والحسد والتفرق في أوساط المجتمع المسلم ومن هذا الباب حرم الله النميمة والغيبة والإفساد بين الناس وحث على التأخي والتحاب والإصلاح بين الناس والحرص على أسباب ذلك ، وذر النمامين والمفسدين وتوعدهم بالويل والعذاب في القبر ويوم القيامة؛ قال تعالى: ﴿ولا تطع كل حلاف مهين همار مشاء بنميم﴾ [القلم ١١] .

وقد تقدم حديث حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة نمام " رواه البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (١٠٥) . وجاء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبرين يعذبان فقال : " إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة وأما الآخر فكان لا يستتر من البول " الحديث رواه البخاري (١٣٧٨) ومسلم (٢٩٢) .

ومن النميمة نقل كلام الغير عبر الجوال إلى الناس بقصد الإفساد بينهم وهذا داخل في الوعيد لأن العلة موجودة وهو حصول الشر بين الناس بل النميمة عن طريق الجوال أعظم شراً لأنها تنقل الكلام بأسرع الأوقات وبنفس الكيفية والصفات ، فيحصل على إثرها الفساد أكثر وأسرع مما لو نقل الكلام الشخص بنفسه فيحصل القتل والقتال والشر العريض وقد حصل من ذلك بسبب نامي الجوال - هداهم الله -؛ فإذا سجل كلام المتكلم فهذا أطم وأشر وقد تقدم الكلام عليه . وقد ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي رحمه الله النميمة في باب السحر لأنه يحصل بسببها التفريق كما يحصل بسبب السحر .

حكم دخول الحمام " الكنيف " بالجوال الذي فيه قرآن أو دعاء

أما من حيث جعل القرآن والأدعية نغمات للتنبيه فلا يجوز لا في الحمام ولا في غيره كما تقدم . وأما القرآن والأدعية المخزونة في الذاكرة فلا بأس من إدخال الجوال الذي هي فيه إلى الحمام ، لاسيما إذا كان يخشى عليه من السرقة إذا وضعه خارج الحمام والمشقة تجلب التيسير ثم إن القرآن غير ظاهر على شاشة الجوال وهو غير مثل أثناء دخول الحمام ، وعليه أغلفة وأغطية وهو مخزون في أشياء صغيرة محكمة كالذواكر وغيرها، فحكمها حكم شريط المسجل وحكمها كحكم القرآن المحفوظ في الصدور فلا يدخل في الامتهان والله أعلم .

وأما مسألة كتابة شيء فيه ذكر أو اسم الله تعالى أو آية من القرآن على شاشات الجوال أو على الجدران واللوائح فينبغي مسحه، لأن الله سبحانه وتعالى تعبدنا بهذه الشعائر العظيمة بالتلاوة والذكر بالألسن لا لنجعلها شعارات وإعلانات في اللوحات والشاشات فهذا امتهان ، فكيف لو دخل بها الحمام؟! فالحرمة اشد، ولم يكن هذا الفعل على طريقة السلف الصالح .

وكما قيل : " الحيطان دفاتر المجانين " .

سئل الشيخ عبد المحسن العباد - حفظه الله - في شرح سنن أبي داود - (٢٣ / ٢٦٣) : هل يجوز الدخول بالجوال المكتوب على شاشته (لا إله إلا الله) أو أي ذكر آخر إلى الحمام؟ فأجاب :

" لا ينبغي أن يكون في شيء من تلك الأدوات كتابة ذكر الله؛ لأن هذا يؤدي إلا امتهان ذكر الله سبحانه وتعالى، وامتهان اسم الله سبحانه وتعالى؛ فالواجب أن يمسح، وألا يبقى شيء في مثل هذه الآلات التي ينتفع بها الناس. ثم أيضاً مما ينبغي التنبيه عليه: أن الذي ينبغي أن تقفل تلك الجوالات، بحيث لا يحصل تشويش على الناس في الصلاة، أحياناً الجوال يرن لمدة وصاحبه يتركه، وأسوأ من ذلك بعض الجوالات التي يكون فيها موسيقى، وتكون في المسجد، وتشغل هذه الموسيقى في الجوال، وهذا من أسوأ ما يكون.." اهـ

وقال علماء اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى - (٥ / ٩٥) : " لا يجوز دخول الحمام بالمصحف الشريف، أما الشريط ونحوه المسجل عليه قرآن، وكذا كتب العلم مسجلة أو غير مسجلة مما فيه ذكر الله فمكروه عند عدم الحاجة. أما إذا احتاج لذلك فلا كراهة. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم." اهـ

حكم العقد والشهادة والتوكيل عن طريق الجوال أو الهاتف

من شروط صحة العقود الزوجية أن تكون بولي وشاهدي عدل ، وقد تقدم أنه يمكن تغيير الأصوات وتقليدها بأصوات الآخرين في الجوال فربما حصل التلبيس من بعض الناس وتغيير الأصوات وتغيير الحقائق ويحصل التدليس فيجعل نفسه ولياً لغير مولاته أو شاهد زور لتحقيق مآربه فيحصل الغش والظلم والزور .. ونحو ذلك .

قال علماء اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى - (١٨ / ٩١) فتوى رقم (١٢١٦) "نظراً إلى ما كثر في هذه الأيام من التغرير والخداع، والمهارة في تقليد بعض الناس بعضاً في الكلام وإحكام محاكاة غيرهم في الأصوات حتى إن أحدهم يقوى على أن يمثل جماعة من الذكور والإناث صغاراً وكباراً، ويحاكيهم في أصواتهم وفي لغاتهم المختلفة محاكاة تلقى في نفس السامع أن المتكلمين أشخاص، وما هو إلا شخص واحد، ونظراً إلى عناية الشريعة الإسلامية بحفظ الفروج والأعراض، والاحتياط لذلك أكثر من الاحتياط لغيرها من عقود المعاملات -

رأت اللجنة أنه ينبغي ألا يعتمد في عقود النكاح في الإيجاب والقبول والتوكيل على المحادثات التليفونية؛ تحقيقاً لمقاصد الشريعة، ومزيد عناية في حفظ الفروج والأعراض حتى لا يعيث أهل الأهواء ومن تحدثهم أنفسهم بالغش والخداع. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" اهـ.

وسئل الشيخ - عبد المحسن العباد - حفظه الله - كما في شرح سنن أبي داود - (٢ / ٤٢٤) : هل يجوز النكاح عن طريق الهاتف؟ : فأجاب : "النكاح يحتاج إلى ولي وشاهدي عدل، وكذلك يحتاج إلى كون الذي يتولاه يكون على علم ومعرفة حتى لا يقع النكاح على وجه لا يصلح بأن يتزوج المرأة في عدتها مثلاً، إذا كان غير حاضر فيرسل وكالة لشخص، ويجتمع ذلك الوكيل مع ولي المرأة ويحضر الشهود ويتم الزواج". اهـ.

فينبغي عدم الاعتماد على الجوال في هذه المسائل؛ إلا إذا احتفت قرائن صحيحة وتم التحقق من الأصوات والتأكد من الأشخاص مع الحاجة والضرورة لذلك فلا بأس وإلا فلا ننصح بذلك والله أعلم.

جوال الإرهاب

من المخالفات المحرمة شرعاً ما يفعله بعض الناس من استخدام الجوال لترويع الناس وتخويف الأمنيين وإزعاج النائمين لأغراض شخصية وقضايا جاهلية إرضاء للضمير وإرهاباً للخصم لكنها مسخطة للرب جل وعلا ، فتارة يهدد بالضرب وتارة بالقتل وتارة بالسجن وتارة يوهم أنه المسؤول الفلاني ويغير صوته ويتخذ رقماً سرياً يظل مغلقاً باستمرار حتى يغفل الناس فيؤدي به المسلمين وهذا يدخل في باب انتهاك حرمت الله في الخلوات ، فلا يجوز ترويع المسلمين لما جاء من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير فخفق رجل على راحلته فأخذ رجل سهماً من كنانته فانتبه الرجل ففزع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً " رواه أبو داود (٥٠٠٤) والطبراني والبخاري وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٦٥٨) ومعنى خفق الرجل : إذا نعى، قاله المنذري .

قال الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - في أدب الهاتف (٤٢) : " ثبت في السنة الترهيب من ترويع المسلم وإخافته وأن ترويعه وإخافته من كبائر الذنوب والظلم العظيم كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً " ... كما ثبت النهي عن الإشارة إلى المسلم بحديدة لإخافته وورد النهي عن النظرة المخيفة إليه لترويعه وإخافته فكذلك المهاتفة المرهبة فكم من قلب نكتت فيه أدواء من الغل والحقد والحسد فتحوّلت آدميته إلى حياة سبعية ضارية ، وكلب عقور فما أن يجد في نفسه على آخر أي وجد إلا ويسلك أقذر السبل ، لإيصال الشر إليه وتمني زواله وزوال نعمته . ومنه مسلك الإخافة والإرهاب الهاتفي فيتصل الفاجر من هاتف مجهول ، متقمصاً صوتاً منكراً فيذكر له من أنواع الترويع والإخافة ما عسى أن يُقضى مضجعه ويؤثر عليه بأي أسلوب. وهذا الكلب العقور ، حري أن يعاقبه الله في لحظته ورب دعوة تسري إليه بليل وهو عنها غافل فتصيبه في عقر داره نعوذ بالله من الظلم وعاقبته ... " اهـ.

تنام عينك والمظلوم منتبه يدعو عليك وعين الله لم تنم

وقال آخر:

واحذر من المظلوم سهماً صابئاً واعلم بأن دعاءه لا يحجب

مسألة تحويل الرصيد إلى جوال آخر بعوض

ومسألة الشحن الفوري

من إيجابيات الجوال توفر خدمة تحويل الرصيد من جوال إلى آخر ،ويحصل أن بعضهم يبيع من رصيده عن طريق التحويل أو الشحن الفوري إلى جوال آخر بنقود، وتحويل الرصيد له صور .

منها: أن يرسل شخص رصيماً أو وحدات إلى جوال صديقه من باب التعاون .

ومنها: أن يرسل رصيماً إلى جوال آخر من باب السلف بحيث أنه يرد له مثله متى ما توفر لديه رصيد . وهاتان الصورتان لا بأس بهما بل هي من باب التعاون فهي مستحبة .

ومنها : أن يرسل رصيماً إلى جوال آخر بمقدار معين ويستلم منه نقوداً بنفس المقدار . كأن يحول مائة ريال ويأخذ منه نقداً مائة ريال لا يزيد على ذلك وهذه لا بأس بها .

ومنها : أن يرسل رصيماً إلى جوال آخر بمقدار معين ويأخذ منه ما يقابل ذلك الرصيد وزيادة كأن يحول مائة ريال ويأخذ من المحول إليه مائة وثلاثين ريالاً .

فحكم هذه المسألة :

من أهل العلم من قال لا بأس به لأنه شراء منفعة بمال إذ أن الغرض هو الاتصال والتمكن منه لا بيع النقد بالنقد.

ومنهم من توقف وقال المسألة فيها نظر .

ومنهم من حرم ذلك لأن فيه شبهة.

وتحرير القول في هذه المسألة والله أعلم . أن بيع الوحدات أو الرصيد بعوض جائز لأمر:

- منها: أنها صارت كسلعة بمقابل نقدي أو صارت مكالمات محدودة بأسعار معروفة وليست نقوداً أو مالاً.

- ومنها : أنها لو كانت نقوداً أو مالاً لما جاز بيع الكرت بثمن يزيد على قدر الرصيد أو الوحدات التي فيه فإن الشركات تبيع الكرت مثلاً ب ٦٠٠ ريال وليس فيه من الرصيد إلا ٥٠٠ ريال، وإلا لكان ذلك ربا لأنه سيكون نقد بنقد غير مساوٍ في القيمة .

- ومنها: أنه لو كانت الوحدات أو الرصيد نقوداً لما جاز بيع الكروت ديناً لأنه لم يتوفر التقابض ، ومعلوم أنه يشترط في بيع النقد بالنقد التقابض والتساوي وإلا لكان خلاف ذلك ربا.

- ومنها :أن قيمة الكرت تزيد على مقدار الرصيد أو الوحدات التي فيه ،فمثلاً الكرت ب ٦٠٠ ريال يماني ،لكن الرصيد الذي فيه ٥٠٠ ريال فقط فلو باع البائع من رصيده ١٠٠ ريال بـ ١٠٠ ريال لخسر ٢٠% وهذا فيه غبن ،فلانستطيع أن نلزم البائع بذلك .فإن قال قائل : الزيادة في ثمن الكرت على الرصيد الموجود فيه هي بمقابل أيام الإرسال أو الاستقبال . نقول : إن بعض الكروت لا سيما الصغيرة وكذلك بعض الباقات ليس فيها أيام صلاحية للإرسال أو الاستقبال والله أعلم

- ومنها : أنه بيع منفعة بمنفعة مثل الصرافة والتحويلات ، وهو أقرب إلى قواعد الشريعة ومن لم تطمئن نفسه لذلك فتركه احتياطاً فلا ينكر عليه لكن الصواب جواز ذلك ، ولو كان ذلك محرماً ما سلم منه أحد من أصحاب الجوالات إذ لاغنى لأحد عن ذلك .

ويدخل تحت ذلك الشحن الفوري فإنه جائز بالطرق المتقدمة فإنهم يحولون الرصيد بمال يزيد على الرصيد فيحول البائع ١٠٠٠ ريال مثلاً ب ١٣٠٠ ريال فلا محذور في ذلك والله أعلم.

مسألة الجنايات في الجوالات

إثبات الجنايات بالجوالات لا تتبني عليها الأحكام الشرعية ، وذلك لأن الجوال غير مضبوط ، وصار من الممكن تقليب الحقائق فيه ، وإدخال ما ليس فيه كما تقدم . فصار بالإمكان تقليد الأصوات وتغييرها بل صاروا يغيرون الصور والصفات والملاح عن طريق الدبلجة وهذا من عمل الشياطين لأنه تغيير لخلق الله وتلبيس على الناس.

ومما حصل أن رجلاً قام بتفجير في مكان فوجدوا في جواله أرقاماً لبعض الأشخاص فزجوا بهم في السجون !! وهذا غير كاف في إثبات مشاركتهم في هذه الجريمة ، ولا يلزم أن يكون منهجهم كمنهجه وعقيدتهم كعقيدته بمجرد وجود أرقامهم في جواله ، إذ أنه قد يحمل في جواله أرقام ثلاث وسبعين فرقة ؛ لكن يكون مرجع الأمر إلى الحاكم فإن وجدت قرينة صريحة واضحة مع الإقرار والاعتراف فذاك، وإلا فالظلم ظلمات يوم القيامة .

فمن القرائن الواضحة مثلاً: قصة حصلت لرجل اتصل به متصل وأهله يسمعون المكالمة . فقال له : اخرج إلى خارج البيت فأنا محتاج إليك فخرج الرجل فما جاوز عتبة بابه حتى رماه ذلك المتصل وقتله فأخذوا آخر رقم اتصل به ثم أقر الرجل واعترف ؛ ، لكن هذه الحادثة لا يقاس عليها ، بل ترفع إلى اجتهاد الحاكم . وذلك أن بعضهم قد يأخذ جوال رجل آخر ويتصل به لقضاء بعض حوائجه وغير ذلك من الشبهات التي تدرأ الحدود بها .

فحجية إثبات الجنايات بالجوالات ضعيفة جداً لا يعتد بها والعلم عند الله .

وهكذا الحدود لا يكفي إقامتها اعتماداً على الجوال تصويراً أو تسجيلاً ، لأنه صار بالإمكان تقليب الحقائق ، بتزوير الأصوات والصور ، وربما جعلوا رجلاً صالحاً يزني أو يغني أو نحو ذلك وهو من ذلك برىء براءة الذنب من دم يوسف عليه السلام ، وهذه الطريقة يستخدمها بعض أصحاب الكمبيوتر حيث يبدلج صوت أو جسم على هيئة لا ترضي الله ثم يركبها لرجل آخر ويرسلها إلى الجوال كما سنذكر قصة مأساوية من هذا القبيل في آخر هذا الكتاب إن شاء الله تعالى ، فلينتبه لهذه المسائل ، فلا يعتمد على الجوالات وما جرى مجراها من الآلات في إثبات الجنايات فيها إلا عند فقدان الشهود ووجدت قرينة قوية واضحة تدل على ذلك ويرجع ذلك إلى اجتهاد الحاكم والله تعالى أعلم.

الجوال والمعتكف

الاعتكاف هو اللزوم والاحتباس هذا في اللغة وفي الشرع : هو لزوم المسجد لطاعة الله ولا يكون إلا في المسجد ؛ فننصح المعتكفين من أصحاب الجوالات وغيرهم أن يحققوا ما اعتكفوا لأجله من الطاعات من صلاة وذكر وقراءة للقرآن وغيرها من العبادات وألا ينشغلوا عنها بكثرة المحادثات والاتصالات كما هو حال كثير من المعتكفين الذين يقضون أكثر أوقاتهم بفضول الكلام والجدال والاتصال بالذين خارج المسجد وربما عقدوا معهم بيعة وشراء وهم في المسجد داخل المعتكف فننصح بإغلاق الجوال في المعتكف إلا الشيء اليسير من الوقت يخصه المعتكف للاتصالات الضرورية أو لتفقد أهله أو رعيته لا سيما إذا كان هناك من يحتاجه؛ والله أعلم .

سئل فضيلة الشيخ العثيمين- رحمه الله تعالى:-كمافي مجموع فتاوى ورسائل العثيمين - (٢٤ / ٧٨) سؤال رقم ١٦١٣: ما حكم استعمال الجوال أو الهاتف في المسجد للمعتكف وما ضوابط ذلك إذا كان جائزاً ؟

فأجاب فضيلته بقوله: لا بأس باستعمال الجوال والهاتف للمعتكف في المسجد إذا لم يشوش على الناس، فإن شوش على الناس فإنه لا يستعمل؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج على أصحابه ذات ليلة وهم يصلون في المسجد أوزاعاً ويجهرون في القراءة فقال: "لا يؤذين بعضكم بعضاً في القراءة، وكلكم يناجي ربه" وأمرهم ألا يجهروا لئلا يؤدي بعضهم بعضاً، فإذا كانت هذه الجوالات أو البيجر تشوش على المصلين فإن الواجب أن يغلقها الإنسان حتى لا يشوش على إخوانها..

استقبال الفتاوى والدروس عبر الجوال

من نعم الله علينا أن يسر لنا أسباب العلم فصار الرجل الحريص على الخير بإمكانه أن يتعلم وهو في بيته أو سوقه أو عمله إذا لم يتيسر له الرحلة في طلب العلم فيسأل أهل العلم حول ما أشكل عليه من مسائل الدين وما لم يبلغه من أحكام الدين عبر الجوال إما اتصالاً أو مراسلة في أي وقت امتثالاً لقول الله تعالى ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾ (النحل ١٦). فهذه نعمة ما عرفها سلفنا الصالح ولو عرفوها لاستفادوا منها أكثر . فقد كان سلفنا الصالح يشدون رحال مطيهم في طلب العلم، فيسافرون المسافات الطويلة وينفقون الأموال الطائلة ويلاقون المتاعب الكثيرة في سبيل طلب العلم وتحصيله، فهذا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يرحل شهراً من أجل حديث واحد.

فقد روى البخاري في الأدب المفرد وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد - (١ / ٣٧٩) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فابتعت بغيراً، فشددت إليه رحلي شهراً، حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أنيس، فبعثت إليه أن جابراً بالباب، فرجع الرسول فقال: جابر بن عبد الله؟ قلت نعم، فخرج فأعتقني، قلت حديث بلغني لم أسمع؛ خشيت أن أموت أو تموت، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " يحشر الله العباد - أو الناس - عراة غرلاً بهما"، قلت: ما بهما ؟ قال: "ليس معهم شيء، فيناديهم بصوت يسمعه من بُعد- أحسبه قال: كما يسمعه من قرب: أنا الملك، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة يدخل الجنة، وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة". ولا ينبغي لأحد من أهل النار يدخل النار، وأحد من أهل الجنة يطلبه بمظلمة". قلت: وكيف ؟ وإنما نأتي الله عراة بهما ؟ قال: " بالحسنات والسيئات".

انظر- يارعاك الله- . إلى همم السلف فأين هممنا من همم هؤلاء فجابر رضي الله عنه يرحل شهرا من أجل حديث وصاحب الجوال في هذه الأيام يستطيع أن يحصل على مئات الأحاديث في ثواني بلمسة زر فله الحمد والمنة على نعمه.

فيا صاحب الجوال اغتنم جوالك في البحث والسؤال عن دينك ولا تبخل على نفسك بسؤال أهل العلم عبر الجوال وذلك خير لك، كم من مكالمات تصدر من بعض الناس في اليوم الواحد وربما كان أكثرها في فضول الكلام بل ربما كانت في المحرمات وربما يمر الشهر والشهران ما سأل عالماً حول مسألة من مسائل الدين ؛ فهذا لا يعذر إن وقع في الحرام لأنه كان بإمكانه أن يسأل عن دينه وقد يسر الله بوسائل طلب العلم والله الحمد والمنة . بل بعضهم ربما سأل في الحرام فيقع في الحرام أو يسأل مشعوذاً أو نحو هذا مما تقدم ذكره ، وقد أتاحت شركات الجوال المجال لأهل الخير وأهل الشر بالاتصال المجاني من خلال نظام المجموعات والأرصدة المجانية ، فصار بإمكان الشخص أن يستمع الدروس والمحاضرات عبر جواله من أي مكان ، ونصح باستماع دروس ومحاضرات أهل السنة وسؤال علماء أهل السنة الناصحين ، ونحذر من استماع دروس وفتاوى أهل البدع فإنها ممرضة وعرضة إلى الفتنة والواقع خير شاهد كما هو الملموس من دروسهم وفتاواهم وخطاباتهم ، كما ننصح من كان في جواله ذاكرة بأن يستغلها بذكر الله بالمحاضرات والدروس العلمية النافعة وليسمح ما فيها من محرمات وما لا فائدة فيه ؛ فعلى العبد أن يُستغل هذا الأجهزة بالخير ويجتنب الشر .

صلة الأرحام وتفقدهم

إن ديننا الإسلامي شامل لجميع شئون الحياة فقد أعطى الإسلام كل ذي حق حقه؛ فمما حث ديننا عليه صلة الأرحام ، والأرحام هم الذين يتصلون بالرجل من نسب أو سبب من جهة الوالدين وإن علوا ومن جهة الأولاد وإن نزلوا رجالاً ونساء ويدخل في ذلك الوالدان من باب أولى .

فمن صلتهم زيارتهم ومساعدتهم وتفقد أحوالهم ، والصلة لها سبل كثيرة على حسب الأحوال فيدخل في صلة الأرحام الاتصالات بالجوال والهاتف وهذا أمر متعارف عليه ، فرب اتصال يفرج الله به الكربات وكأنه قدم لهم شيئاً كبيراً فيشاركهم في أفراحهم وأحزانهم ويحل مشاكلهم ويعلمهم وينصحهم ويصبرهم إن نزلت عليهم المصائب ونحو ذلك . وليس معنى هذا أنه يترك زيارتهم ، بل الزيارة أفضل ، والاتصال نوع من الصلة إن شاء الله لا سيما لمن كان بعيداً أو مشغولاً فقد رأينا بعض الناس يفرح باتصال قريبه كأنه زاره بينما يرى انقطاعه عن الاتصال نوعاً من القطيعة فتنبه .

فمن فضائل صلة الأرحام أن الله رتب عليها أجوراً عظيمة وجعلها من أسباب البركة في الأرزاق والمزيد في الأعمار فقد ثبت من حديث أنس رضي الله عنه عند البخاري (٣٤٨/١٠) ومسلم (٢٥٥٧) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه " . قال النووي في رياض الصالحين (ص:٢١٢) عن قوله : " وينسأ له في أثره " أي يؤخر له في أجله وعمره اهـ.

وتوعد الله قاطعي أرحامهم باللعنة والقطيعة منه سبحانه وتعالى فقال : { فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم ، أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم } [محمد : ٢٢-٢٣] . وثبت من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري (٣٤٩/١٠) ومسلم (٢٥٥٤) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله سبحانه وتعالى قال للرحم : " أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت نعم . قال : " فذلك لك " وفي رواية " من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته " .

قال الشيخ بكر- رحمه الله - في أدب الهاتف ص (٣٣) : " الهاتف المنعش هو الذي تصل فيه الرحم ، لاسيما من قطعك ، وتسقي به شجرة الإخاء بينك وبين ما شاء الله ممن تعرفه من المسلمين ، في التهاني الشرعية ، والبشارة بالخير وقضاء حوائج إخوانك ، وفي السلام على المريض ، والدعاء له ، والسؤال عن حاله بلا إملال وفي مواساة مصاب بمل أو نحوه فكم في المواساة من تسلية المصاب . اهـ

أما زيارة المريض لا يكفي فيه الاتصال لمن كان قادرا على الزيارة أو كان قريبا من المريض قال ابن عثيمين - رحمه الله - كما في كتب و رسائل للعثيمين - (١٧١ / ٨) : " الاتصال بالهاتف لا يغني عن العيادة؛ لا سيما مع القربة، أما إن كان بعيداً يحتاج لسفر فتعني". اهـ

جوال الدعوة إلى الله.

من الناس من يكون مفتاحا للخير في جواله فتراه يدعو إلى الله بجواله فينصح هذا ويصلح بين هذا وذاك ويستدعي المشائخ والمحاضرين والخطباء ويدعو الناس لحضور المحاضرات بجواله ونحو ذلك من أفعال الخير وانظر الفرق بين هذا الصنف من الناس وبين من يستخدم جواله في الشر فيتواصل مع الفسقة والمغنين وقطاع الصلاة وغيرهم من أهل الشر والفساد ربما للجلوس معهم أو للخوض معهم في باطلهم ووجودهم في ذلك. فإنك تعرف الفرق جليا فهذا مفتاح للخير مغلاق للشر وذاك مغلاق للخير مفتاح للشر فشتان بينهما. فالأول موفق مسدد والثاني مدبر معرض . فنسأل الله أن يوفقنا لطاعته بمنه وكرمه.

فقد روى ابن ماجه عن سهل بن سعد رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

"إن هذا الخير خزائن ولتلك الخزائن مفاتيح فتدعى لعبد جعله الله عز وجل مفتاحا للخير مغلاقا للشر وويل لعبد جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا للخير"

اللهم اجعلنا مفاتيح للخير مغاليق للشر.

نصيحة لطلبة العلم في عدم ضياع الأوقات بالجوال

إن أغلى شيء عند طالب العلم هو الوقت واستغلاله في طلب العلم والمراجعة والحفظ فمن آفات طلاب العلم ضياع الأوقات في كثرة المكالمات مما لا فائدة فيه والجدال والمحادثات الطويلة والمزاح واللعب ومنها ضياع الأوقات في ألعاب الجوال فإنها تشغل طالب العلم وتلهيه وإذا أدمن عليها ربما لعب أثناء المحاضرات والدروس ، وقد تقدم أن العبد محاسب على وقته وعلمه وماله وعمره كما في حديث أبي هريرة المتقدم ويدخل في ذلك طالب العلم دخولاً أولياً فالأحرى بطالب العلم أن يشغل وقته بطلب العلم وبالعبادة وبالاتصال بأهل العلم وسؤالهم فيما أشكل عليهم.

قال ابن مسعود رضي الله عنه : "ما ندمت على شيء ندمي على يوم غربت شمسهُ نقص فيه أجلي ولم يزد فيه عملي" اهـ . انظر كتاب مفتاح الأفكار للتأهب لدار القرار - (ج ٣ / ص ٢٩) للسلمان .

وقال الحسن البصري- رحمه الله- : أدركت أقواما كانوا على أوقاتهم أشد منكم حرصا على دراهمكم ودنانيركم وقال: يا ابن آدم إنما أنت أيام مجموعة كلما ذهب يوم ذهب بعضك" اهـ . انظر المصدر السابق .

وقال الخليفة الصالح عمر بن عبد العزيز - رحمه الله -: "إن الليل والنهار يعملان فيك فاعمل فيهما". انظر موسوعة الدفاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - (ج ٤ / ص ١٩١)

وقال الشاعر :

الوقت أفضل ما عُنيت بحفظه وأراه أسهل ما عليك يضيع

التقصير في الأعمال من قبل الموظفين والعمال

من المخالفات التي يعملها بعض المتصلين كثرة الاتصال في أعمالهم على حساب العمل فيعمد العامل في مزرعته والموظف في مكتبه والمدرس في مدرسته والمدير في إدارته إلى أخذ الجوال وتضييع كثير من الوقت بكثرة الاتصال فيضيع الأمانة التي أوْتَمَنَ عليها في أداء العمل؛ مع أن هذا الوقت ليس ملكاً له كوقت الحصة مثلاً ملك للطالب فلا يجوز التفريط فيها لا بالاتصالات ولا بغيرها وسواء كانت الاتصالات إرسالا أو استقبالا فإذا جاء اتصال فإما أن يرفض المكالمة أو يخبره أن يتصل به في وقت آخر أو يغلق الجوال أو يحوله صامتاً ، إلا إذا كان هذا الاتصال في أمر طارئ أو ضرورة ماسة أو اتصال قصير لا يتجاوز الدقيقة أو الدقيقتين فلا بأس وإلا فهذه خيانة وقد ثبت في البخاري (٣٣) ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أوْتَمَنَ خان " وزاد مسلم في رواية له : " وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم " .

وحديث ابن عمر المتقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "كلكم راع ومسئول عن رعيته "

الجوال والإنترنت والمواقع الفضائية

لا شك أن شبكات الإنترنت فيها الغث والسمين والخير والشر وعلى حسب الاستخدام يكون الحكم، فمن شرها مواقع السحرة والمشعوذين ومواقع المبتدعة الملبسين على العوام وربما ظهر بمظهر الدين والصلاح والسنة فيغتر بهم الكثير من المسلمين ، وأفعالهم تخالف أقوالهم بل وتخالف منهج محمد صلى الله عليه وسلم الذي سار عليه السلف الصالح ، وفي هذه القنوات والمواقع مواقع العهر والفساد ونشر الرذيلة ، فمما يَسَّرَ نشر الفساد إدخال الجوال في هذه الشبكات ، فيشترك صاحب الجوال في الإنترنت عبر جواله في أي وقت أو مكان يكون ، وربما سأل مشعوذاً فيقع في الشرك ، وربما أخذ دينه من مبتدع فيزيغ وربما تواصل مع الفاسقات ، ينظر إلى المرأة العارية في جواله يرى صورتها وترى صورته ويحدثها وتحدثه ، فهذا من بلايا الجوال فلينبه المسلم لدينه، وأعجبتني كلمة قالها أحد العوام ونحن نتذاكر نعمة الجوال حيث أن كثيراً من الناس لم يعرفوا قدر هذه النعمة بل بعضهم صرفوها فيما حرم الله ، قال : (هنيئاً للآباء والأجداد الذين لم يعرفوا الجوال والمواقع الفضائية!) وصدق والله، لأنها ستكون نقمة وحسرة يوم القيامة إذا أساء الشخص استخدامها فإذا كان كذلك فخير للعبد ألا يعرفها ولا تصل إليه .

ومن شرها بث المسلسلات والمسرحيات ونشر الأغنيات وتضييع الأوقات بالملاهي والأضحوكات فينهمك فيها الشباب والشابات وربما ألهمت عن الصلوات وضيعت الحقوق والواجبات فإلى الله المشتكى.

قال الفوزان - حفظه الله - كما في المنتقى من فتاواه - (٧٨ / ٤): "لا يجوز استعمال الجهاز الذي يستقبل المحطات التلفزيونية الخارجية لما يجلبه من الشر والفساد في العقيدة والأخلاق والأضرار على الأسرة والمجتمع . ولو تحفظ عليه الإنسان في أول الأمر فإن هذا التحفظ لن يستمر . وقد جاء الشرع المطهر بسد الوسائل المفضية إلى الشر . وأيضاً الإنسان بشر لا تؤمن عليه الفتنة . والحصول على الأخبار يمكنك من وسائل الإعلام الأخرى من صحافة وإذاعة ومن التلفاز السعودي . مع أن الأخبار فيها ما فيها من الكذب الكثير وتشويش الفكر والإرجاف" اهـ

قلت : إذا كان هذا في شأن الأجهزة التلفزيونية والدشوش فكيف بالقنوات والمواقع الفضائية وزد على ذلك عبر الجوال التي قد شحنت بالأغاني والمسلسلات والصور ؟!

وسئل الشيخ عبدالعزيز الراجحي كما في فتاواه - (١ / ٧٦) عن حكم الاشتراك بشركة تستقبل القنوات الفضائية عبر جهاز النقال ويشاهد المتصل الطرف الآخر والعكس وتقوم هذه الشركة بتوظيف النساء ويحصل اختلاط الرجال بالنساء... الخ فأجاب:

"الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين .. أما بعد :إذا كان حال شركة اتحاد الاتصالات كما ذكر السائل ، تستقبل القنوات الفضائية عبر جهاز النقال بما تحمله هذه القنوات الفضائية من شرور وفتن وعري للرجال والنساء ، وكذلك مشاهدة المتصل للطرف الآخر والعكس لاشك أن في هذا من الأضرار العظيمة ما لا يعلمه إلا الله من القضاء على الحشمة والأخلاق والستر والعفاف ، وكذلك قيام الشركة بتوظيف النساء للرد على المتصلين ، وما قد يتسبب من ذلك من اختلاط الرجال بالنساء مما يكون سببا لوقوع الفواحش والمنكرات لهذه الأمور المذكورة .

فلا يجوز الاشتراك في هذه الشركة ، لأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان قال الله تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) (المائدة:٢). ولا يجوز استعمال خدمة الجوال الذي تطرحه بحيث يشاهد المتصل للطرف الآخر وبالعكس ، لأنه وسيلة إلى مشاهدة النساء الذي هو سبب في الفتنة والفساد ، والشرعية جاءت بسد الذرائع والوسائل الموصلة إلى الباطل ، كما قال الله تعالى : {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ} [الأنعام/١٠٨]

وإني أناشد شركة اتحاد الاتصالات أن تتقي الله تعالى وأن تعدل عما أعلنته ، من توظيف النساء ، واستقبال القنوات الفضائية عبر جهاز النقال وكذا مشاهدة المتصل للطرف الآخر والعكس ، درءاً للفتنة ومنعاً لأسباب الشر والفساد ، أسأل الله لنا ولهم الهداية والعافية من الفتنة وأسبابها والثبات على الدين والاستقامة عليه إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين" اهـ .

أسراء الجوال والشبكات

نرى كثيراً من الشباب صاروا مصيدة لهذه الأجهزة ومنها الجوال ، فبعضهم ضاعوا وبعضهم فسدوا ، فضيعوا أوقاتهم ، وتركوا أعمالهم وعقوا آباءهم بل وبعضهم ترك ما أوجب الله عليه من الصلوات ونحوها ، وذلك أنهم أدمنوا على مشاهدة المسلسلات الخليعة والنظر إلى النساء العارية، والاتصال بالرفقة السيئة ، فضاعت صدورهم وانحرفت قلوبهم وانتكست عقولهم ، فترى الشباب يجتمعون حلقاً حلقاً ، يتفكهون بالنظر إلى هذه المحرمات واستماع الأغنيات ، وكل واحد منهم يدلي للآخر بما في جواله من هذه البلايا ، فصارت الجوال

نقمة عليهم ، وشغلهم عن أعمالهم الدينية و الدنيوية ، فصار طلاب المدارس مثلاً لا يبالون بمدرسهم أثناء الحصة ، ما دام أن مدرسته في جيبه - أعني جواله - فحصل أن مدرساً يشرح لطلابه درساً فانتبه لطالب يقلب في الجوال ، فأخذه منه فإذا هو في وادٍ آخر ، وإذا في جواله العجائب ، وهكذا يحصل من بعض المتزوجين ، يترك السمر مع أهله ويذهب يسمر مع مجموعة على شاكلته إلى وقت متأخر من الليل ، لاسيما عند توفر الشبكات وانتشارها في المدن والبوادي ، وفيها من البلاء ما فيها ، فإن قاذورات العالم كله فيها ، فلم تدع بيتاً إلا دخله ولا حول ولا قوة إلا بالله ، ولم يسلم من شرها إلا من عصمه الله ، فننصح هؤلاء أن يطلقوا صراح أنفسهم ، وأن يفيقوا من غفلتهم ، وألا يودعوا أنفسهم في سجون الأهواء فإن المسجون من سجن قلبه والمحروم من حرم الخير والتقى ، والغني من تزود للأخرى نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين .

كما ننصح بمجالسة الصالحين والبعد عن مجالسة السيئين فإن المرء على دين خليله؛ كما في الحديث، فلينظر الشخص من يخال ، وثبت عند البخاري (٢١٠١) ومسلم (٢٦٢٨) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ، ونافخ الكير ، فحامل المسك إما أن يحذيك ، وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة ، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة " .

وأعظم جليس سوء : جوال المسلسلات والصور الخليعة ، والأغاني وهكذا في الدشوش وما جرى مجراها .

فأنصح هؤلاء بأن يتقوا الله في أوقاتهم ، فإنهم عنها مسئولون وعليها محاسبون وفيها مغبونون فقد ثبت من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه ؟ وعن علمه ما عمل به ؟ وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ؟ وعن جسمه فيما أبلاه ؟ " . رواه الترمذي . وفي رواية : " وعن شبابه فيما أبلاه " وفي صحيح البخاري (١٩٦/١١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ " .

فسندم كل عبد ضيع أوقاته في غير طاعة الله سبحانه وتعالى فإذا كان المؤمن في الجنة سيتحسر على كل ساعة لم يذكر الله فيها للثواب وهو في الجنة فقد روى أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من اضطجع مضجعاً لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامة و من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامة " فهذا يتحسر على كل ساعة لم يذكر الله فيها فكيف بمن قضى ساعاته في اللهو واللعب واستماع الحرام والنظر إلى المحرم ، فمن باب أولى أن تزيد الحسرات ، ويكثر الندم حيث لا ينفع الندم ، قال تعالى { وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضى الأمر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون } [مريم : ٣٩] . وقال تعالى { وأنذرهم يوم الازفة إذ القلوب لدى الحناجر كاظمين ، ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع ، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور } [غافر : ١٨-١٩] .

التصويت عبر الجوال

إن من الطوام العظام والمصائب الكبار تقليد الكفار في معاملاتهم وأفكارهم وأنظمتهم ؛ وإن مما استورده المسلمون من أفكار اليهود والنصارى الديمقراطية وهي من الغزو الفكري الغربي على المسلمين . والديموقراطية تعني: حكم الشعب نفسه بنفسه والتخلي عن الكتاب والسنة. والتي تقوم على أسس هدامة ونتائج

خطيرة وعواقب وخيمة ، فمن آثارها السيئة القتل والقتال والاغتيالات والتصوير والتزوير وضياع الأموال والأوقات والصلوات وسفك الدماء والتفريق بين المسلمين وزرع الأحقاد بينهم والواقع يشهد على ذلك ولا يستطيع أحد إنكاره ؛ فجعلتهم فرقا وأحزابا متناحرة ففرقت بين الرجل وزوجته والابن وأبيه ومن مساوئها المساواة بين الرجل والمرأة والبر والفاجر والخروج على الحكام والتشهير بهم . والحجة عندهم هي الأكثرية وإن كانوا فسقة؛ فربما اختاروا رجلا فاجرا أو مشركا وربما أحلوا حراما أو حرموا حلالا بمقتضى الأكثرية والحرية الديمقراطية زعموا؛! وقد حصلت انتخابات في عدن في عهد الاشتراكية حول حكم الخمر فكانت الأصوات في إباحتها أكثر فشربت الخمر وصارت عندهم من المباحات إلى أن دمر الله الاشتراكية في جنوب اليمن وحطم مصنع الخمر والله الحمد والمنة ؛ وحصلت انتخابات في بريطانيا أو أمريكا حول اللواط فكثرت أصوات المبيحين لها فمارسوا هذه الجريمة والعياذ بالله إلى أن لحقهم الضرر فتركوها . سمعت هاتين القصتين من فضيلة الشيخ يحيى الحجوري حفظه الله في أحد دروسه .

فهذه الديمقراطية بما فيها من تصويت وانتخابات مصادمة للشرع الحكيم، وحزبية مساختة ؛ فلا يجوز إدخالها إلى بلاد المسلمين فضلا عن العمل بمقتضاها، ولا يجوز اتخاذها وسيلة لتحقيق المآرب كما يفتي بذلك بعض المفتونين من المسلمين كأمثال الإخوان المفلسين هداهم الله.

فصار هذا المنكر ميسرا لأصحابه ، فقد صار بإمكان المنتخب والمصوت أن ينتخب من بيته أو مزرعته وذلك بإرسال رسالة من جواله تصويتا لشاعر أو مغني أو غير ذلك ؛ فيحصل أن شركات الجوال ترسل رسائل إلى زبائنهم هذا نصها : "للتصويت للشاعر فلان أو المغني فلان أرسل كذا إلى رقم كذا" ؛ فصار ذلك من منكرات الجوالات . فنحمد الله الذي عافانا مما ابتلى به كثيرا من الناس .

قال الشيخ عبدالمحسن العباد- حفظه الله- كما في شرح سنن أبي داود - - (٢٥ / ١٦٩) : "هذه الانتخابات ليست من الطرق الشرعية، وإنما هي من الطرق الوافدة على المسلمين من أعدائهم، والحكم فيها للغلبة ولو كانت الأغلبية من أفسد الناس، أو كان الذي ينتخبونه من أفسد الناس؛ لأنهم ينتخبون واحداً منهم، والحكم للغلبة، وحيث يكون الغلبة أشراً فإنهم سيختارون شريراً منهم" اهـ

وسئل الشيخ أيضا:- هل حصل أن مر أحد الصحابة على جميع البيوت ليستشيرهم أيهم يختارون: علياً أم عثمان ؟ فأجاب:- " ما يقال: إنه مر على الجميع ، ولكن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لما تولى هذه المهمة ما كان يتلذذ بنوم ولا يستريح، وكان يطوف على الناس ويسألهم، أما أنه مر على جميع البيوت فلا يظهر أن ذلك حصل. أما من استدل بهذا الفعل على الانتخابات والديمقراطية في الإسلام! فالإسلام في وادٍ وأصحاب الديمقراطية في وادٍ آخر، هذا شيء جاء من الغرب، والذي عليه المسلمون جاء من السماء" اهـ . المصدر السابق (٤١ / ٢٦)

فهناك فرق بين الشورى التي يتشاور فيها أهل الحل والعقد من أهل العلم في قضية ما وبين الديمقراطية التي يشترك فيها البر والفاجر والمسلم والكافر فانظر الفرق بينهما فأين الثرى من الثريا؟!

الجوال والمرور:

من أخطاء بعض السائقين أنه أثناء قيادته للسيارة يخرج جواله فيتصل به؛ فربما غفل عن الطريق أو فوجئ بسيارة أخرى قد غفل عن رؤيتها بسبب الاتصال فسبب ذلك حادثا لا يحمد عقباه وربما فاجأه المتصل به بمصيبة عليه بمرض أو موت أو نحوه فيغضب أو يحزن فيفقد شيئا من الاتزان، بل بعضهم يفقد عقله فماذا يتوقع من هذا وهو يسوق سيارة أو نحوها؟! وقد حصل من هذه فكانت النتيجة خسائر بشرية ومادية عظيمة فربما باء السائق بالإثم نتيجة هذه المخالفة؛ وقد أصدرت الجهات المعنية بتنظيم سير وحركات المراكب البرية قرارا بمنع الاتصال أثناء قيادة السيارة أو غيرها؛ و من اتصل أثناء قيادة السيارة تسجل عليه مخالفة؛ ثم يدفع غرامة مالية تأديبا له على مخالفته؛ وصار شعار المرور هذه الأيام أنهم يوزعون منشورات تلصق على الجدران مكتوب عليها (من أجل سلامتك أجل مكالمتك) وعليها صور مراكب مكسرة ومحطمة تخوف من رآها لتكون عبرة للمعتبرين؛ وهذه توجيهات حسنة يشكرون عليها لما فيها من المصلحة العامة وسلامة الأرواح البشرية فيجب على السائقين طاعتهم في ذلك والأخذ بتوجيهاتهم امتثالاً لقوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم.." (الآية: النساء ٥٩)

قصص مأساوية بسبب الجوالات

إن من أعظم فتن الجوالات التي نتجت عنها المآسي والمصائب الكبار، تصوير النساء وتسجيل أصواتهن وتناقل هذه الصور والأصوات فيحصل من الشرور ما لا يحمد عقباه .

فلينق الله كل مسلم في عرضه ، وأعراض المسلمين، فعرضهم واحد لقوله صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري رقم (١٦٥٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما (" فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا... ") الحديث ، فقد قال ٢: "وأعراضكم " ولم يقل: وأعراض غيركم ،دل على أن عرضهم واحد ، فالحذر من تصوير النساء في الجوال وفي غيره للأمور التالية:

أولها: لأنه لا يجوز تصوير ذوات الأرواح كما تقدم.

ثانيها: لا داعي لتصوير النساء بغض النظر عن الإباحة والتحريم حفاظا على الأعراض .

ثالثها : إن الصورة قد تبقى في ذاكرة الجوال وإن مسحها ؛فإن هنالك برامج لاستعادة الصور المحسوخة مسبقا ، فربما ضاع الجوال أو سرق أو باعه وتلك الصور بداخله ، فإن كثيراً من الناس أول ما يجد الجوال يبدأ يفتش عن الصور فيخرجها من الذاكرة فينظر إلى تلك النساء وربما أرسلها إلى جوالات أصدقائه وربما جعلت دعايات في قطع الصابون والبسكويت إلى غير ذلك؛ وأي حياة تصفو للمسلم بعد ذلك ! فالموت أهون من أن يندس العرض فلينتبه المسلم لذلك .

وكذلك النساء ينتبهن لأعراضهن؛ فهناك نساء فاسقات يدخلن مع النساء أيام الأعراس والحفلات وربما في مساجد النساء ومعهن جوالات للتصوير فتصور النساء بخفية ،وربما أوهمت غيرها أنها تجيب على الجوال أو تفتش الأرقام وهي في الحقيقة تصور، لاسيما وبعض النساء - هداهن الله - متجملات متبرجات قد كشفت أكثر أجسامهن ، فتكيدهن تلك الفاسقات ، وكيد النساء عظيم كما أخبر الله عنهن في سورة يوسف ، فتلتقط صورة لامرأة وهي في كامل زينتها وتنشرها بين الرجال فيحصل من الشرور ما لا يحمد عقباه ، والمسكينة لا تدري ما يدور حولها ، فربما حصل الفراق أو الطلاق ، وربما حصل القتل والقتال وغير ذلك ،غيرة على الأعراض ؛فإن العرض أغلى من كل شيء، وهو من الضروريات الخمس التي جاء الإسلام بحفظها،فالبعض من الناس يبيع عرضه بأتفه الأسباب - شعر أم لم يشعر- والعياذ بالله .

أصون عرضي بمالي لا أدنسه لا بارك الله بعد العرض بالمال

وسأذكر هنا قصصاً واقعية مأساوية حصلت بسبب الجوالات والتصوير بالجوالات وما جرى مجراها لعل هذا يكون عبرة لمن اعتبر وقبل أن يقع الفأس على الرأس وهذه القصص التي سأذكرها نقلتها عن أخوة ثقات في أرض الواقع وأمثالها كثير .

من هذه القصص:

صورة امرأة تنشر بين الرجال عبر الجوال

إن امرأة صورت امرأة أخرى في عرس بكامل زينتها في جوالها ثم نقلت هذه الصورة إلى زوجها!. والله أعلم ماذا حصل من نتائج هذه الجريمة المهم أن الصورة وصلت إلى أيدي الرجال نسأل من الله أن يحفظ أعراض المسلمين .

ومثلها قصة:

امرأة تتحسى سما فتموت وزوجها يموت بسكتة قلبية وأبوها مقعد في المستشفى بسبب الجوال

حصل حفل زفاف في بعض البلدان ومن عادة النساء أنهن يجتمعن في بيت العروس يضربن بالدف ويلعبن على كيفيات معروفة عند النساء وأكثرهن في كامل زينتهن ، بل وكثير منهن متكشفات متبرجات والعياذ بالله، :(فقد أفتى بعض أهل العلم منهم علماء اللجنة الدائمة بأن المرأة لا تكشف أمام المرأة إلا ما يجوز كشفه أمام محارمها كالرأس والعنق واليدين والقدمين ،ولا بأس بالساقين والذراعين،...، لكن كثيرا من النساء توسعن في ذلك ،فصرن يكشفن أكثر أجسامهن ويلبسن الضيق ونحو ذلك إلا من رحم الله من النساء اللواتي يحتشمن ويتسترن وقليل ما هن ،فحصل أن عمدت إحدى الفاسقات بأخذ جوالها وصورت إحدى النساء وهي ترقص ، ثم أعطت زوجها صورة المرأة فاطلع عليها ،وباليتينهما اكتفيا بهذا الحد - عاملهما الله بما يستحقان - ،لكنه أخذ الصورة وأرسلها عبر الفيس بك، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فما إن علمت المرأة إلا وضاعت عليها الأرض بما رحبت غيرة على عرضها فأثرت الموت على الحياة لتكون في عداد المنسيين ، فأخذت السم فشربته فماتت من فورها ،وأصيب زوجها بجلطة فمات نسأل الله أن يرحمهما ،وأبوها في المستشفى لا يدري ما حاله ،فإننا لله وإننا إليه راجعون.

ومنها:

امراتان تطلقان بسبب الجوال

المرأة الأولى:

حصل أن امرأة صورت امرأة أخرى وجعلت الصورة في جوال زوجها وكان زوج المرأة المصوّرة عنده دين لزوج المرأة التي صوّرتها ،وكان يماطله فقال إما أن تعطيني مالي وإلا أفعل وأفعل .

قال افعل ما شئت . فأرسل له صورة امرأته إلى جواله فأخذته الغيرة فطلقها وهي بريئة .

المرأة الثانية :

كان لرجل صديق وكان يكيد لزوجته كلما دخل زوجها بيته رن عليها وقت دخوله فيرى الرقم رقم صديقه ثم اليوم الثاني يفعل كذلك فيرى نفس الرقم فظن أن هناك علاقة بين زوجته وصديقه فطلقها ، فنعوذ بالله من الخيانة ومن شر أهلها.

سحر من غير ساحر ، وحيلة شيطانية من غير استخدام الشياطين فَرَّق بين الرجل وزوجته وارتكب تلك الجريمة فقد روى أبو داود (٢١٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **" ليس منا من خبأ امرأة على زوجها "** صححه الألباني في صحيح الترغيب رقم (٢٠١٤).

قال المنذري : ومعنى خبأ : أي خدع وأفسد .

ومنها :

رجل يصور زوجته عريانة في جواله ثم تنشر عبر الإنترنت

مما يؤسف ويندى له الجبين أن بعض الناس من المسلمين يصورنساءه في جواله وربما صورها متبرجة أو متزينه ولا ينظر إلى العواقب المخزية ولا يفكر في الفضائح المزرية ومنهم من يصور زوجته وهي عروسة وبكامل زينتها ولا يفكر بالعواقب السيئة فنعوذ بالله من الجهل.

فمن القصص المؤسفة بسبب الجوال أنه ذكر عن رجل صور زوجته لسخافة عقله وهي عريانة !!

فمسح الصورة لكن كما تقدم بقي أصل الصورة في ذاكرة الجوال الأصلية ، وهناك برنامج لاستعادة الصور والمعلومات السابقة والممسوحة فلينتبه لهذا، فباع الجوال فإذا الذي اشتراه يفتش في الذاكرة ليرى صور الجوال القديمة فوجد هذه الصورة البشعة فأرسلها إلى عبر شبكة الإنترنت . فماذا ينفع الندم والحسرة بعد ذلك: "فنادوا ولات حين مناص" (ص:٣)

! فنسأل الله أن يحفظ للمسلمين أعراضهم ويصونها من أيادي الذناب البشرية والأنفس الخبيثة والله المستعان .

ومنها:

امراتان يسجل أصواتهما ثم تراودان عن نفسيهما

حصل أن شيطاناً من شياطين الإنس اتصل بامرأة متزوجة وسجل صوتها ولم تتكلم معه بالضوابط الشرعية لكنها تكلمت معه بكلام سيء ، ثم بعد ذلك راودها عن نفسها ، وتوعدها إن لم تطاوعه على ما أراد بأنه سينشر صوتها ، ولا يزال كذلك يراودها عن نفسها لنفسه ولأصدقائه والعياذ بالله.

الثانية : امرأة بكر

وهذه القصة تشبه التي قبلها ؛ وهي أن رجلاً عمل علاقة مع امرأة بكر ، وسجل صوتها وصورتها في جواله وتعرّت أمامه وغرها ووعداها بالزواج منها فأمنها فأمنته على عرضها وعصت ربها ثم راودها عن نفسها وتوعدها بأنه إن لم تفعل بأنه سينشر صوتها وصورتها بين الناس.

فحذاري حذاري للنساء أن يفتحن أبواب الشر والفتن على أنفسهن ويفتن الرجال فإن العواقب وخيمة؛ فإنه لا أمان لرجل في هذا الباب، فالنساء فتنة والرجال قلوبهم ميالة نحو النساء مهما كان صلاح الرجل، وكما حذر النبي صلى الله عليه وسلم من فتنة النساء، فقد روى الإمام مسلم عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ".

وقال بعض السلف: "لوانتموني على غرفة من ذهب لوجدت نفسي أمينا ولو انتموني على امرأة سوداء لما وجدت نفسي أمينا" أو كما قال.

ومنها:

امرأة تصعق فتموت بسبب الجوال

وهذه القصة حدثت في أرض الواقع في مدينة صنعاء كما أخبرت بذلك؛ وشهدها أناس كثيرون أن رجلا رأى امرأة متبرجة في سوق من الأسواق فنصحها بتقوى الله وارتداء حجابها وتغطية وجهها وخوفها بالله رب العالمين

فما كان منها إلا أن أخرجت جوالها وقالت بكل جرأة خذ الجوال واتصل بربك ينزل عقوبته علي! ؛ فذهب الرجل حزينا مغضبا فخرت المرأة مغشيا عليها وفارقت الحياة الدنيا ، فرأى الرجل زحاما فسأل ما الخبر فإذا بأهل السوق مجتمعون على تلك المرأة التي حاول نصحتها .قال تعالى: { وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لِّجَاءِهِمُ الْعَذَابُ وَلِيَأْتِيَنَّهُمْ بَغْةٌ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ } [العنكبوت : ٥٣] .وقال تعالى:(وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ [الحج/٤٧]

ومنها :

رجلان يقتلان بسبب الجوال

الرجل الأول :

كان لرجل صديق فذهبا إلى فندق من الفنادق فاستأجرا غرفة واصطحبا معهما عاهرة من العاهرات- والعياذ بالله - فزنى أحدهما والآخر يصور بالجوال ، وبعد حين صار صاحب الجوال يهدد الزاني بتلك الصورة القبيحة ، إن لم تعطني كذا وتفعل كذا سأنشر هذه الصورة بين الناس ، فما زال كذلك حتى أشار الزاني عليه بالسلاح وأطلق عليه الرصاص فأرداه قتيلا .

الرجل الثاني :

دخل رجل المسجد فرن جواله وكانت رناته موسيقية مزعجة فأنكر عليه رجل آخر بإغلاق الجوال ، فقال صاحب الجوال ليس المسجد مسجد أبيك ، وكان بينهما أحقاد وضغائن سابقة ، فتشاجرا وتطورت الحالة بينهما حتى عمد صاحب الجوال إلى سلاحه وأطلق الرصاص على الرجل الذي نصحه بإغلاقه فأرداه قتيلا.

ومنها:

رجل يموت بحادث سيارة بسبب الجوال

من الأخطاء ما يفعله بعض سائقي السيارات وغيرها من المراكب أنه يتصل بجواله حال قيادته للسيارة لاسيما في الخطوط المزدحمة بالسيارات والناس؛ فربما انشغل عن الطريق بالمكالمات ومن ثم تحصل الحوادث وأمور لا تحمد عقباه؛ وقد نشرت مكاتب المرور لوحات فيها صور حوادث كثيرة تؤسف من رآها، وقد حصل أن رجلاً كان يقود سيارة فأخرج الجوال للاتصال فانصدمت سيارته بسيارة أخرى فانقلبت فمات السائق الذي كان يتصل بالجوال .

ومنها:

صورة امرأة تُسرق من جوال زوجها

تقدم أن هناك جوالات فيها خدمة البلوتوث هذه الأجهزة تسرق وتخطف صور الأجهزة الأخرى على الهواء مباشرة إذا كان البلوتوث مفتوحاً دون شعور صاحب الجوال الآخر ، فقد حصل أن رجلاً فتح البلوتوث وبجانبه رجل آخر فتح البلوتوث ، فسحب الصور التي في جوال الآخر ومن ضمنها صور نساء من محارمه ، فإذا به يفاجأ بصورة إحدى نسائه في جوال رجل آخر! لما وقع بعض الناس في المخالفات والمحذورات الشرعية عوقبوا بمثل هذه العقوبات المخزية والعياذ بالله والجزاء من جنس العمل. قال تعالى { وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير } . [الشورى/٣٠] .

ومنها:

امرأة تموت بسكتة قلبية ولدها بحادث سيارة بكذبة هاتفية

حصل أن رجلاً سافر من بلده واغترب عن أمه فترة من الزمن فظلت الأم تنتظره بفارغ الصبر ، تعد الأيام والشهور حتى يأتي ولدها فلذة كبدها الذي كان بطنها له وعاءٌ وئديها له سقاءٌ وحجرها له مضجعاً ، فلطالما اشتاقت إلى رؤيته كثيراً ، فبينما هي كذلك إذا بكذبة أيقظت مضجعها وكدرت عيشها وأقلقت فؤادها إنها كذبة هاتفية تأتي عبر الهاتف ممن لا يتقون ربهم ولا يرحمون ضعفاءهم ، رفعت الأم السماعة مشتاقة لسماع صوت ولدها فإذا بها تفاجأ بأن ولدها مات ، فخرت مغشياً عليها ، فحُملت إلى المستشفى ، فجاء ولدها إلى بيتها وقد اشتاق إلى رؤيتها والجلوس معها ، يريد أن يقضي ما بقي من أيامه معها فإذا به يفاجأ أن أمه في المستشفى فحرك سيارته وسار سريعاً فانقلبت السيارة ومات قبل أن يرى أمه ، ثم وصل الخبر إلى أمه فأصيببت بسكتة قلبية فماتت، فإن الله وإننا إليه راجعون . وانظر كتاب قصص مروعة .

هذا الصنف من الكذابين يصدق عليهم حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه الطويل الذي في البخاري وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل يشرشر شدة وأنف وعين رجل آخر بكلوب من حديد إلى قفاه ثم يتحول إلى الجانب الآخر فيشرشر شدقه وأنفه وعينه إلى قفاه ثم يرجع إلى الجانب الأول وقد عاد كما كان هكذا يفعل به . فأخبر جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا الرجل يخرج من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الأفق . أنظر صحيح البخاري رقم (٧٠٤٧) .

ومنها:

رجل يصاب بالجنون وابنته تنشر صورتها عريانة

من مفاسد الانتخابات والمدارس تصوير النساء ونشرها بين الرجال؛ فحصل أن أخذ بعض الفسقه الذين لا يخافون الله تعالى صورة بنت من تلك الصور ولا أدري أهى من صور الانتخابات أم من صور المدارس فأخذ وجهها ودبلج له جسماً عارياً بواسطة الكمبيوتر وركب ذلك الجسم على ذلك الرأس فصارت المرأة عريانة وهي بريئة من هذا كله ، فنشرت هذه الصورة ، فما إن علم أبوها ورأى تلك الصورة التي فيها صورة ابنته وهي عريانة إلا وأصابته جلطة غيرة على عرضه وأصيب بالجنون وذهب عقله من أثر ذلك الموقف والله المستعان. فنسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن ينتقم من كل من أراد هتك أعراض المسلمين رجلاً كان أو امرأة ، وأن يهتك ستره كما أراد هتك أستار المسلمين .

هذا وقد ذكرنا هنا جملة من هذه القصص المؤلمة التي ظهرت لنا وما يخفى علينا أكثر، فلا نستبعد وقوع قصص أكثر من هذا وأفضح وأقبح مما لا يخفى على الناس ويشهد له الواقع بين الحين والآخر ما بين جلطة دماغ بسبب تزوير وتقليب الحقائق ، وسكتة قلب بسبب فجعة؛ أو حرب بين قبيلتين بسبب تحريش؛ أو فراق بين زوجين بسبب حيل شيطانية؛ أو عقوق والدين بسبب نميمة ، أو فعل الفاحشة بسبب الصور الخليعة والأغاني؛ أو قتل نفس بسبب عصبية جاهلية وغير ذلك من المفاسد الناجمة عن سوء استخدام الجوال ، فالحذر الحذر من فتن الجوال فليكن العبد يقضا نبها قبل الحسرة والندم .

نصيحة:

ننصح هذا الصنف بأن يتقوا الله ونذكرهم بقوله تعالى { إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون } [النور : ١٩] .

توعد الله هؤلاء بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة بمجرد رضاهم وحبهم في إشاعة الفاحشة في المؤمنين ، فكيف بالذي ينشر الفاحشة بيده ويروج لها ويزيد فيها ويبيعها؟! أليس من باب أولى أنه يدخل تحت هذا الوعيد لاسيما إذا كانت زوراً وبهتاناً كما ذكر عن هؤلاء الفسقة خفافيش الظلام وسفهاء الأحلام . وأشباه الهوام الذين قد نزع منهم التقى و الحياء والغيرة والرجولة هتكوا الأعراض ونسوا أن لهم محارماً ، وأفسدوا في البلاد ونسوا يوم المعاد يوم ينصب لكل غادر لواء تحت دبره ويقال هذه غرة فلان بن فلان على رؤوس الأشهاد .

إلى الديان يوم الدين نمضي وعند الله تجتمع الخصوم

ستذكر في الحساب إذا التقينا غدا عند المليك من المملوم (١)

ويخشى على هذا الصنف من عقاب الله العاجل في الدنيا وأن يعاقبهم بمثل صنيعهم فإن الجزاء من جنس العمل وكيفما تدين يدان، فإن الله إذا أمهل فإنه لايمهل لاسيما حقوق المخلوقين فإنها لا تسقط بمجرد التوبة فقط حتى ترد الحقوق إلى أهلها أو بالعفو والتسامح من أصحاب المظالم ، فدعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب؛ ونخبر هؤلاء: بما أنكم لاترضون إشاعة الفواحش فيكم وفي أعراضكم فكيف ترضونها لإخوانكم المسلمين؟! أما تخشون أن يعاقبكم الله بعقوبة هي من جنس أعمالكم! ؛ وننذركم بحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من ستر عورة أخيه ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه كشف الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف رحله " رواه الترمذي وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٩٨٤)

(١) ينسبان هذان البيتان إلى حسان بن ثابت رضي الله عنه .

نصيحة من شاب وشابة.

نشرت جريدة الثورة بعنوان (الدين والحياة) يوم الجمعة ٢٩ محرم ١٤٣٠ مانصه: ["الستر واجب"

يضيف محمد المومري (طالب جامعي) أنه قد لاحظ في الآونة الأخيرة انتشارا واسعا لمقاطع كثيرة جدا يتم تداولها عبر الهواتف الخلوية المتنقلة والبريد الإلكتروني وكذلك عبر خدمة الوسائط المتعددة بين الشباب الفارغ الذي وصفهم ب: شباب خنع لآخر فيهم وبورك في الشباب الطامحين ولذا فإن هذا الصنف من الأشخاص غير المسؤولين لايهتمون بأعراض الناس ولايرعون فيهم أمانة الأعراض والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته؛ ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته" (١) فعلى هؤلاء أن يتقوا الله في أعراض المسلمين.. ومن وجد من أخيه عيبة فليسترها لأنه سيمر بنفس الموقف في وقت من الأوقات .

كما ذكرت الأخت (ط/ف) طالبة جامعية في كلية الهندسة رافضة ذكر اسمها أنها تعرضت لسرقة تلفونها الجوال وقد احتوى هذا الموبايل الشخصي على صور ومقاطع فيديو؛ شخصية لها؛ مما جعلها لم تعد تخاف على خسارة التلفون وإنما خافت من انتشار صورها مع عائلتها مما دفعها إلى محاولات عديدة لكي تسترجع هذا التلفون لكن دون جدوى .. وفي ختام حديثها تقدمت بنصيحة لكل فتاة أن لا تبقي في تلفونها أي صور شخصية لأنها ستتحمل النتائج سواء سرق أم أخذه غيرها [اهـ

قلت إذا كان هذا حاصل في ذاك التاريخ فكيف بتأريخنا اليوم زمن القنوات الفضائية والشبكات العنكبوتية، فقد زادت هذه الفتن وتطور نشرها أكثر في الجوال وغيره فإلى الله المشتكى.

(١) تقدم تخريجه

الخاتمة

وفي الختام أحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات والذي وفقني وأعانني على إتمام هذا البحث ويسر لي السبل لمعرفة المسائل المتعلقة به وألهمني لذكر الأدلة المتعلقة بتلك المسائل ، وجزا الله خيرا كل من أعان وأشار وشارك في هذا البحث مراجعة وكتابة وطبعاً ونشراً، فالحمد لله أسأل أن تكون هذه الرسالة غرساً مباركاً يأتي ثماره اليانعة كل حين بإذن الله لكل قارئ فيه وأسأله المزيد من فضله.

وفي الختام أقول : الجوال نعمة أو نقمة ، فإذا أسيء استخدامه صار نقمة ووبالاً علي صاحبه في الدنيا والآخرة ، فنصيحتي لنفسي ولكل مسلم بتقوى الله سبحانه وتعالى في الأقوال والأفعال والحركات والسكنات في الخلوات والجلوات في السر والجهار والليل والنهار والسفر والحضر ، فالحمد لله رقيب علينا مطلع على أعمالنا سميع لأقوالنا عليم بسرنا حليم بنا غير عاجز عن عقوبتنا، فلنراقبه في هذه النعم بشكره عليها ووضعها حيث يحبها ويرضاه لا فيما يسخطه ويأباه وإلا فكل نفس بما كسبت رهينة والله غني عن العالمين لا تنفعه طاعة الطائعين ولا تضره معصية العاصين ، إنما هي أعمالنا يحصيها لنا فإن وجدنا خيراً فالحمد لله وإن كان غير ذلك فالملامة علينا والعياذ بالله ، فالسعيد من أطاعه واتقاه وتجنب ما يغضبه ويأباه ، وكتبت هذا نصحا لنفسي أولاً فأنا أحوج بالنصح وإخواني المسلمين ثانياً وحرقة على الدين وقربة إلى رب العلمين ، فالحمد لله أسأل أن ينفعنا به أجمعين وأن يجعله خالصاً لوجه الكريم وأن يغفر لي ولوالدي وجميع المسلمين ، وحسبنا الله ونعم الوكيل وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلق الله أجمعين محمد بن عبد الله الصادق الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين .

تم بحمد الله في ١٦ رجب ١٤٣٠هـ

وتم إعادة مراجعته وإضافة بعض الأشياء والتعديل فيها في غرة صفر ١٤٣٩هـ

أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن ينفع به الإسلام والمسلمين .

كتبه الفقير إلى عفو ربه

أبو عبد الرحمن موفق بن أحمد بن علي الفاضلي

اليمن - رداع.

المحتويات

2.....	مقدمة الشيخ العلامة المحدث يحيى الجوري حفظه الله
3.....	المقدمة
4.....	نعمة الجوال
4.....	شكر نعمة الجوال :
5.....	كفران نعمة الجوال :
6.....	حكم استخدام الموسيقى للتنبيه وضابط استخدام النغمات :
7.....	نصيحة لأصحاب الحاسوب وشركات الجوال
8.....	حكم استخدام الجرس منبهاً على المكالمات
9.....	حكم استخدام آيات قرآنية وأدعية للتنبيه على المكالمات
9.....	حكم جعل القرآن الكريم والأدعية في لحظات الانتظار
10.....	حكم استخدام واستماع الأغاني في الجوال
11.....	تنبيه آخر في حكم استماع الأناشيد الإسلامية في الجوال
13.....	إهداء الأغنيات في الأعياد والمناسبات
13.....	حكم استخدام الجوال للتصوير
١٧.....	فتوى العلامة ابن باز في حكم التصوير
١٨.....	خدمة الوسائط المتعددة
١٩.....	الجوال والواتس آب
٢٠.....	نصيحة للنساء حول الواتس آب
٢٠.....	نصائح للشيخ يحيى الجوري والشيخ محمد بن حزام البعداني والشيخ أبي بلال الحضرمي حول الواتس آب
٢٠.....	نصيحة الشيخ العلامة يحيى الجوري
٢١.....	نصيحة الشيخ الفقيه محمد بن حزام البعداني
٢٣.....	نصيحة الشيخ أبي بلال الحضرمي
٢٤.....	حكم الاتصال صوت وصورة
٢٤.....	فتوى الشيخ محمد بن حزام الفضلي في حكم الاتصال صوت وصورة

25.....	الجوال السارق.....
25.....	حكم إدخال صور النساء والمسلسلات في الجوال.....
26.....	مراقبة جوال الأبناء والبنات والزوجات من قبل أولياء الأمور والمسؤولين.....
28.....	الدش المحمول.....
29.....	السخرية والاستهانات عبر الجوال.....
30.....	السخرية بالصلوات.....
30.....	السخرية بالدين والتشويه بالمصلين.....
31.....	التشويه والاستهانة بالسلطين والمسؤولين :.....
32.....	التشويه بخلقة الإنسان.....
32.....	التشويه بالعرب عموماً.....
33.....	السخرية بالصالحين.....
33.....	الأضحوكات والنكت في الجوال.....
33.....	التمثيل في الجوال.....
35.....	التنجيم في الجوال.....
36.....	حكم تسجيل المتكلم من غير إذنه.....
36.....	حكم تسجيل العالم من غير إذنه.....
38.....	تنبيه آخر : فتح الميكرفون والناس يسمعون.....
38.....	الميسر والقمار عبر الجوال.....
39.....	الجوال والبنوك الربوية.....
40.....	سرقة الجوال.....
41.....	لقطة الجوال.....
43.....	حكم قول " ألو " وتسمية الجوال " تلفون ".....
44.....	الإتصال في الأوقات الحرجة.....
44.....	الأذنية في الرنات.....
45.....	التأكد من الأرقام عند الاتصال وحسن الاعتذار عند الخطأ.....
45.....	استئذان المتصل بالمتصل به في الكلام.....
45.....	آداب المتصل (المرسل) عند عدم رد المتصل به أو رفض المكالمة.....
46.....	آداب المتصل به(المستقبل) عند الرد.....
46.....	التماس العذر للمتصل به عند عدم الرد.....

46.....	دقات الاتصال ومدته
48.....	الجوال في المسجد
48.....	رنة الجوال في الصلاة
50.....	حكم إغلاق الجوال إذا رن أثناء الصلاة
50.....	من نكت الجوال أثناء الصلاة
50.....	موقف أئمة المساجد من أصحاب الرنات الموسيقية
51.....	فتح الجوال أثناء الدروس والخطب والمحاضرات
51.....	حكم اتصال الرجال بالنساء غير المحارم والعكس ورد السلام بينهما
52.....	حكم اتصال الرجل بمخطوبته
54.....	" من هذا " " وأيش قالوا "
54.....	"خفافيش الظلام "
55.....	تقليد الأصوات في الجوال
٥٧.....	ضابط استخدام الرسائل عبر الجوال
57.....	حكم تشجيع أماكن الفساد برسائل الجوال
58.....	إجابة الجوال بجانب شخص آخر يتكلم معه
58.....	حسن الخلق عند الاتصال
59.....	رد السلام من المتصل والمتصل به والختم بالسلام
60.....	تعمية الاسم وتتبع العورات والزلات
60.....	الإسراف في ثمن الجوال والاتصالات
61.....	اختلاس الوحدات والرصيد بدون علم الشركة
62.....	مماطلة الشركة وعدم تسديد الفواتير
62.....	سرقة الشركات للأرصدة والوحدات بغير حق
63.....	حكم تقديم الشركات جوائز تحفز المتصل على كثرة الاتصالات
63.....	أخذ جوال الغير بدون إذنه والعبث به
64.....	نهب الكروت والأرصدة :
65.....	نصيحة لموظفي الشركات
66.....	العش في بيع الجوال :
67.....	حكم بيع الجوال لمن يعلم فساده ويتخذها للفساد؛ وحكم بيع الجوال المسروقة
68.....	حكم البيع والشراء عن طريق الجوال

69.....	حكم البيع والشراء وإنشاء الضالة عبر الجوال في المسجد
69.....	الاتصال بالسحرة والمشعوذين
70.....	إدخال العلاقات المحرمة عبر الجوال
71.....	التثبت في الأخبار والإشاعات ونقل الكلام عبر الجوال
71.....	الجوال و التحريش بين الناس
72.....	حكم دخول الحمام " الكنيف " بالجوال الذي فيه قرآن أو دعاء
72.....	حكم العقد والشهادة والتوكيل عن طريق الجوال أو الهاتف
73.....	جوال الإرهاب
74.....	مسألة تحويل الرصيد إلى جوال آخر بعوض
75.....	مسألة الجنايات في الجوال
76.....	الجوال والمعتكف
76.....	استقبال الفتاوى والدروس عبر الجوال
٧٧.....	صلة الأرحام وتقدهم
78.....	جوال الدعوة
78.....	نصيحة لطلبة العلم في عدم ضياع الأوقات بالجوال
79.....	التقصير في الأعمال من قبل الموظفين والعمال
79.....	الجوال والإنترنت والمواقع الفضائية
80.....	أسراء الجوال
81.....	التصويت عبر الجوال
٨٣.....	الجوال والمرور
84.....	قصص مأساوية بسبب الجوال
85.....	من هذه القصص:
85.....	صورة امرأة تنتشر بين الرجال عبر الجوال
85.....	ومنها:
85.....	امرأتان تطلقان بسبب الجوال
85.....	المرأة الأولى:
86.....	المرأة الثانية :
86.....	رجل يصور زوجته عريانة في جواله ثم تنتشر في الإنترنت
86.....	امرأتان يسجل أصواتهما ثم تراودان عن نفسيهما

86.....	الثانية : امرأة بكر
86.....	ومنها:
87.....	امرأة تصعق فتموت بسبب الجوال
77.....	رجلان يقتلان بسبب الجوال
87.....	الرجل الأول :
87.....	الرجل الثاني :
87.....	رجل يموت بحادث سيارة بسبب الجوال
88.....	صورة امرأة تُسرق من جوال زوجها
88.....	امرأة تموت بسكتة قلبية ولدها بحادث سيارة بكذبة هاتفية
٨٩.....	رجل يصاب بالجنون وابنته تنشر صورتها عريانة
89.....	امرأة تتحسى سماقتموت وزوجها يصاب بسكتة قلبية وأبوها في المستشفى بسبب الجوال
٩٠.....	نصيحة:
٩١.....	نصيحة من شاب وشابة
٩٢.....	الخاتمة
٩٣.....	الفهارس